

# الاقتصاد المصرفي

البنوك التجارية-البنوك الإسلامية-

-السياسة النقدية-

الأسواق المالية-الأزمة المالية-

دكتور. خبابه عبدا لله

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

جامعة المسيلة.

الجزائر. ALGERIA

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وبه نستعين.

## المقدمة

من خلال المعاشة اليومية والممارسة الاقتصادية ، يتجلى لنا الدور الكبير الذي تلعبه النقود في الإقتصاديات المعاصرة وخاصة بعد الأزمات الاقتصادية التي مربها العالم الرأسمالي من جهة ، وانهيار الإقتصاد الاشتراكي الشمولي الذي يعتمد على التخطيط لجميع أوجه النشاط الإقتصادي من جهة ثانية، فجميع العلاقات الاقتصادية بين مختلف أعوان النشاط الإقتصادي داخليا ، وأبين الدول خارجيا تتخذ من النقود أداة فعالة في المبادلات وغيرها من الوظائف.المسندة لها.

لقد نشأت النقود وزاد استعمالها مع تطور الإقتصاد الرأسمالي(إقتصادالسوق) ،فهي لم توجد في كل المجتمعات البشرية ، وإنما وجدت مع وجود المبادلة وتطورها عبر تاريخها .

فالنقود ظهرت كسلعة تقبل في التداول ، كقيمة استعمالية لإشباع حاجة معينة ، ثم تطورت لتصبح أداة مختلف المتعاملين في الحصول على السلع الأخرى التي تشبع حاجاتهم عند التبادل .وبفضل التطور الكبير للإنتاج الصناعي زاد الإقبال عليها من طرف جميع أفراد المجتمع.

وإذا كان الأمر كذلك ، فإنه إلى جانب هذا الدور الفعال للنقود فإنها قد تؤثر سلبا على الحياة الاقتصادية ، إذا مالم يتم إصدارها وفق سياسة محكمة ورشيدة .

إن إعداد هذا الكتاب جاء لتحقيق جملة من الأهداف:

1- تغطية العجز السائد في هذا المجال بالنسبة لطلبة العلوم الاقتصادية والتسيير على مستوى الجامعة الجزائرية.

2- تمكين الطالب الإلمام بالمواضيع الاقتصادية الكبرى.

3- تدعيم المكتسبات القبلية المحصل عليها في السنة الأولى .

4- تهيئة الطالب لدراسة المقاييس المتعلقة بالنقود والسياسات النقدية في مرحلة التخصص.

5- حاجة الطالب لهذا النوع من المراجع في إطار اصلاح التعليم العالي.L.M.D.

ولقد تدرجت في إعطاء هذه المحاضرات إنطلاقاً من الجزء إلى الكل وفق منهجية بسيطة مستعينا بجملة من المراجع الحديثة باللغتين العربية والفرنسية . بهدف إثراء الموضوع ، قسمته وفق المنهج المعد من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجزائر والموجه لطلبة علوم التسيير كالآتي:

### الفصل الأول :النقود تطورها التاريخي ووظائفها

1- التطور التاريخي للنقود. وظائف النقود 3- الكتلة النقدية.

### الفصل الثاني: وسائل الإقراض (الإئتمان).

1- وسائل الإقراض في الأمد القريب. وسائل الإقراض في الأمد البعيد

### الفصل الثالث:طلب وعرض النقود.

1-طلب النقود: - عند الإقتصاديين الكلاسيكيين.- عند الإقتصاديين المحدثين.

2-عرض النقود : - من طرف البنك المركزي،- من طرف البنوك التجارية،- من طرف الخزينة العمومية.

### الفصل الرابع : أسواق الوساطة المالية

1- أسواق القروض . 2- السوق النقدية . 3-السوق المالية .

### الفصل الخامس: جهاز تمويل الإقتصاد الوطني

1- البنوك التجارية .2-بنوك الأعمال. 3- البنوك الإلكترونية.4-البنوك الشاملة.  
5-البنك المركزي .6-الخزينة العمومية 7- البنوك الإسلامية. 8-تطور الجهاز المصرفي في الجزائر .

### الفصل السادس : السياسة النقدية

1- مفهوم السياسة النقدية وأهدافها .2- مكونات السياسة النقدية .  
3-أدوات السياسة النقدية: الأدوات غير المباشرة.-- الأدوات المباشرة

### الفصل السابع والأخير:النظريات النقدية

1- النظريات الكمية القديمة: نظرية بودان.-نظرية فالراس

2- النظريات الكمية الحديثة: نظرية فيشر - نظرية كينز. - نظرية بيجو.

3- النظريات الحديثة: نظرية ميلتون فريدمان.

تأتي الطبعة الثانية مساهمة للأوضاع الاقتصادية والمالية على المستويين المحلي والدولي وبعد النجاح الذي حققته الطبعة الأولى . ولا يسعني في النهاية إلا أن أحمد الله سبحانه وتعالى والثناء عليه، بفضل ما زودني من إرادة العمل لإخراج هذا الكتاب في شكله الحالي، وأتقدم بالشكر لطلبة كلية الاقتصاد والتسيير والتجارة بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة -الجزائر -على مساعدتهم بالعمل و الإنضباط والمناقشة البناءة أثناء إلقاء هذه المحاضرات .كما أنني أتقبل كل نقد موضوعي من طرف زملائي الأساتذة خدمة للعلم والمعرفة.

**والله من وراء القصد**

**دكتور: خبايه عبد الله**

**كلية الاقتصاد والتسيير والتجارة**

**جامعة محمد بوضياف - المسيلة**

**الجزائر.**

**تمهيد:** إن النشاط الإقتصادي يرتكز على ثلاث محاور رئيسية (إنتاج - توزيع - استهلاك). أي إنتاج السلع والخدمات وتبادلها مقابل سلع وخدمات أخرى ، وأخيرا إستهلاكها لإشباع جميع الرغبات والحاجات. وهكذا فإن عملية المبادلة ضرورية بسبب تقسيم العمل ، وتربط بين الإنتاج (خلق المواد المرغوب فيها) والإستهلاك (إشباع الرغبات). فالمبادلة مرتبطة مباشرة بالنقود التي تتجسد فيها أداة هذه العملية ، وهذا مايفسر أن الأفراد يسعون دائما الحصول عليها ، فهي التي تمكنهم من الإستجابة لحاجياتهم .

فالحديث عن النقود بشكلها في الإقتصاد المعاصر يقودنا إلى البحث حول ماهية هذ النقود ، ولماذا وجدت وكيف تطورت ؟ وماهو سر قبولنا للأوراق البنكية ؟ ولماذا يقبلها الأفراد الآخرون كلما سلمت لهم ، وللوصول إلى مفهوم دقيق واضح للنقود يتطلب بالضرورة الرجوع إلى التاريخ لنتتبع المراحل التي مرمنها تطور النقود قبل أن نتعرف على وظائفها المختلفة.

### **البحث الأول: التطور التاريخي للنقود.**

إعتبر الإقتصاديون النقود كمقياس لتقسيم مراحل التطور التاريخي للمجتمعات ويوجزون هذا التطور في ثلاث مراحل أساسية :-مرحلة إقتصاد المقايضةوالتي تقابل وضعية المجتمعات البدائية والتقليدية والتي لم يمسه تقسيم العمل على نطاق واسع (الإنتاج لأجل إشباع الحاجة). — مرحلة الإقتصاد النقدي التي تقابل وضعية المجتمعات التي بدأت تستعمل النقود المعدنية والورقية في مداولاتها التجارية (إنتاج لأجل المبادلة). — مرحلة الإقتصاد الإئتماني التي تقابل وضعية الإقتصاديات المعاصرة،التي ينتشر فيها استعمال الوسائل النقدية الكتابية.

إذن يمكن بيان تطور النقود حسب عدة أطوار فيمالي :

**1-النقود السلعية :** كان على الإنسان البدائي (في المجتمعات الأولى) أن يخلق لنفسه وسائل للمبادلة بعد أن شعر بضرورتها . فاهتدى إلى المقايضة (سلعة بسلعة، خدمة بخدمة ،خدمة بسلعة،دون أي استخدام للنقود).الغاية من هذه العملية هو إشباع الرغبات والحاجيات للمنتجين المباشرين . غير أنه سرعان ما اعترض عملية المقايضة بعض الصعوبات حالت دون استمرار العمل بها، نذكر منها:

-توسع السوق وخروج الإقتصاد من الإطار العائلي الضيق.

- صعوبة توافق الرغبات بين المتبادلين ، فلتحقيق ذلك يستوجب دخول عدد كبير من العارضين حتى تتم المبادلة ، وقد يتعذر في بعض الأحيان القيام بها إذا لم يوجد الطرف المرغوب فيه.

- صعوبة تحديد نسب التبادل أي لا توجد طريقة لتحديد قيم السلع والخدمات التي تم مبادلتها، فتحدد نسب مبادلة كل السلع المعروضة للمقايضة بعد أمرا مستحيلا وهو الشئ الذي عرقل استمرار العملية.

- صعوبة تجزئة السلع: تتمثل هذه الصعوبة في اختلاف السلع من ناحية قابليتها للتجزئة من حيث حجمها وطبيعتها ، والوقت الذي استغرقته لانتاجها ، فبعض السلع تتسم بصغر حجم وحداتها ، ولهذا يسهل تجزئتها ، ومع ذلك نجد أن بعض السلع الأخرى كالحيوانات والبيوت تتسم بكبر حجمها وبالتالي عدم قابليتها للتجزئة.

أمام هذه الصعوبات تدرجت المجتمعات إلى إدراج سلع وسيطة يتقبلها سلع وسيطة يتقبلها الجميع نظرا لضرورتها ولاستجابتها لرغبات بشرية ولسهولة اختزانها كي تصبح أداة لمبادلة أخرى بعضها ببعض وبالتالي استخدام (الشاي-الملح-السلك اليابس إلى غير ذلك من المواد المختلفة ):

1-كانت ذات قبول واسع في البلد وفي الفترة التي استعملت فيها كسلعة نقدية .وقد يرجع هذا القبول إلى سبب ديني (كالنظر إليها على أنها من الأموال المقدسة ، أو كانتشار استخدامها لتقديم القرابين للآلهة كما في حالة الماشية).

2-كذلك من السهل الاحتفاظ بها مدة ما دون أن تصاب بتلف جسيم .

3- يلاحظ عليها أنها ثابتة القيمة نسبيا، وبمعنى أن نسبة مبادلاتها مع السلع الأخرى لم تكن تتغير سريعا وبشدة وذلك لأنه ما دامت تستعمل لقياس قيم الأشياء الأخرى .

في إطار سعيه نحو الأحسن إهتدى إلى المعادن النفيسة(الذهب والفضة). واعتبرها أحسن وسائل المبادلات وهذا لعدة اعتبارات :

أ- سهولة نقل المعادن النفيسة نظرا لخفة وزنها بالمقارنة مع المعادن الأخرى .  
ب- إستحالة تأكلها بسبب مفعول التقادم ،ذلك أنها لا تتأثر عبر الزمان والمكان بعوامل النقل أو تغيير الأجواء.

ج- صعوبة تزييفها.

د - قابليتها للتجزئة.

هـ - ندرتها في الطبيعة الشيء الذي جعل المجتمعات تتعلق بها وتستعملها وسائل للزينة والإكتناز.

أول من استخدم الأقراص المعدنية بلاد الفرس في القرن الثامن عشر قبل المسيح ، وبعد ذلك أصبحت السبائك الذهبية تضرب من طرف الساطة الحاكمة حيث يوضع عليها ختم يضمن وزنها وعيارها.

**2-النقود المعدنية:** إن المنتبغ لاستعمال المعادن النفيسة كنقود يلاحظ أنه بالإمكان تقسيم المراحل التي مر بها هذا الإستعمال إلى 3 مراحل رئيسية :— مرحلة العيارات المتوازية . — مرحلة نظام المعدنين . — مرحلة المعدن الواحد.

**a- مرحلة العيارات المتوازية :** عاشت كل الدول في ظل نظام العيارات المتوازية إلى غاية القرن الثامن عشر وهو عبارة عن نظام يستعمل الذهب والفضة كمعايير نقدية بدون أن يكون هناك رابط يجمعهما ، ويتسم بوجود عدة سلطات تسمح بضرب النقود (الأمراء والنبلاء)، للنقود الحرية الكاملة في التداول في كل الدول والمناطق نظرا لوجود وزن واحد .نتج عن هذه الوضعية اختلاف بين النقود الحسابية والنقود الحقيقية نتيجة لتعدد النقود المتداولة فنقود الأداء لها وجود مادي ملموس وقيمة خاصة يتطابق وزنها .

نتيجة لتعدد النقود بسبب تعدد مصادر الإصدار جعل من الضروري الإتفاق حول نقود حساية خيالية لاتصلح سوى لقياس قيم السلع .ولقد كانت هذه الإزدواجية بين النقود الحقيقية والنقود الحسابية تمكن السلطات من القيام بتخفيضات من وزن النقود كلما كانت لهم ديون أو خزائنهم تعاني من صعوبات ( والواقع أن عملية النقص من القيمة الشرائية للنقود ماهي إلا صورة لعملية تخفيض العملة التي نعيشها في الإقتصاد المعاصر).الطابع الأساسي لهذا النظام :

— انعدام العلاقة بين قيمة عياري الذهب والفضة .

— تحديد نسبة معينة عن طريق وضعية السوق ( العرض والطلب).مما ينتج عنه وجود

مضاربات في المعدنين.



**b- نظام المعدنين :** إن الفرق الجوهرى بين هذا النظام والنظام السابق الذكر فى وجود نسبة قانونية بين عيار الذهب وعيار الذهب ،بدأ بالظهور سنة 1735 بفرنسا مع تحديد معدل (1 إلى 15.5). مما أكسب هذا الأسلوب مصداقية كبيرة عكس سابقه ، ويتلخص فى أربع محاور رئيسية هي :

أ — للمعدنين الذهب والفضة قوة إبراء غير محدودة أى أنهما يصلحان لتأدية كل الدفعات .

ب — توحيد العملة الحقيقية والعملة الحسابية بعد أن أعطي للسلطة المركزية حق ضرب النقود وإلزام الأفراد باستخدامها فى إطار عملية التبادل .

ج — حرية ضرب النقود أى أن لكل فرد أن يتقدم إلى الإدارة بسبائك ذهبية وفضية نقودا

د — وجود معدل قانوني بين قيمة الذهب والفضة .

بالرغم من المزايا الإيجابية لهذا النظام فقد اعترضته عدة صعوبات حالت دون استمراره تمثلت فى قانون نقدي مشهور (قانون جريشام)، مفاده أن العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة ، هذه الأخيرة يقبل الأفراد على اختزانها لمواجهة الطوارئ فى المستقبل . تاركة بذلك المجال أمام العملة الرديئة كوسيلة تبادل فى السوق ، هذا الأمر فسخ المجال أمام عمليات المضاربة فى السوق من جهة . الإكتشافات الجديدة للذهب فإن هذا المعدن فقد الكثير من قيمته مما دفع ببعض البلدان إلى التخلي عن هذا النظام وتبني نظام المعدن الواحد

( الذهب ) .

**c- نظام المعدن الواحد :** أصبح هذا النظام مهيمنا على العالم فى الثلث الأخير من القرن التاسع عشر ، ولقد عرف بدوره عدة تطورات نتيجة للتحويلات التاريخية للنظام الرأسمالى ( تجاري-صناعي -مالي) ، وقد ظهر مع 1878 إلى غاية الحرب العالمية الأولى . يتسم بوجود قطع ذهبية متداولة لها قوة إبراء غير محدودة وبجانبها نقود ورقية قابلة للإستبدال ذهباً ، بمعنى لكل فرد الحق فى أن يقدمها للبنك المركزي ويتسلم مقابل ذلك مماثلاً من العملة الذهبية . لما جاءت الحرب العالمية الأولى كانت الحكومات محتاجة إلى موارد مالية أخذت تطلب من بنوكها المركزية سلفات ، فمانعت من إمكانية استبدال الأوراق مقابل الذهب وفى نفس الوقت أقدم الأفراد على تسليم قطعهم الذهبية للبنك المركزي مقابل الأوراق البنكية تدفعهم فى ذلك الوطنية ، وهكذا لم تبق القطع الذهبية متداولة فى الأسواق لتصبح أداة المعاملات العالمية ووسيلة للإكتناز .

**3- النقود المعاصرة:** تظهر فى ثلاثة أشكال :

**1- النقود الائتمانية (الورقية والمعدنية).**

## 1-تعريف النقود الائتمانية و خصائصها

تتكون بالأساس من النقود الورقية و بصفة هامشية من النقود المعدنية التي تلعب دور النقود المساعدة المستعملة في المعاملات الصغيرة، وتصدر من البنك المركزي في جميع الاقتصاديات المعاصرة و لكن لم يتفق الاقتصاديون على تعريف محدد للنقود، فقد اختلفت التعريفات تبعاً لاختلاف الزاوية التي نظر بها كل منهم من خلالها عند تحديده لماهيتها.

و من هنا نستطيع أن نميز أهم الآراء في تحديد ماهية النقود الائتمانية

\*النقود أداة فنية: أي الأداة الفنية التي اهتدى إليها الإنسان للتغلب على عيوب المقايضة. و من أنصار هذا الاتجاه شومبتر الذي يقرر بأنه من الواضح أن وظيفة النقود في الحياة الاقتصادية ليس من حيث الأساس إلا وظيفة فنية. أي أنها بصفة أساسية أداة لمباشرة العمليات الاقتصادية مجردة تابع للسلع و خادما للتيارات في عالم الأموال

## 2- خصائص النقود الائتمانية:

أ- العمومية: هي قبول المجتمع لها في الاستخدام، و قد يكون القبول إما إجبارياً أي مفروض من طرف الدولة بما لها من سلطة و سيادة بحيث تصبح ملزمة للجميع. و يتم فيها التسديد لكافة الديون، و قد يكون القبول اختيارياً، أي على أساس ثقة الأفراد في قيمة وحدة النقود و كثير من الأحيان تكون صفة القبول الاختياري أقوى من صفة القبول الإلزامي.

ب- الاستمرار: يقصد بها أن تكون قابلة للدوام نسبياً دون أن تتعرض للتلف أو التآكل و هذه الصفة تتميز بها النقود المعدنية غالباً.

ج- القيمة: تعني ثبات قيمة العملة نسبياً دون أن تتعرض لتقلبات عنيفة مع مرور الوقت فتستخدم النقود للوفاء بالالتزامات الآجلة. فعدم ثبات قيمتها يؤدي إلى اضطراب المعاملات و فقدان الثقة فيها.

د- قابليتها للانقسام: أي أن تكون النقود قابلة للانقسام دون أن تفقد قيمتها. و بتعبير آخر يمكن لوحدة النقد أن تنقسم لوحدات صغيرة قادرة على الوفاء بالمعاملات صغيرة الحجم و القيمة و ذلك دون أن تفقد قيمتها .

## 3- أنواع النقود الائتمانية: تتكون من النقود المعدنية و الورقية

أ- النقود المعدنية: لقد تدرج الناس في بادئ الأمر على استخدام أنواع مختلفة من المعادن لكي تقوم بدور النقود فاستعملوا الحديد أولاً ثم البرونز و في مرحلة أخرى من التطور استخدموا المعادن النفيسة خاصة الذهب و الفضة و ذلك كونهما يتميزان بالقيمة العالية مع صغر الحجم بالمقارنة مع باقي المعادن و مع ازدياد عمليات استخراج الفضة بنسبة تفوق الزيادة في إنتاج الذهب و حدث تطور كبير في مراكز النقود المعدنية خاصة منذ القرن التاسع عشر إلى أوائل القرن العشرين. و يتلخص هذا التطور في انحدار الفضة إلى مرتبة السلعة غير النقدية و قيامها بوظيفة العملة المساعدة و انفراد عملة الذهب بكونها العملة الرئيسية أو الأصلية أي العملة التي يمكن أن تتخذ قاعدة النقد و مقياس لكل القيم و العملة التي يمكن أن تقبل على نطاق واسع في التسويات الخارجية .

و تتميز النقود المعدنية المساعدة هي الأخرى بخاصيتين أساسيتين أولاً: تفوق قيمتها الاسمية قيمتها الفعلية في السوق كمعدن أي أن قيمتها التجارية أقل بكثير من القيمة النقدية التي تقررها لها الدولة.

ثانياً: لها قوة إبراء محدودة (أي الدائنين غير ملزمين بقبول هذه النقود إلا في حدود قدر معين)

ب- النقود الورقية: يرجع أصل هذه النقود في الحقيقة أنه لما جاءت الحرب العالمية الأولى كانت الحكومات محتاجة إلى موارد مالية، فأخذت تطلب من بنوكها المركزية سلفات فمانعت من إمكانية استبدال الأوراق مقابل الذهب. فأقدم الأفراد على تسليم نقودهم الذهبية إلى البنك المركزي مقابل أوراق بنكية. و دفعتهم فيها الوطنية، و هكذا لم تبق القطع الذهبية متداولة في الأسواق لتصبح أداة معاملات عالمية و وسيلة للاكتناز.

أول بنك استخدم النقود الورقية هو بنك أمستردام عام 1609، حيث استخدمت الدول أساليب في عملية الإصدار نوجزها في: -تغطية الأوراق المصدرة ب 100 % قيمة ذهب

- الإصدار عن طريق المكشوف بدون رصيد ضمان

- الإصدار عن طريق الاحتياطي النسبي

- الإصدار بنظام الصرف بالذهب

- الإصدار بنظام السعر الإلزامي

- طريقة سقف الإصدار.

ثم حدث تطور آخر في تاريخ النقود الورقية، حيث ظهرت محاولة حقيقية لإصدار نقود ورقية في عام 1656 عندما أصدر مصرف ستوكهولم (الذي أسسه رجل المصارف المشهور بالمستراخ في السويد) لأول مرة سندات ورقية تمثل ديناً عليه (على المصرف) قابلة للتداول، و تعهد بأداء قيمتها بالنقود المعدنية عند الطلب. ثم أصبح الإصدار مرتبطاً بعمليات الائتمان التي يمنحها المصرف.

و في القرن التاسع عشر سميت باسم بنكنوت Bank-note. عندما تولت البنوك إصدار هذه الأوراق و هي تمثل دين على البنك يدفع عند كل طلب. و مع اتساع نطاق هذه العمليات تولت الدولة بنفسها الإشراف على إصدار هذه الأوراق عن طريق البنوك المركزية، و كانت هذه الأوراق قابلة للتحويل حيث يمثلها غطاء كامل بمقدار قيمتها من الذهب، إلى أن أصبحت أوراق إلزامية ليس لها غطاء ذهبي بالكامل. و على هذا الأساس تطورت النقود الورقية عبر عدة مراحل:

**1- النقود الورقية النائية:** كان التجار و الأفراد يودعون نقودهم المعدنية من ذهب و فضة عند تجار الذهب خوفا من ضياعها، و ذلك مقابل الحصول على سندات التي هي عبارة عن شهادة صادرة من الصائغ توضح قيمة المبلغ المودع لديه في صورة معدن مع وعد بدفع هذا المبلغ في تاريخ محدد أو عند الطلب. و ترتب على ذلك تخصص بعض التجار في قبول النقود المعدنية و الخاصة بالأفراد مقابل منح إيصال أو سند. و أصبح اسم البنك يطلق على هؤلاء التجار. و بدأ البنك يحصل على مبلغ أو عمولة من المودع مقابل حراسته للنقود و التزامه بردها. أي أصبحت هذه السندات تمثل الصورة الأولى من النقود الورقية التي عرفت باسم النقود الورقية النائية حيث كان الصائغ أو البنك يلتزم بتحويلها إلى معادن بمجرد تقديمها إليه، و من ثم فقد كانت تغطي بغطاء معدني بنسبة 100% من قيمتها. و لكن حتى هذه المرحلة كانت المعاملات تتم بواسطة النقود المعدنية فقط.

**2- النقود الورقية النائية المتداولة:** في مرحلة أكثر تطورا، استقر العمل على تداول هذه السندات للوفاء بالمعاملات، أصبحت السندات التي يمنحها البنك محلا للتداول لإتمام الصفقات و المعاملات دون الرجوع للبنك. و كان التداول في البداية يتم عن طريق تظهيرها إلى المستفيد أو الدائن عن طريق كتابة اسمه على ظهر الإيصال و لكنها فيما بعد فقدت الصفة الشخصية و أصبح تداولها يتم عن طريق المناولة دون حاجة إلى التظهير أو ظهور اسم شخص مستفيد عليها.

و بذلك أصبح السند يقبل بذاته في التعامل بغير تظهير، و بعد أن كان السند يصدر بأي قيمة حسب مبلغ الوديعة لدى البنك. و أصبح يصدر بأرقام دائرية لا كسور فيها موحدة. فبالرغم من التقدم الذي شهدته النقود الورقية النائية و لكنها ما زالت في مرحلة النقود الورقية النائية و لكنها قابلة للتداول، حيث أن الورقة تتوب عن المعدن عن المعدن المودع لدى البنك و يلتزم البنك بتغطية الأوراق الصادرة منه بغطاء مقداره 100% من قيمتها.

فالنقود الورقية هنا مجرد دين على البنك يلتزم بدفعه في صورة نقود معدنية ففي نظر حاملها أداة ادخار هامة و وسيط في التداول.

**3-النقود الورقية الائتمانية:** في هذه المرحلة أصبح الأفراد يودعون نقودهم المعدنية في البنوك و يحصلون على نقود ورقية مقابل الوديعة و لكنهم لا يرجعون في غالب الأحيان إلى البنك لصرف قيمتها بالمعادن، و ذلك نظرا للعيوب التي يمكن أن توجه للمعادن من حيث إمكانية سرقتها أو ثقل وزنها. و تبين للبنك أن النسبة البسيطة التي تطلب من تحويلها إلى معدن، فوجدت البنوك أنها في حاجة إلى الاحتفاظ بغطاء معدني يعادل 100% من قيمة الأوراق الصادرة أي أنه أصبح قادرا على إصدار أوراق أكثر من الرصيد المعدني الذي تحتفظ به و ذلك رغبة في تحقيق الربح و تلبية لحاجة التجار المتزايدة من النقود الورقية، أي أن البنك قد منح ائتمانه لهؤلاء الأشخاص<sup>18</sup>.

و من هنا بدأت وظيفة جديدة للبنوك لا تقتصر على حفظ الودائع و خصم الأوراق التجارية بل أيضا منح الائتمان و تقديم القروض، و قد ظل البنك ملزما بقوة القانون في هذه المرحلة بدفع قيمة كل ورقة قابلة للتحويل إلى العملة المعدنية بالرغم من عدم احتفاظه برصيد كاف. و حتى هذه المرحلة كانت النقود الورقية يتم تداولها بصورة احتياطية دون أن يكون سعرها إلزامي و كانت تتداول جنبا إلى جنب مع النقود الورقية

**النقود الورقية الإلزامية:** في هذه المرحلة تدخلت السلطات النقدية بفرض سعر إلزامي و قانوني للنقود الورقية عند إصدارها و خوف الأفراد من التعامل بها لعدم مقدرة البنوك على تحويلها إلى معادن. و فرض سعر إلزامي لأوراق البنكنوت يعني أنه بموجب القانون تعفى بنوك الإصدار من تحويلها إلى معادن و هذه هي النقود الورقية الإلزامية فهي غير قابلة للصرف بالمعدن النفيس و كانت على نوعين:

- نقود ورقية حكومية في أوقات غير عادية و تجعلها نقود رئيسية و لا يقابلها رصيد معدني.
- نقود ورقية مصرفية "بنكنوت" يصدر بشأنها قانون يعفي بنك الإصدار من إلزام صرفها بالمعدن النفيس، و يستمر هذا النوع من النقود في تأدية وظيفته كأداة للتداول.

حرصت السلطة المختصة على عدم الإفراط في الإصدار و من ثم ثقة الأفراد فيه. و النقود الورقية الإلزامية أو القانونية هي ورقة ليست لها قيمة في حد ذاتها كسلعة و لكنها تستمد قوتها من قدرتها الشرائية و ثقة الأفراد فيها، و بذلك خرجت النقود الورقية من دائرة السوق السلعي و دخلت إلى دائرة السوق النقدي فقط.

#### **4- تقييم النقود الائتمانية :**

##### **أولاً: تقييم النقود المعدنية**

أ-الإيجابيات: و نذكر منها:

- قابليتها للسك
- عدم قابليتها للفساد
- سهولة حملها لخفة وزنها
- سك نقود من نوع واحد و وزن واحد أقرب للعدالة
- التماثل التام في الوحدات النقدية
- ثبات أسعار الصرف الأجنبي فإذا كانت الدولة تتبع نظام الذهب فإن القوة الشرائية لعملتها تتحدد على أساس وزن الذهب في عملتها و عيارها

#### ب- السلبيات:

- لها قوة إبراء محدودة
- غير قادر على مواكبة العصر من سرعة و دقة في العمليات التجارية.
- غير قادر غير قادرة على تغطية جميع المعاملات الاقتصادية نظرا لضخامة المبالغ
- سهولة سرقتها
- صعوبة الانتقال بها من مكان لآخر خاصة إذا كانت مبالغ كبيرة نظرا لتعرضها لمخاطر

#### الطريق

و هذه السلبيات دفعت إلى ظهور النقود الكتابية

#### ثانيا: تقييم النقود الورقية

##### أ- الإيجابيات:

- سهولة حملها حيث أنها أخف من النقود المعدنية
- إمكانية إصدارها بفئات متفاوتة تتلاءم و حجم المعاملات المختلفة
- نقلها من مكان آخر أقل تعرضها لمخاطر الطريق<sup>21</sup>
- نفقات طبعتها أقل تكلفة من نفقات سك المعادن
- قابليتها للانقسام.
- الأوراق النقدية أكثر مرونة في الإصدار من النقود المعدنية.

##### ب- السلبيات:

- خطر الفوضى في المعاملات المالية و الدولية: فنظام الورق لا يضمن استقرار أسعار الصرف كما يضمنها نظام النقود الذهبية حيث تثبت الأسعار
- خطر الإفراط في إصدار النقود و ما يترتب عليه من تضخم نقدي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار و اضطراب أحوال المجتمع

## 2- النقود الكتابية (الخطية):

(1) نشأة النقود المصرفية: يعتقد أن بنك فرانسيس شايلد francise chzild في إنجلترا قام بإصدار أول نقود مصرفية في عقد الثمانينات من القرن السادس عشر سنة 1680 كما تعرف النقود المصرفية القديمة بأنها عبارة عن سند إذني أو كمبيالة قابلة للتحويل بكامل قيمتها إلى نقود ذهبية أو فضية و بعبارة أخرى لا تعتبر النقود المصرفية نقودا بحد ذاتها بل إنها عبارة عن مجرد تعهد من البنك المدين بدفع قيمة الوديعة عند الطلب و عند بلوغ مرحلة من التطور النقدي أصبحت النقود الورقية تعتبر نقودا بحد ذاتها و ليست كما كان عليه الحال عندما ساد تداول النقود المصرفية التي كانت عبارة عن مجرد أمر سحب على مبلغ معين من النقود (ففي إنجلترا أصبحت النقود المصرفية غير قابلة للتحويل خلال الحرب النابليونية عام 1797 حتى عام 1821 عندما أعيد الأخذ بقابلية التحويل. إلا أنه خلال الفترة 1821-1914 اقتصر إصدار النقود المصرفية على فئة خمس باوندات و كانت قابلة للصرف إلى ذهب عند الطلب ثم توقفت بعد نشوء الحرب ).

(2) تعريف النقود الكتابية: يطلق عليها مصطلح النقود الكتابية (القيدية) لأنها تخلق بالكتابة أو القيد في دفاتر البنك . و تعتبر هذه النقود من النقود الداخلية (حسابات جارية) و التي تخلقها البنوك التجارية و هي عبارة عن الحسابات الجارية في البنوك و التي تستخدم كبديل تام للنقود، و لذلك فهي تدخل في تعريف النقود بالمعنى الضيق و على هذا الأساس هي تقوم بوظائف النقود الأساسية و تستخدم كوسيط للتبادل و أداة للسداد الفوري. إلا أن هذه النقود تعتبر غير ملموسة و إن كانت تعبر عنها أداة ملموسة هي الشيك.

و نود الإشارة إلى أن هذه النقود هي النقود التي تخلقها البنوك التجارية و ذلك حسب الرصيد النقدي الذي تملكه يتمثل أساسا في سعر الفائدة الجاري.

و نظرا لتزايد الوعي المصرفي في دول غرب أوروبا فضلا عن اتساع نطاق المعاملات و سهولة و مرونة استخدام هذا النوع من النقود فقد زاد الإقبال عليها كشكل من أشكال النقود المتداولة و استخدام الشيكات أيسر في التعامل كما أنه يقلل من مخاطر احتمال فقدان النقود لذلك هو أكثر شيوعا و استخداما في الدول المتقدمة. فالنقود المصرفية تمثل أكثر من 80% من وسائل الدفع المتاحة في

إنجلترا وفرنسا و حوالي 90% في الوم أ، إذ نجد أن هذا الشكل هو الشكل الأكثر تطورا و الأحدث بالنسبة للأشكال الأخرى للنقود. و في هذا الصدد يتبادر للذهن سؤال مهم هو عن ما إذا كان الشيك هو المقابل المادي للنقود المعدنية أو الداخلية و إذا كانت عملية خلق هذه النقود تتمتع باللامركزية فهل يمكن اعتبار الشيك نقود؟

قبل أن نجيب على هذا السؤال يجب أن نشير إلى أن الشيك ما هو إلا أمر يوجه إلى البنك لدفع مبلغ محدد إلى شخص أو هيئة معينة على أن يسمح الرصيد النقدي للعميل بذلك و على ذلك إن الشيك يعتبر أداة تسمح بتداول النقود الداخلية أو المصرفية و عليه فالشيك يمكن أن يستخدم كأداة لتحويل الحسابات المصرفية إلى نقود قانونية (عن طريق السحب المباشر من البنك) و معنى هذا أنه في حالة تحويل الحسابات الجارية إلى نقود قانونية فأن الأمر يتطلب وجود أداة تقوم بهذا الغرض و هذه الأداة هي الشيك، فالشيك لا يعتبر نقود و لكن يعتبر أداة لتداول النقود المصرفية و لو اعتبرنا الشيك نقود فعلية فخلق النقود المصرفية يصبح من اختصاص الأفراد، أي أن كل فرد يمكنه خلق هذا النوع من النقود و ذلك بتحريره لشيك بمبلغ معين.

أما ما يعتبر نقود حقيقية بالفعل هو الوديعة المصرفية و بالتحديد هو القيد الدفترى الذي يتم بواسطته التحويل من حساب أو وديعة إلى حساب أو وديعة أخرى.

## **2- الفرق بين النقود الورقية ونقود المصرفية (نقود الودائع)**

اكتشفت البنوك أن غالبية المودعين للنقود الورقية يقدمون على تداول النقود فيما بينهم عن طريق الشيكات و أن الأقلية هي التي تسحب مبالغ في شكل نقود ورقية من ودائعها أو حساباتها و لذلك ارتأت البنوك أن تستخدم النقود الورقية كودائع لديها في شكل منح قروض لعملائها و يمكن التمييز بين النقود الورقية و نقود الودائع في النقاط التالية:

\*نقود الودائع تتداول عن طريق الشيكات التي هي أمر بدفع النقود و هو ينوب عن نقود الودائع و ينتهي بمجرد استعماله، إذن نقود الودائع تتمثل في الودائع الحقيقية و الودائع التي خلقتها البنوك عن طريق منح القروض و الائتمان أما النقود الورقية فيقتصر دورها على تسوية المعاملات النقدية الصغيرة.

\*إن النقود الورقية يضفي عليها القانون صفة الإبراء المطلق أما نقود الودائع فلها قوة إبراء الديون و لكنها اختيارية تتوقف على ثقة العملاء في البنوك التجارية و تقتهم في الشخص الذي صدرت إليه فلا يجبر أي شخص على قبول الشيك للوفاء بالديون أو المعاملات و هذا بالرغم عن انتشار استخدام نقود الودائع لسهولة استعمالها و قدرتها على التجزئة، كما أنها أقل عرضة للسرقة.



\*إن النقود الورقية لا تقبل التحويل إلى ذهب أو إلى أي معدن آخر أما نقود الودائع يكون البنك ملزماً بتحويلها إلى نقود ورقية بمجرد طلب المودع .

## 5- تقييم النقود الكتابية(المصرفية) :

للنقود المصرفية إيجابيات و فوائد عديدة إلا أنها لا تخلو من السلبيات.

### أولاً: إيجابيات النقود الكتابية:

- هي أداة أكثر مرونة في الوفاء بالالتزامات و إشباع الحاجات و مواجهة الإنفاق المتزايد.
- استخدام الشيكات هي النوع الأيسر في التعامل و يقلل من مخاطر احتمال فقدان النقود.
- هي أقل أنواع النقود تعرضاً للسرقة و كذلك أن الحماية القانونية التي يحيط بها المشرع للشيك قد زاد من ثقتها و قبولها العام.

- سهولة الاستعمال و القدرة على التجزئة
- يمكن الاستغناء عن استعمال النقود القانونية من خلال تسوية تعرف بالمقاصة.
- وجود الائتمان يفتح آفاق كبيرة أمام الطاقات و أصحاب المواهب في المجتمع يكفل الائتمان للمنظمين أن يقرضوا المال اللازم و يحولوه إلى مشاريع مستفاد منها.
- عن طريق الائتمان يستطيع البنك أن يمنح عملاءه قروضا كبيرة على الرغم من الاحتفاظ بالاحتياطي النسبي، فالبنوك تقرض أضعاف ما يودع عندها بواسطة الأفراد و الشركات و هكذا يوصف البنك بأنه صانع الائتمان

### ثانياً: سلبيات النقود الكتابية :

- لا تحتفظ المصارف بكمية الودائع كلها و إنما نسبة معينة على أساس أن البنك يرى بأن الزبائن لا يقدمون على استرداد ودائعهم و مع زيادة في إيداع مبالغ أخرى فإن البنك يحتفظ بجزء في صناديقها و يستعمل الباقي في قروض يعقدها مع زبائن آخرين.
- إن المبالغة في تيسير الائتمان قد يؤدي إلى إسراف لا مبرر له من جانب رجال الأعمال و الأفراد، أي قد يبالغ الأفراد في الإنفاق إذا وجدوا سهولة في الحصول على ائتمان استهلاكي يمكنهم من شراء سلع معمرة تفوق أسعارها إمكاناتهم الدخلية. كذلك قد يتساهل المنتجون في الإنفاق أكبر من اللازم إذا شعروا أنهم لا ينفقون من أموالهم بل من أموال مقترضة و هذا الإسراف سيؤدي إلى تراكم إنتاجي و ظهور الكساد.

- قد يكون تيسير الائتمان أكثر من اللازم يساهم في دعم مشروعات ضعيفة ذات كفاءة اقتصادية منخفضة و ينتج عن هذا نشاطات تسير على أسس غير اقتصادية.
- كما أن الائتمان قد يضع أموالا نقدية ضخمة تحت تصرف عدد قليل من الأفراد و بعض الشركات الكبرى و هذا من شأنه أن يؤدي إلى تميز هؤلاء بمركز اقتصادي احتكاري قد يشغلونه لمصلحتهم الذاتية دون التفكير في مصلحة الاقتصاد الوطني.

### **3- النقود الإلكترونية**

#### **1- نشأة وتعريف النقود الإلكترونية**

**a-نشأتها:** يرجع البعض نشأة النقود الإلكترونية إلى عام 1860 حيث تم تحويل مبلغ مالي باستخدام التلغراف (تم اختراع التلغراف بواسطة Samuel Moise و ذلك في سنة 1944) و مع هذا فإنه من الملاحظ أن المعنى الدقيق للنقود الإلكترونية لا يتطابق مع هذه الواقعة حيث أن الأمر لا يغدو أن يكون مجرد حوالة نقدية من شخص لأخر.

و يذهب البعض الآخر إلى أصل النقود الإلكترونية إلى اختراع الكتابة المشفرة و قد استخدم العسكريون وسائل الاتصال المشفرة في نقل أسرار الأعداء. و على الرغم من أن خدمة تحويل الأموال قد بدأت في الوم أ في عام 1918 و ذلك عندما قامت بنوك الاحتياط الفدرالي بنقل النقود بواسطة التلغراف. فإن الاستخدام الواسع للنقود الإلكترونية لم يبدأ إلا في عام 1972 عندما تأسست دار المقاصة الآلية ، فقد تولت هذه المؤسسة عملية إمداد خزانة الوم أ و أيضا البنوك التجارية ببديل إلكتروني لإصدار الشيكات، و على غرار هذا النظام انتشر وجود أنظمة مشابهة في أوروبا و نتج عن هذا استخدام النقود الإلكترونية بصورة شائعة.

البطاقات البلاستيكية هي الصورة الرئيسية للنقود الإلكترونية و لم تعرف إلا في عام 1970 على يد الياباني Kunitaka Arimure و طورها الفرنسي Roland Morens عام 1974 . وتعد الوم أ من الدول التي عرفت النقود الإلكترونية و يبلغ عدد البطاقات الإلكترونية فيها 2628 بطاقة لكل ألف نسمة مقارنة باليابان حيث تصل إلى 1945 بطاقة بينما لا تتجاوز هذه النسبة 786 بطاقة في أوروبا.

#### **b-تعريف النقود الإلكترونية:**

دأبت الأدبيات الحديثة على استخدام مصطلحات مختلفة للتعبير عن مفهوم النقود الإلكترونية، فقد استخدم البعض اصطلاح النقود الرقمية digital money أو العملة الرقمية digital currency بينما

استخدم البعض الآخر مصطلح النقدية الإلكترونية (1998) . بغض النظر عن الاصطلاح فهي تشير إلى مفهوم واحد و هو النقود الإلكترونية electronic money.

كما اختلف الاقتصاديون حول الاصطلاح فقد اختلفوا أيضا حول وضع تعريف محدد للنقود الإلكترونية، من أهم التعاريف نذكر بعضا منها على سبيل المثال :

- تعريف المفوضية الأوروبية: هي "قيمة نقدية مخزونة بطريقة إلكترونية على وسيلة إلكترونية كبطاقة أو ذاكرة كمبيوتر و مقبولة كوسيلة للدفع بواسطة متعهدين غير المؤسسة التي أصدرتها و يتم وضعها في متناول المستخدمين لاستعمالها كبديل عن العملات النقدية و الورقية و ذلك بهدف إحداث تحويلات إلكترونية لمدفوعات ذات قيمة.

- تعريف البنك المركزي الأوروبي: بأنها "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بالمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة، و تستعمل كأداة محمولة.

## 2- خصائص و أشكال النقود الإلكترونية

### 1- الخصائص: تتميز بمجموعة من الخصائص:

أولاً: النقود الإلكترونية قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً: فهي خلافا للنقود القانونية عبارة عن بيانات مشفرة يتم وضعها على وسائل إلكترونية في شكل بطاقات بلاستيكية أو على ذاكرة الكمبيوتر الشخصي.

ثانياً: النقود الإلكترونية ثنائية الأبعاد: إذ يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون وجود طرف ثالث بينهما كمصدر النقود مثلاً.

ثالثاً: النقود الإلكترونية ليست متجانسة: حيث أن كل مصدر يقوم بخلق و إصدار نقود إلكترونية مختلفة، فقد تخلق هذه النقود من ناحية القيمة و قد تخلق أيضا بحسب عدد السلع و الخدمات التي يمكن أن يشتريها الشخص بواسطة هذه النقود، فهذه النقود ليست متماثلة أو متجانسة.

رابعاً: سهولة الحمل: تتميز النقود الإلكترونية بسهولة حملها نظرا لخفة وزنها و صغر حجمها لذا فهي أكثر عملية من النقود العادية، و يرجع ذلك إلى أنها تعفي الفرد من حمل نقدية كبيرة لشراء السلع و الخدمات رخيصة الثمن كالصحيفة أو المشروب.

**خامسا: وجود مخاطر لوقوع أخطار بشرية و تكنولوجية:** نلاحظ أن النقود الإلكترونية هي نتيجة طبيعية للتقدم التكنولوجي و على الرغم مما تقدمه التكنولوجيا للبشرية من وسائل الراحة و الرفاهية فإنها تظل معرضة للأعطال مما يتسبب في وقوع مشكلات كثيرة في ظل عدم وجود كوادر مدربة و خبرة.

**سادسا: النقود الإلكترونية هي نقود خاصة:** على عكس النقود القانونية التي يتم إصدارها من قبل البنك المركزي فإن النقود الإلكترونية يتم إصدارها في غالبية الدول عن طريق شركات أو مؤسسات ائتمانية خاصة و لذا يطلق عل هذه النقود اسم النقود الخاصة .

## **2- أشكال النقود الإلكترونية:**

تختلف صور و أشكال النقود الإلكترونية و تبعا للوسيلة التي يتم من خلالها تخزين القيمة النقدية و كذلك وفقا لحجم القيمة النقدية المخزنة على تلك الوسيلة التكنولوجية، فهناك إذن معيارين لتمييز صورة النقود الإلكترونية.

**أولاً: معيار الوسيلة :** نستطيع أن نقسم النقود الإلكترونية وفقا لهذا المعيار إلى:

### **1-البطاقات سابقة الدفع :** يتم بموجب هذه الوسيلة تخزين القيمة النقدية على شريحة إلكترونية

مثبتة على بطاقة بلاستيكية، و تأخذ هذه البطاقات صوراً متعددة و أبسط هذه الأشكال هي البطاقات التي يسجل عليها القيمة النقدية الأصلية و المبلغ الذي تم إنفاقه. و من أمثلتها البطاقات الذكية smart cards و التي يتم تداولها بصورة شائعة في الوم أ، و بطاقة دامونت سابقة الدفع و التي يتم تداولها بصورة شائعة في الدنمارك.

### **2-القرص الصلب Hard disk:** ويتم تخزين النقود هنا على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي

ليقوم الشخص باستخدامها متى يريد من خلال شبكة الانترنت و لهذا فإنه على هذا النوع من النقود أيضا مسمى النقود الشبكية network money طبقا لهذه الوسيلة فإن مالك النقود الإلكترونية يقوم باستخدامها في شراء ما يرغب فيه من سلع و خدمات من خلال شبكة الانترنت على أن يتم خصم ثمن هذه السلع و الخدمات في ذات الوقت من القيمة النقدية الإلكترونية المخزنة على ذاكرة الكمبيوتر.

### **3-الوسيلة المختلطة:** و تعد هذه الوسيلة خليطا مركبا من الطريقتين السابقتين حيث يتم بموجبها

شحن القيمة النقدية الموجودة على بطاقة الكترونية سابقة الدفع على ذاكرة الحاسب الآلي الذي يقوم بقراءتها و بثها عبر شبكة الإنترنت إلى الكمبيوتر الشخصي لبائع السلع و الخدمات.

## **ثانيا: معيار القيمة النقدية**

و نستطيع أن نميز هنا بين شكلين:

**1- بطاقات ذات قيمة نقدية ضعيفة :** وهي بطاقات صالحة للوفاء بائتمان السلع و الخدمات و التي لا تتجاوز قيمتها 1 دولار.

**2- بطاقات ذات قيمة متوسطة:** و هي التي تزيد قيمتها عن 1 دولار و لا تتجاوز 100 دولار.

و من الملاحظ إذن أن النقود الإلكترونية لم تعرف حتى هذه اللحظة فئة نقدية أكبر من 100 دولار و إن لم تكن من المستبعد تطورها في المستقبل القريب.

### **3- مخاطر النقود الإلكترونية**

**1- المخاطر الأمنية:** يعد البعد الأمني أحد أهم الموضوعات التي تقلق العاملين في القطاع المصرفي والنقدي. وتمثل النقود الإلكترونية إحدى الظواهر التي يمكن أن تزيد من حجم المخاطر الأمنية. وعلى الرغم من قابلية جميع وسائل الدفع الإلكترونية لإحداث مخاطر أمنية إلا أن النقود الإلكترونية تتمتع بقدرة أكبر على خلق تلك المخاطر والتي من أمثلتها صعوبة التحقق من صحتها، وعدم الاعتراف بها أو عدم قبولها.

والجدير بالذكر أن المخاطر الأمنية لا تتعلق بالمستهلك فقط، وإنما قد تمتد أيضاً إلى التاجر وإلى مصدر هذه النقود. فقد تتعرض البطاقات الإلكترونية المملوكة للمستهلك أو للتاجر للسرقة أو للتزيف ويتم معاملتها باعتبارها نقوداً إلكترونية أصلية. وقد يحدث أن يتم التزوير عن طريق تعديل البيانات المخزونة على البطاقات الإلكترونية أو على البرمجيات أو على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي. قد يحدث الخرق الأمني إما كنتيجة لعمل إجرامي عمدي مثل التزوير والتزيف، وإما كنتيجة لعمل غير عمدي مثل محو أو تخريب موقع من مواقع الإنترنت، وإما الإخلال بتصميمات الأنظمة الإلكترونية والقرصنة الإلكترونية. فمن شأن كل هذه التصرفات والتهديدات السابقة أن تؤدي إلى آثار قانونية وأمنية ومالية خطيرة.

وانطلاقاً مما سبق، فإنه من المهم بـمكان أن تتأكد الجهة المصدرة للنقود الإلكترونية من توافر كافة الضمانات الأمنية سواء بالنسبة للمستهلك أو بالنسبة للتاجر وسواء أكان ذلك متعلقاً بالنقود الإلكترونية التي تأخذ شكل البطاقات البلاستيكية أو تلك التي يتم التعامل بها عبر الإنترنت (النقود الشبكية).

من الصعب أن يتوافر الأمان المطلق في الخدمات البنكية الإلكترونية، ومع هذا فمن الضروري أن يتناسب مستوى الأمان مع الغرض المطلوب تحقيقه. وعلى هذا فإن الترتيبات الأمنية المتعلقة بالنقود الإلكترونية لا بد وأن ترمي بصفة رئيسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها ضرورة قصر

الدخول إلى النظام الإلكتروني للنقود الإلكترونية على الأفراد المسموح لهم فقط، والتأكد من شخصية جميع الأطراف المعنية وذلك لضمان مشروعية كافة الصفقات المبرمة عبر شبكة الإنترنت، وضمان سرية المعلومات وعدم تغييرها بأي شكل من الأشكال حال مرورها عبر شبكة الاتصال.

لقد أصبح من الضروري أيضاً الاستمرار في تطوير الوسائل التكنولوجية الأمنية من أجل المحافظة على فعالية وكفاءة الإجراءات الأمنية وقدرتها على مواجهة كافة الأخطار والتهديدات المترتبة على انتشار النقود الإلكترونية.

**2- المخاطر القانونية:** علاوة على المخاطر الأمنية فمن المتوقع أيضاً أن تثير النقود الإلكترونية بعض المخاطر القانونية. وتتبع هذه المخاطر أساساً من خلال انتهاك القوانين واللوائح مثل جرائم غسيل الأموال، إفشاء أسرار العميل وانتهاك السرية. من ناحية أخرى، فإن المخاطر القانونية قد تتولد أيضاً عندما تقنن حقوق والتزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية بطريقة غير دقيقة. إن العلاقات التعاقدية والقانونية التي تنشأ بين المستهلكين وتجار التجزئة والمصدرين والمشغلين هي علاقات متشعبة ومعقدة.

من المسائل المهمة أيضاً والتي تتعلق بالمخاطر القانونية هي مدى وضوح وشفافية الحقوق والالتزامات الخاصة بكل طرف. فعلى سبيل المثال، سوف تثار مسألة المسؤولية القانونية للأطراف المختلفة في حالات التزيف والتزوير والاحتيال والغش. أخيراً، فإن موضوع حماية المستهلك يعد من أهم المخاطر القانونية التي يمكن أن تفرزها النقود الإلكترونية. من المتوقع أيضاً أن يصاحب انتشار النقود الإلكترونية تزايداً في جرائم التهرب الضريبي حيث سيكون من الصعب على الجهات الحكومية المكلفة بتحصيل الضرائب القيام بربط الضريبة على تلك الصفقات التي تتم بواسطة النقود الإلكترونية نظراً لأن تلك الصفقات تتم خفية عبر شبكة الإنترنت.

**3- مخاطر النقود الإلكترونية السرية و(الخصوصية):** إن الممارسة الصحيحة للتعامل بالنقود الإلكترونية تقتضي القدرة على التأكد من أن الصفقات المتبادلة و التي تبرم باستخدام النقود الإلكترونية تتم فقط بين الأطراف المعنية و أن عملية التبادل تنصب على تلك السلع و الخدمات المصرح بها فقط.

لقد شهد استخدام النقود الإلكترونية تطوراً في الولايات المتحدة ، فقد ارتفع حجمها من 51 مليون دولار عام 1992 إلى 145 مليون دولار عام 1996 أي أنها زادت بنسبة 30% ، كما ارتفع حجمها في ألمانيا من 511 مليون مارك ألماني عام 1997 إلى 1238 مليون مارك عام 1998

\* خلاصة لما سبق ذكره ، فإن التطور التاريخي يؤدي بنا إلى إستنتاج بعض الملاحظات :

- سائر هذا التطور المرور من مراحل النقود المجسمة والملموسة مادياً إلى مرحلة النقود المجردة

- ارتفاع في مستوى الثقة التي يضعها الانسان في الوسائل النقدية
  - لعبت الرأسمالية الدور الأساسي في نشر استعمال النقود ولقد قابل إنتقال الرأسمالية من المراحل التي مرت منها تطور مواز لأشكال النقود:
- |                        |                     |
|------------------------|---------------------|
| نقود المعادن النفيسة ← | الرأسمالية التجارية |
| نقود ورقية ←           | رأسمالية صناعية.    |
| نقود كتابية ←          | رأسمالية مالية.     |
| نقود إلكترونية ←       | رأسمالية تكنولوجية. |
- جسدت النقود الحرية الفردية في النظام الرأسمالي.
  - كلما ارتفع المستوى الإقتصادي كلما تغيرت بنية الكتلة النقدية ،ففى الإقتصاديات المتقدمة تزيد نسبة النقود الكتابية على 90% في الولايات المتحدة الأمريكية ، 70% فرنسا مما يجبر المتعاملين على استعمال الشيكات في جميع المدفوعات.

### البحث الثاني: وظائف النقود ومفهومها

بعد إلقاء نظرة خاطفة عن تطور النقود تاريخيا .نرى من الضروري التعرف على النقود فى الاقتصاد المعاصر وطريقة اصدارها وشكل رواجها ،غير أن هذا يتطلب تحديد وظائف النقود حتى نتمكن من تعريفها وضبط دورها.

**1-وظائف النقود:** النقود ليست غاية في ذاتها بقدر ماهي أداة لتأدية وظائف معينة ، هذه الوظائف تنقسم الى قسمين :

#### 1-الوظائف النقدية التقليدية( عهد الدولة الحارسة قبل 1929):

**أ -وظيفة التبادل:** بدون شك الوظيفة الأولى والأساسية التي استعملت النقود من أجلها ، حيث استخدمت كواسطة بين البائع والمشتري ، وتقديم خدمات أو الحصول عليها تفترض دائما تنازلا أو توضحية يتلوه مقابل أو عائد وبين مرحلة التنازل والحصول نجد وسيطا ، هذا الوسيط يتمثل في وحدات النقد ، التى تخلق التوازن في المعاملات آجلا أو عاجلا ، وهي تتداول من يد لأخرى مترجمة بذلك دوارن السلع والخدمات(الدورة الإقتصادية).

**ب - وظيفة مقياس القيم :** أي أنها تعتبر وسيلة للتعبير العددي عن قيمة المواد والخدمات الموجودة في السوق ، فهي أداة محاسبية تمكن المشتري الربط بين كل مادة يبتغي شراؤها بقيمة معينة تختلف عن المواد الأخرى ، ومن أجل ذلك تحدد بالنسبة لكل عملة وحدة تحاسب معينة وهناك عدة طرق لتقسيم القيم :

- قياس سلعي طبيعي: أى محاولة تقييم السلع والخدمات بأوزانها المادية .
- قياس سلعي تبادلي: أى محاولة قياس قيمة كل سلعة بالنسبة للسلع الأخرى، بطريقة مباشرة ، كأن يستبدل 10 ساعات بقميص (المقايضة ) .

**ج - أداة الدفع:** تمثل قوة شرائية في ذاتها ، هذه القوة يقبلها الجميع ، وتعطيها القدرة على القيام بدورها في المعاملات المالية كأداة للدفع ، فعملينا الإقراض والإقتراض تتم بواسطة النقود والتي تبرئ ذمة الشخص من الديون الإلتزامات (دفع الضرائب - الأجور - الإعانات -..... إلخ).

**د- وظيفة الإدخار:** إن الخصائص التي تمتاز بها النقود مثل خفة وزنها وصعوبة تلفها جعل الأفراد يفضلونها على المواد الأخرى ليقوموا بالإدخار في عدة أشكال مثل : تخزين المواد الغذائية ، إيداع الأموال في البنوك في شكل ودائع للإطلاع أو لأجل معين وتأخذ شكل الأسهم والسندات وما إلى ذلك من الأصول السائلة وبالتالي زاد الإدخار على حساب الإكتناز مما زاد في تطور الدورة الإقتصادية والنمو الإقتصادي.

**هـ - الإحتياطي كقروض للبنوك:** إن وجود كمية من النقود في البنوك من شأنها تمكينها من إقراض عملائها وتسيير عمليات الإئتمان والإقتراض ، فإذا كان لدى المتعاملين مع البنوك مبلغ من النقود فإنهم يستطيعون على أساسه إن ينالوا قرضا أو يفتح لهم اعتماد.

## **2- الوظائف النقدية الحديثة (الدولة الاقتصادية - تدخل الدولة بعد 1929)**

**-التدخل في إحداث التوازن الإقتصادي:** كان الفكر الإقتصادي التقليدي يعتبر أن النقود في حد ذاتها لا تلعب أي دور اقتصادي ، ولا تؤثر في الواقع الإقتصادي (حياد النقود). غير النظرية الحديثة والأحداث الإقتصادية المتتالية أبرزت أن للنقود حركية خاصة في الحياة الإقتصادية من خلال المعطيات الآتية :

-تقوم النقود بتمويل الإستثمارات الشئ الذي يجعلها في مركز المبادرة بالنسبة للحياة الإقتصادية، فانتساع إصدارها يؤدي إلى الإزدهار والتطور وانخفاضها ينتج عنه الإنكماش الإقتصادي ، وهكذا تؤثر على الأسعار والتوازن الإقتصادي.

—— تؤثر العملة في توزيع المداخيل ، فقرضها يرد على المقرض دخلا معينا هو معدل الفائدة ويمكن المقرض من أموال يستطيع استثمارها والحصول على أرباح ( سنبين ذلك لاحقا في النظريات النقدية ).

—— يجسم امتلاك النقود أو التحكم في تسييرها السلطة الإقتصادية بكل ماتحمل هذه العبارة من معنى ، وهذا ماجعل المصارف تسيطر على مركز المبادرة باعتبارها الأداة الأساسية لجمع المدخرات



وتوزيعها في شكل قروض على مختلف القطاعات الاقتصادية . كما أن سيطرة البنوك دفعت بالحكومات إلى التدخل عن طريق سن قوانين وسياسة اقتراض اجبارية في حالات معينة لتأطير تصرفاته وتوجهاتهم حتى لا يختل التوازن الاقتصادي.

### تعريف النقود

يمكن أن نخلص إلى التعريف الآتي : [النقود هي كل شئ يقبل قبولاً عاماً في التداول] وبعبارة أخرى هو [أن النقود هو كل ماتفعله النقود]. من هنا فإنها :

\_\_\_\_\_ غير محدودة أي أنها تصلح لاستخلاص كل دين ولكل شراء .

\_\_\_\_\_ عامة أي أنها مقبولة من طرف الجميع وفي كل الحالات .

\_\_\_\_\_ حالية أي أن مجرد القيام بعملية الدفع يؤدي إلى براءة الذمة .

### البحث الثالث : النقود والنظم الاقتصادية المختلفة

**1- تعريف النظام الاقتصادي :** "تنظيم يستهدف إشباع رغبات الإنسان باستخدام وسائل الإنتاج المتاحة، ويتكون من مجموعة من المنظمات التي يختارها أفراد الجماعة كأسلوب يستخدم به موارده لإشباع رغباته".

ومن المهم أن ندرك أن النظام الاقتصادي من وضع الجماعة الإنسانية، فهي التي تحدد إطاره في ضوء القوانين والتشريعات التي ترضيها هذه الجماعة. ومن ثم فإن القانون يضع إطار التنظيم الاقتصادي للمجتمع، ويحدد أشكال المنظمات التي يضمونها. وعلى ذلك فالنظم الاقتصادية تتسم بالمرونة، لأنها تقوم وتعديل، أو تلغي وتحل محلها نظم أخرى.

### **2- وظائف النظام الاقتصادي :** تقسم مهمة النظام الاقتصادي إلى أربع وظائف :

**أولاً : تقرير الأهداف الإنتاجية:** لابد للمجتمع الاقتصادي أن يقرر -بادئ ذي بدء- الأهداف الاقتصادية التي يسعى إلى تحقيقها. وهذه المهمة ذات شقين : تحديد السلع التي يرغب في إنتاجها، وتحديد كمية كل سلعة منها، ولا تتطوي صعوبة هذه المهمة على أن ثمة آلاف من السلع والخدمات التي يرغب فيها المجتمع الحديث، وتدور حولها عجلته الإنتاجية، بل على أن علاقات متبادلة معقدة بين كثير من السلع، فلا بد مثلاً أن تكون منتجات الحديد متناسبة في كميتها مع منتجات الصلب، إذ أن منتجات الحديد هي المادة الخام لمنتجات الصلب.

**ثانيا : تخصيص الموارد الإنتاجية:** لابد للنظام الاقتصادي أن يخصص موارده الإنتاجية المحدودة بين المنتجات المختلفة من جهة ، وبين الوحدات الإنتاجية المختلفة من جهة أخرى، بالطريقة التي يتسنى معها الحصول على أكبر كمية من المنتجات التي يرغب فيها هذا المجتمع، مع أخذ مستوى المعرفة الفنية في الاعتبار. ويجب ألا يغيب عن البال أن تخصيص الموارد ليس في أساسه مسألة فنية، إذ أن ثمة طرقا فنية عديدة لإنتاج أي سلعة. وقد يفضل الخبراء الفنيون طريقة معينة على أساس انطوائها على الابتكار والخلق، أما الخبراء الاقتصاديون فقد يفضلون طريقة أخرى على أساس أنها منطوية على أقصى قدر من الكفاءة الإنتاجية، بمعنى أنها تنتج ناتجا معيناً من السلعة بأقل تكلفة ممكنة.

**ثالثا : توزيع الناتج الكلي:** لابد في النظام الاقتصادي من تقسيم الناتج الكلي من السلع والخدمات بين أفراد المجتمع الذين أسهموا في إنتاجه. وقد يتخذ هذا التقسيم شكل الحصص النقدية الموزعة كالأجور التي يتقاسمها العمال، والفوائد التي يتقاضاها أصحاب رؤوس الأموال، والريع الذي يتقاضاه ملاك الأرض، والربح الذي يظفر به المنظمون الذين يشرفون على الوحدات الإنتاجية في كل صناعة. أما "تركيبية" السلع والخدمات التي تدخل في كل منصب، فمردها إلى تفضيلات كل فرد يحصل على نصيبه من الناتج الكلي في صورة عائد نقدي (أجر، أو فائدة، أو ربح، أو ريع) لا يعدوا أن يكون قوة شرائية عامة، يمكن أن يوجهها لشراء أكثر السلع رغبة لديه. هذا هو الاقتصاد النقدي كما نعرفه في المجتمع الحديث، أما في الاقتصاد الطبيعي في المجتمعات البدائية، التي لا تستخدم النقود كأداة في تحديد القيم النسبية للسلع والخدمات الإنتاجية للموارد، فقد تتخذ الحصص الموزعة على شكل مقادير محددة من كل سلعة لكل فرد من أفراد المجتمع.

**رابعا : قابلية التغير والقدرة على النمو:** لا بد أن يكون النظام الاقتصادي قابلاً للتغيير، دائماً على النمو، فمن الواضح أن نمو الاقتصاد الوطني خاصية مرغوبة وضرورة ملحة في المجتمع المتطور، إذ من الضروري جدا -إذ كان السكان يتزايدون بمعدل سريع،- أن يكون النظام الاقتصادي قادراً على إنتاج سلع جديدة، مع إحداث التغيرات المرغوبة في الناتج الكلي، وإتباع الأساليب الفنية الجديدة، وإيجاد الموارد الإنتاجية الجديدة، وغزو الأسواق . فضلا عن ذلك لابد بعد أن يكون للنظام الاقتصادي من المرونة بحيث يتكيف دائما مع كل ما يطرأ من تغيرات خارجية قد تفرض عليه، كالتغيرات التي تحدث على هيكل التجارة الخارجية، أو التغيرات التي تنشأ من تحول الاقتصاد الوطني من ظروف السلم إلى ظروف الحرب، أو من أسلوب إنتاجي إلى آخر.

### **3- وظيفة النقود في النظام الاقتصادي الوضعي:**

بعد انهيار الاتحاد السوفياتي سنة 1991 انهار النظام الإشتراكي وبالتالي بقي نظام اقتصادي وحيد ألا وهو النظام الرأسمالي: لقد كانت الفكرة المسيطرة عن التجاريين من القرن السادس عشر إلى القرن الثامن عشر هي أن النقود تعبير عن الشكل الأمثل للثروة (سيدة الثروات). أي هيمنة السلع الثمينة (المعادن) على أشكال الثروات وأنواعها ، وسياسة الدولة تتجه نحو زيادة الموجود من النقود في البلاد. لكن هذا المبدأ لم يدم طويلا حيث ظهر خطأه سريعا إلى أن اختفى ولم يظهر إلا في جملة آراء الإقتصاديين التقليديين لأن النقود في الواقع ليست سوى واسطة للتبادل من الوجهة الاجتماعية .

إن الإقتصاد الرأسمالي يركز على على مجموعة من القواعد : الحرية الإقتصادية، الملكية الفردية، تدخل الدولة في توجيه النشاطات الإقتصادية . وبالتالي فالنقود تدخل في معاملات السوق وتأثيرها على الأسعار ، ومن هنا يجب تحديدها وفق طريقتي سقف الإصدار والسعر الإلزامي ( تمويل الإستثمارات ..... إلخ من الفوائد السابقة الذكر).

### **البحث الرابع: الكتلة النقدية La masse Monétaire**

**تعريف :** مجموعة النقود المتداولة في الإقتصاد الوطني ، وتأخذ أربعة أشكال :

**1- النقود المعدنية المساعدة:** تشمل قطعاً معدنية غير نفيسة تتكون من معدن النيكل أو البرونز، تزيد قيمتها الإسمية عن قيمتها كسلعة ، وتصلح للمعاملات التجارية الصغيرة ، يصدرها البنك المركزي.

**2- النقود الورقية:** تصدرها البنوك المركزية ، وغير قابلة للإستبدال وليست مغطاة بأي رصيد معدني. تستعمل في المعاملات العادية ، وتكون إحتياطي بنوك الودائع.

**3- النقود الكتابية:** المكونة من الودائع لدى البنوك والخزينة ، وهي المسجلة في الرصيد الدائن للحسابات الخاصة.

**4- أشباه النقود:** تشمل الأصول السائلة وغير النقدية المكونة من ديون والتزامات المؤسسات المالية ، وتضم الودائع لأجل وودائع الإدخار ، وسندات الدولة ذات الأجل القريب، وعقود التأمين..... إلخ. وما إلى ذلك من الأصول التي يمكن تحويلها بسهولة إلى نقود.

لتوضيح ذلك إليك الكتلة النقدية في الإقتصاد الجزائري لسنوات 1981 و1982.

**الوحدة: مليون د.ج**

البيان	1981	1982

79276	48088	النقود الورقية
177	167	النقود المعدنية
		<u>النقود الكتابية:</u>
61991	38861	حساب البنوك
11279	8570	حساب البريد الجاري
1871	1218	حساب الخزينة
12590	11232	أشباه النقود
137890	107937	المجموع

Source Annuaire statistique 1984 p.358

#### الأجزاء المقابلة للكتلة النقدية :

مجموع الديون والأصول التي تكون مصدر الكتلة النقدية (أي أن للمجموعة النقدية أجزاء مقابلة تفسر سبب إصدارها). وهي ثلاثة أجزاء:

#### **1- الذمم على الخارج أو عمليات الذهب والعملات الأجنبية Les créances sur L'étranger**

في الإقتصاد المعاصر كل بلد يملك احتياطات من الذهب ومن العملات الأجنبية يحصل عليها نتيجة العمليات التجارية والمالية التي يقوم بها على الصعيد الدولي، وتؤثر هذه الاحتياطات في خلق النقود الداخلية (خاصة النقود الائتمانية).

#### كيف يتم خلق النقود الورقية؟

أ- التصدير: في حالة ما إذا قام البلد بعمليات تصدير أو جلب أموال في شكل قروض للإستثمار في صورة عملة أجنبية عن طريق حساب خاص في البنك المركزي ليصدره بالطريقة الآتية:

\* الخارج (بيع سلع — اقتراض — ذهب —) ← البنك المركزي ← تحويلها إلى ← عملة وطنية

زيادة إصدار النقود (+).

**ب — الإستيراد:** في حالة ما إذا قام البلد بعملية استيراد سلع أو إخراج أموال إلى الخارج وجب على المستورد تسديد ديونه بالعملة الأجنبية ، فيقدم المبلغ المقابل من العملة الوطنية إلى البنك المركزي الذي يحوله إلى عملة أجنبية قبل إرسالها إلى الخارج وهكذا ينقص الإحتياطي من العملة الأجنبية وتتنخفض كمية النقود على النحو الآتي:

\* المستورد ← عملة وطنية ← البنك المركزي — انخفاض العملة الأجنبية .

تتنخفض كمية النقود (-).

وهذا نرى أن رصيد الذهب والعملات الأجنبية تؤثر في خلق النقود الداخلية . فإذا كان الرصيد السنوي الناتج عن العمليات المسجلة في ميزان المدفوعات موجبا (الصادرات أكبر من الواردات) ارتفعت كمية النقود ، والعكس إذا كانت الواردات أكبر من الصادرات انخفضت كمية النقود المتداولة في السوق .

## **2- القروض للاقتصاد الوطني Les crédits a L'économie Nationale**

تقوم البنوك بمنح قروض للمؤسسات الصناعية والتجارية والزراعية إنطلاقا من الودائع التي تجمعها ، وتصلح هذه القروض لتمويل عمليات مختلفة في المدينين القصير والمتوسط ، وتعتبر القروض للاقتصاد لإحدى مكونات الأجزاء المقابلة للمجموعة النقدية لأنها تؤدي إلى الزيادة في كمية النقود المتداولة . فإذا ارتفع مستوى القروض ارتفعت الوسائل النقدية المتاحة . كما أن انخفاض مستوى القروض يؤدي إلى انكماش كمية النقود (الوسائل النقدية) ، وهذا مايفسر تدخل السلطات الحكومية في توجيه سياسة البنوك من ناحية القروض . لأن عدم تقنين هذه السياسة قد يؤدي إلى المبالغة في منح القروض وبالتالي ارتفاع كمية النقود وظهور التضخم، وتشمل عمليات القروض:

— القروض في المدى القصير : عمليات خصم السندات وعمليات التسليف .

— القروض في المدى المتوسط القابلة لإعادة الخصم والممكن تعبئتها .

**ملاحظة:** لا تدخل القروض في المدى البعيد في إطار الأجزاء المقابلة لأنها تمول من طرف سابقة لاتغذيها ودائع البنوك .

## **3- الذمم على الخزينة Les Créances sur Le trésor**

تقوم الخزينة العامة باعتبارها بنك الدولة بطلب قروض من البنك المركزي ومن الأفراد والمؤسسات المالية ، وتستعمل هذه القروض في تمويل النفقات العمومية ، وتشمل الذمم على الخزينة العمومية ما يلي:

- السلفات المقدمة من طرف البنك المركزي إلى الخزينة العمومية.
- سندات الخزينة العمومية التي تكتتب بها المؤسسات البنكية والمالية .
- سندات الخزينة العمومية المصدرة للجمهور .
- السندات الضريبية المعاد خصمها لدى البنك المركزي
- ودائع البنوك الخزينة العمومية.

إليك الأجزاء المقابلة للكتلة النقدية في الجزائر لسنوات 1981 و 1982

الوحدة مليون د.ج

البيان	1981	1982
الذمم على الخزينة العمومية	21519	32935
- سندات تكتتب بها المؤسسات لدى البنوك	9745	15918
- سندات الخزينة	2317	2859
- السلفات إلى المؤسسات العمومية	9788	14150
- عمليات على الخزينة		
قروض للإقتصاد الوطني:	331	8
- عمليات الخصم والتسليف	85686	109692
- عمليات إعادة الخصم لدى البنوك	22961	27371
	67725	82321
المجموع	107937	137890

Source Annuaire statistique 1984 p.358

إن مقارنة جدول الأجزاء المقابلة وجدول المجموعة النقدية يمكننا من ملاحظة تعادل المجموعة والسبب في ذلك راجع إلى كون العمليات التي تظهر من خلال الأجزاء المقابلة هي التي تؤدي إلى زيادة العملة أو تقلصها.

فالنقود الصادرة إئتمانية أو كتابية تأتي من ثلاث مصادر:

— ارتفاع احتياطات العملة الأجنبية والذهب .

— ارتفاع مستوى القروض الموجهة إلى الإقتصاد المنتج.

— ارتفاع مستوى ذمم الخزينة العمومية.

( الاحتياطات الخارجية+القروض للإقتصاد + ذمم الخزينة العمومية)= (نقود الإئتمانية+الكتابية+أشباه النقود)

خلاصة لما سبق ذكره فإن أهمية الكتلة النقدية في أي اقتصاد تعتبر من إحدى الدلائل الأساسية لمستوى التقدم الإقتصادي .فكلما تطور الإقتصاد وزاد مستوى تقسيم العمل ، وكثرت المبادلات التجارية كلما شاع استعمال النقود في الحياة الاقتصادية.

كما أن التطور الإقتصادي يؤدي إلى تغيير بنية الكتلة النقدية .ففي البلاد ذات الإقتصاد المختلط يشيع استعمال النقود الإئتمانية، في حين أن الإقتصاديات المتقدمة شيوع النقود الكتابية وهذا راجع لجملة من الأسباب:

- 1- شيوع استعمال الشيكات في المبادلات نتيجة لوفرة الحسابات البنكية وارتفاع المداخيل .
- 2- إنتشار كبير الأجهزة المصرفية التي تعمل على استقطاب الودائع وتحويل أموال الأفراد من عملة إئتمانية إلى عملة كتابية.
- 3- وفرة العمليات التجارية ذات المقادير الضخمة.
- 4- إرتفاع المستوى الثقافي والفكري للأفراد الشيء الذي يجعلهم يتفهمون استعمال النقود الكتابية.

## الفصل الثاني: وسائل الائتمان

**تمهيد:** مما لا شك فيه أن النقود هي أكثر الموجودات سيولة نظرا لما تتمتع به من خصائص ووظائف كما بيننا سابقا ، ولكن خصائص السيولة لا تنحصر في النقود فقط . إذ توجد موجودات أخرى لها سيولة كبيرة وإن كانت دون مستوى سيولة النقود وهي الموجودات التي تلعب دور وسائل الائتمان وتحول بسهولة نسبية إلى نقود . فالفرق بينهما الأولى مطلقة السيولة والثانية سيولتها نسبية . قسم الإقتصاديون عناصر السيولة إلى ثلاثة أقسام : اعتبارا لمستوى سيولتها:

1- السيولة الأولية : المكونة من النقود الائتمانية ومن الودائع ( النقود الكتابية الموجودة في البنك المركزي والخزينة العامة والشيك البريدي).

2- السيولة الثانية : تشمل الموجودات الغير السائلة حاليا ولكن القابلة للتحويل إلى سيولة مطلقة بعد القيام ببعض العمليات وهي أشباه النقود .

3- السيولة الثالثة : تضم الموجودات المالية ذات الأمد البعيد كالأسهم والسندات .

### البحث الأول : وسائل الائتمان في الأمد القريب (عناصر السيولة الثانية)

#### 1- الائتمان .

**مفهوم الائتمان :** يعني منح الدائن لمدينه أجلا معيناً لدفع الدين ، كأن يتم البيع بثمن غير حاضر وبتأجيل دفع الثمن تتم عملية الائتمان ، كما أن هناك صورة أخرى للائتمان تتمثل في تقديم شخص لآخر



بطلب مبلغ من النقود بصفة قرض ، ويتم الاتفاق في الحصول على مبلغ القرض على الفور من جانب ، وتأجيل سداد مبلغ القرض نفسه في زمن مقبل من جانب آخر

### عناصر الائتمان : يفترض توافر العناصر الآتية :

- 1- تواجد دين أي قيام علاقة مديونية بين دائن ومدين أيا كان سبب هذه العلاقة ، والائتمان يفترض توافر الثقة بين الدائن والمدين .
- 2- أن يكون هذا الدين في صورة نقدية ،
- 3- تواجد الفاصل الزمني ، فهناك الفارق الزمني بين وقوع الدين والوفاء به ، وهذا الأجل الزمني لا يتحقق بدون الائتمان .
- 4- تواجد عنصر المخاطرة ، فعندما يقدم الدائن على منح الدين للمدين ، مع الإنتظار فترة معينة ، فإن احتمال عدم دفع الدين يمثل خطرا للدائن ، ولذلك فإن هناك مقابلا لتحمل هذه المخاطرة يتمثل في الفائدة.

أساس الائتمان : يرتكز الائتمان بشكل رئيسي على الثقة المتوافرة لدى الدائن حول مقدرة المدين على سداد الدين ، وفي هذا الصدد فقد اتفق الكثير من المختصين على المعايير الأربعة :

- الشخصية . - رأس المال . - المقدرة . - الضمان .

اهمية الائتمان : يمثل الائتمان بالمعنى السابق ، الشكل الأساسي للمعاملات ، فإن الجانب الأكبر من المعاملات التي تتم في الوقت الراهن ليست معاملات فورية وإنما معاملات إئتمانية ، يتمتع أحد طرفيها بفرصة دفع الدين في المستقبل . وهكذا نجد أن من أهم مزايا الائتمان التالي:

- 1- الإقتصاد في استعمال النقود ، بمعنى أن منح الأجل يغني مؤقتا عن استعمال النقود القانونية سواء معدنية أم ورقية . وبذلك يسهل منح الأجل من التعامل بغير اضطراب الأطراف للتعامل بالنقود مؤقتا .
- 2- يمكن الإستغناء عن استعمال النقود القانونية بصورة نهائية ويضح ذلك من خلال المثال الآتي :  
فإذا كان (أ) قد حصل على دين من (ب) بمقدار 10000 دج ، و (ب) قد حصل على دين من (ج) بالمبلغ نفسه ، هنا يستطيع (ب) لأن يطلب من (أ) تسديد الدين إلى (ج) بدلا من دفعه إلى (ب) . وبذلك يكون الائتمان قد أدى دورا نقديا هامادون استعمال النقود بين أ، ب، ج وتعرف هذه التسوية بالمقاصة.

3- إن وجود الائتمان يفتح آفاقا رحبة أمام الطاقات الخلاقة وأصحاب المواهب في المجتمع . فكثيرا من هؤلاء قد يكونون في انتظار الفرصة التي تتيح لهم الأموال اللازمة لتنفيذ مشروعات أو

تطبيق اختراعات تعود على المجتمع بأكبر الفوائد .إذا يكفل الائتمان للمنظمين أن يقترضوا المال اللازم ويحولوه إلى مشاريع .

4- عن طريق نظام الائتمان يستطيع البنك أن يمنح عملاءه قروضا بمبالغ كبيرة على الرغم من الاحتفاظ باحتياطي نقدي قليل نسبيا .فالبنوك تقرض أضعافا ما يودع عندها بوساطة الأفراد والشركاء ، وهكذا يوصف البنك بأنه ( صانع الائتمان).

ولكن رغم ذلك فالائتمان قد لا يخلو من احتمالات الأضرار بالإقتصاد الوطني .فالائتمان أداة حساسة يجب أن تستخدم بمنتهى الحذر وطبقا لأصول وقواعد اذا انحرف عنها الجهاز المصرفي تسبب أضرارا قد تصل إلى درجة الخطورة مثال :

1- قد تتسبب الأجهزة الائتمانية في حالة التضخم إذا ما أسرفت في خلق الائتمان ، إذ أن المبالغة في تيسير الائتمان قد تؤدي إلى ارتفاع الأسعار بما لهذا الأخير من مضار .

2- إن المبالغة في تيسير الائتمان قد تؤدي إلى اسراف لامبرر له من جانب رجال الأعمال والأفراد ، قديبالغ الأفراد في الإنفاق إذا وجدوا سهولة في الحصول على إئتمان استهلاكي يمكنهم من من شراء سلع معمرة تفوق أسعارها امكاناتهم الدخلية( مثل السيارات والثلاجات والأجهزة الالكترونية ) كذلك قديتساهل المنتجون في الانفاق أكبر من اللازم إذا شعروا أنهم لا ينفقون من أموالهم بل من أموال مقترضة ، وهذا الإسراف في الإستثمار سوف يؤدي إلى تراكم انتاجي.وبالتالي تكون الامكانات قائمة لظهور الآثار الكسادية.

3- قديكون تيسير الائتمان أكثر من من اللازم سببا في دعم مشروعات ضعيفة ذات كفاية اقتصادية منخفضة، وينتج عن هذا أن تبقى في المجتمع نشاطات تسير على أسس غير اقتصادية .

4- إن الائتمان قد يضع أموالا نقدية ضخمة تحت تصرف عدد قليل من الأفراد وبعض الشراكات الكبرى ، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تميز هؤلاء بمركز اقتصادي احتكاري قد يستغلونه لمصلحتهم الذاتية دون التفكير في مصلحة الاقتصاد الوطني.

### **1-السندات الخاصة في الأجل القريب.**

تستخدم في العمليات التجارية اليومية على أساس شهادة دين تاجر على تاجر آخر وهي عدة أنواع :  
**أ-السند الإنذنيLe billet a ordre:**يتعهد فيه المدين بأن يدفع مبلغا معينا مسجلا في السند في تاريخ معين لشخص آخر هو الدائن أو المستفيد حامل السند (الساحب والمستفيد فقط).

مثال :لنفرض أن تاجر مواد غذائية تقدم بشراء سلع من تاجر الجملة ، ولكن عوض أن يؤدي له حالا المقابل النقدي لمشترياته يلتزم عن طريق سند لأمر بأن يسلمه الدين في تاريخ لاحق معين .في هذه الحالة يسلم المشتري للبائع سندا موقعا يلتزم فيه بتسليم القدر المعين في أجل معين (القانون التجاري ينظم هذه الأوراق).

وفي حالة ما إذا أحتاج الشخص البائع إلى أموال سائلة فإنه يمكن بيعه إلى شخص آخر وذلك بالتوقيع على ظهر السند ويمكن له الانتقال إلى عدة أشخاص بالإمضاء على ظهر السند (Endossement).

**ب - الكمبيالة أو السفتجة La lettre de change :** سند يتدخل فيه ثلاثة أشخاص ويصلح لتخليص ذمتين في نفس الوقت ، وتعتبر الكمبيالة أشهر الأوراق التجارية على الإطلاق .

نفترض أن تاجرا للتقسيط اسمه علي إشتري سلعة من تاجر الجملة اسمه عبدالله ، وأن عليه أن يؤدي إليه مقدار 1000 دج ، وفي نفس الوقت على السيد عبدالله دين على السيد عبداللطيف صاحب مؤسسة صناعية بنفس الثمن وتحرر على النحو الآتي من طرف تاجر الجملة (عبدالله):  
إلى السيد(علي) تاجر التقسيط ( العنوان):

في 06 جوان 2002 ادفعوا من فضلكم للسيد عبداللطيف صاحب المؤسسة لأذنه 1000 دج  
تاريخ التحرير: التوقيع

05 مارس 2009

صاحب المبادرة أي تاجر الجملة ( الساحب) Le tireur.

تاجر التقسيط ( المسحوب عليه ) Le tiré

صاحب المؤسسة الصناعية(المستفيد) Le bénéficiaire .

- وفي حالة ما إذا احتاج المستفيد إلى أموال سائلة فإنه يمكن بيعها إلى البنك وتسمى العملية بخضم الورقة التجارية.

- وإذا اشترى سلعة فإنه يمكن إظهارها لشخص آخر وذلك بالتوقيع على ظهر الورقة وهكذا..... تكون لعدة أشخاص مستفيدين وبالتالي تزداد الثقة في الكمبيالة ، فكأنها أصبحت نقودا تملك قوة إبراء عامة .

**ج - سند الرهن Le warrant :** عبارة عن سند إذني له طابع خاص لأنه مضمون بسلع. مثال يودع تاجر ما سلع في مخازن ويسلمه مسيروها شهادة بذلك يعرف بسند الرهن . فإذا أراد التاجر أن يطلب قرضا أو أن يشتري على أساس الدفع في تاريخ مؤجل أمكنه تسليم سند الرهن إلى الدائن ، ويمكن لهذا الأخير باعتباره حاملا للسند أن ينقله إلى غيره بعد تظهيره.

**د - سند الصندوق Le bon de caisse :** عبارة عن سند إذني محرر عن المؤسسات أو البنوك ليكتتب به الأفراد ، وفيه يلتزم البنك أو المؤسسة التي قامت بدفع قيمة السند إلى المكتتبين عند أجل الإستحقاق ، وتقوم هذه الهيئات باصدار سندات الصندوق كلما كانت بحاجة إلى موارد مالية في الأجل القريب لأن مدة استحقاق سند الصندوق محدودة.

## 2- السندات العامة في الأمد القريب:

تصدر السندات العامة في الأمد القريب عن الخزينة العامة ، وهي عبارة عن سندات صندوق لا تختلف عن سندات الصندوق الخاصة ، إلا باعتبار أن مصدرها هو الخزينة العمومية عوض أن يكون مصدرها إحدى البنوك .

**1- السندات المطبوعة:** عبارة عن أوراق مطبوعة تصدرها الخزينة العامة لكن يكتتب فيها الجمهور أي مجموع الأفراد والمؤسسات يتسلم المكتتب السند من صناديق الخزينة مقابل قرض يمنحه للدولة ، وعند نهاية مدة الإستحقاق التي تتراوح بين 6 أشهر إلى 5 سنوات ترجع له الخزينة دينه ، بإضافة فوائد على القرض الذي قدمه إليها للرفع من المدخرات بهذه الطريقة تمنح الحكومة تسهيلات عديدة:

أ - تحديد معدل فائدة لسند الخزينة في مستوى معدل الفائدة الجاري به العمل في السوق النقدي .  
ب - منح تسهيلات ضريبية للمكتتبين ، وذلك بالترخيص لهم بعدم دفع ضرائب عن الفوائد والعائدات التي يجنونها نتيجة إكتتابهم في سندات الخزينة .

ج - منح المكتتبين عائدات مضافة إلى عائدات الفوائد وذلك عن طريق استعمال بعض التقنيات المالية في طريقة الإصدار مثل : - إصدار أقل من القيمة الاسمية . إصدار أكبر من القيمة الاسمية .

د - ضمان قيمة السند : إن ارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة سعر صرف العملة يؤديان إلى انخفاض قيمة السند ، الشيء الذي يجعل قيمته الحقيقية عند الإستحقاق أقل من قيمته عند الإصدار ، وهذا ما يجعل المواطنين يحجمون عن شراء السندات الحكومية وتشجيعهم تضمن الحكومة قيمة السند ثابتا وربطه بالعملة الأجنبية أو الذهب .

**2- شهادات الخزينة العمومية :** عبارة عن سندات حكومية موجهة إلى البنوك والمؤسسات المالية لتكتتب فيها في إطار السياسة البنكية . لأن القوانين المالية والتشريعات تسمح لكل البنوك الإحتفاظ بقدر من معين من هذه السندات وإيداعها في حساباتها الجارية بالبنك المركزي .

وتكون مختلف سندات الخزينة العمومية ما يسمى بالذمم العائمة أي الذمم التي يستوجب استخلاصها في الأجل القريب والهدف من إصدار هذه السندات هو:

— سد عجز الميزانية وتمويل النفقات الحكومية . — التحكم في السيولة المتداولة في السوق لمحاربة التضخم.

— تشجيع الإدخار الوطني . — مراقبة البنوك لتتمكن الدولة من توجيه سياسة البنوك وذلك بإجبارها على استعمال مواردها المالية في سندات الخزينة بالحساب الجاري .

**3- الحسابات الجارية:** حوالة مطبوعة من طرف البنك أو الخزينة أو البريد يحررها صاحب الحساب ويكلف عن طريقها البنك بدفع مبلغ من النقود لشخص آخر (المستفيد) . أو لأمره أو لحامله .

فالشيك عبارة عن كمبيالة : يسحب من طرف صاحب الحساب (الساحب) على البنك (المسحوب عليه) ولصالح شخص ثالث أو حامل الشيك الذي قد يكون هو الساحب نفسه (المستفيد) ، ولكنه يختلف عن السفتجة في ثلاث نقاط:

— المسحوب عليه البنك أو البريد . — يسحب المستفيد الشك عند الإطلاع من حق حامله أن يتقدم إلى البنك ويتسلم القدر المسجل في أي وقت أراد مباشرة بعد توقيع الساحب في حين أن أجل استحقاقها محدد بفترة زمنية محددة داخلها .

— الشيك سند تجاري يعتمد على عملية بنكية عوض العملية التجارية.

وهناك ثلاثة أنواع من الحسابات الجارية:

1-حساب الشيك للإطلاع : حساب عادي خاص بالعائلات والأفراد الذين يودعون أموالهم في البنوك ، وهو حساب للإطلاع لأن من حق صاحب الحساب أن يخرج أي قسط من ودائعه في أي وقت أراد ، كما أنه بإمكانه أن يغذي حسابه بأموال جديدة وذلك بتسلمه البنك شيكات أو ترحيلات أو سندات خاصة ، وبالتالي تؤدي إلى تغيير رصيد الحساب ، ويستخدم اليوم من طرف الموظفين وخاصة اتلشيك البريدي.

2-الحساب الجاري: حساب للإطلاع مثل حساب الشيك إلا أنه يختلف عن هذا الأخير في نقطتين:

- الحساب الجاري خاص بالمؤسسات الصناعية والتجارية ناتج عن عقد بين الطرفين المتعاقدين .

- يمكن أن يصبح الحساب الجاري مدينا ( سالبا) وفي نفس الوقت البنك يمد صاحب الحساب

بالأموال ( يسمى السحب على المكشوف) في أي وقت شاء ، والعكس بالنسبة للشخص صاحب

الحساب بإمكانه إيداع أمواله وأقراضها للبنك، نتيجة العقد المبرم بينهما.

3- الحساب بالإخطار السابق: عبارة عن ودائع لأجل وليس للإطلاع ، فلا يمكن لصاحب الحساب أن

يسحب أمواله في أي وقت أراد إلا إذا كان البنك على علم مسبق بذلك ، وعادة ما يترتب عن هذه الودائع

أن يمسك المودع بدفترن سجل فيه عمليات الإيداع والسحب ، لذا سميت هذه الحسابات بالحسابات على

الدفاتر، وتكون فوائد هذه الحسابات أكبر من فوائد الحسابات الأخرى.

## البحث الثاني: وسائل الائتمان في الأجل البعيد (القيم المالية)

**تمهيد:** ظهرت وسائل الائتمان في الأمد البعيد نتيجة لتطور الشركات المتعددة الجنسيات ، وكان لزاما على هذه الشركات جمع موارد مالية ضخمة للقيام بالاستثمارات الضرورية لتسييرها فأخذت تصدر قيما مالية ليكتتب فيها الأفراد والجماعات . غير أن سيولة هذه القيم محدودة نسبيا نظرا لبعد أجل تحويلها إلى نقود ، وهذا لا يعني أنها ليست وسيلة إئتمان ، لأنها تؤثر في كمية النقود على عدة مستويات

— يؤدي إلى تحويل المدخرات من استعمال لأجل قريب إلى استعمال لأجل بعيد .

— يمكن لصاحب القيم المالية أن يحولها إلى نقود وذلك ببيعها إلى غيره في الأسواق المالية.

— يتحصل مالك القيم المالية على فوائد من استغلال قيمه وهي فوائد تفوق الفوائد المرتبطة بالأوراق

التجارية نظرا لطول فترة استحقاقها. تضم هذه القيم أربعة عناصر رئيسية:

**1-أسهم الشركات:** السهم سند خاص يمثل نصيب المساهم في رأس مال شركة ما ، فهو شهادة ملكية خاص . إلا أنه وقع نقاش حاد بين القانونيين والإقتصاديين حول ماهية وصيغة السهم هل هي سندات ملكية؟ أم سندات إئتمان؟

فمن الوجهة القانونية: يرى القانونيون بأن السهم سند ملكية لأن المساهم يساهم في تسيير الشركة وخاصة شركات التضامن ويتحمل نتائج الأعمال ، فإذا كانت أرباح فإنه يتحصل عليها ، وإن كانت خسائر فيتحمل تبعاتها.

أما الإقتصاديون : فيعتبرون السهم سند إئتمان لعدة أسباب :

- المساهم شخصا بعيدا كل البعد عن الشركة لأنه لايساهم في تسييرها (حالة شركات الأموال) ، فهو سشتري السهم لاستعمال مدخراته مثلما يمكن أن يستعملها في ودائع بنكية أو سندات حكومية . إذن فالسهم شهادة دين للمساهم على الشركة.
- يمكن للمساهم أن يشارك في تسيير الشركة ، بحيث يبقى بعيدا عنها ولا يشارك في اجتماعاتها ، ويترك دور التسيير للمديرين والمساهمين الكبار .
- من حق المساهم أن ينقل السهم إلى غيره عن طريق بيعه في السوق المالي الشئ الذي يعطي للسهم صيغة سيولة نسبية ، وقيمة السهم تتغير حسب العرض والطلب في السوق المالي.
- من الناحية القانونية يجب التنبيه إلى أن الشخصية المعنوية للشركة مستقلة تماما عن الشخصية المادية للمساهمين خلافا لما يحدث بالنسبة للمؤسسات الشخصية.

**2- حقوق المؤسسين:** سندات يملكها المؤسسون بعد أن تسلمها لهم الشركة بدون أن يكون لها مقابل مالي ، وإن كانت تعطي لأصحابها نفس الحقوق المتعلقة بالسهم ، فكأنها أسهم بدون مقابل مالي، وحقوق المؤسسين سندات منقولة تباع وتشترى . كما أن قيمتها تساير قيمة موجودات الشركة ونشاطاتها.

**3-سندات الشركات:** بجانب رأس المال تستطيع الشركات أن تبحث عن موارد أخرى في شكل إصدار سندات ليكتتب بها الجمهور ، ومعنى ذلك أن بإمكان المشروعات المختلفة المحتاجة إلى تمويل قصد القيام باستثمارات والتي لا تريد أن ترفع رأسمالها أن تصدر سندات للعموم . إذن تقرض قدرا من الأموال من المكتتبين في السندات مقابل شهادات دين (هي السندات). وتتعهد مقابل ذلك إرجاع السند بعد 5 سنوات إلى 20 سنة وتسلم لها الفوائد سنويا. ويمكن للأشخاص بيع السندات والتداول بها في السوق المالية ، إضافة إلى تحويلها إلى أسهم في الشركة بالإتفاق مع الشركة.

**4-السندات الحكومية في الأمد البعيد:** عبارة عن سندات تصدرها الخزينة لتكون مدة استحقاقها بين 5 إلى 15 سنة لتمول بمقابلها بعض الإستثمارات العمومية .فالدولة في هذه الحالة تطلب قروضا من الجمهور ومن المؤسسات المالية مقابل سندات في الأجل البعيد تعطي الحق في فوائد سنوية . فعلى سبيل المثال اصدرت الخزينة العمومية في الجزائر سنة 1990 سندات بمقدار 10000 دج لمحاربة التضخم وتمويل عجز الميزانية.

**تمهيد:** بيننا في الفصول السابقة أن للنقود وظائف مختلفة ، هذه الوظائف تفسر رغبة الأفراد والجماعات في الحصول على النقود وطلبها ، وهكذا نرى أن الامتداد الطبيعي لدراسة وظائف العملة وأصل ظهورها يؤدي بنا لدراسة :

1- طلب النقود من طرف مختلف الكيانات الإقتصادية.

2- عرض النقود من قبل مختلف المؤسسات التي تقوم بهذا الدور.

### **البحث الأول: طلب النقود ———— Demande de la Monnaie**

باعتبر الطلب على النقود إحدى العناصر الأساسية للنظريات النقدية التي ظهرت في اجتهادات الإقتصاديين ، ولفهم حقيقة الطلب على النقود يقودنا إلى الإجابة على سؤال أساسي : لماذا يطلب المتعاملون الإقتصاديون النقود ؟ للإجابة على هذا السؤال يتوجب علينا التدرج وبيان مختلف الجوانب المحيطة بالموضوع

#### **1- عوامل طلب النقود**

يلخص الإقتصاديون عوامل طلب النقود في ثلاث بواعث

أ — **باعث المعاملات Motif de transaction**: نعني به رغبة الأفراد والمؤسسات في الحفاظ على مقادير معينة من العملة لسد النفقات الضرورية التي تتطلب القيام بها أثناء الوقت الفاصل بين تسلم المداخل ، لأن الإيرادات ترتبط عادة بوقت معين (آخر الشهر للإيجار ، استخلاص المقابل للمبيعات بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية ) .في حين أن النفقات لا تتوقف وتتوالى باستمرار أثناء الفترة الفاصلة بين دخلين .وبالتالي يمكن تقسيم باعث المعاملات إلى قسمين:

\_\_\_\_\_ النوع الأول يتعلق بتصرف المستهلك وهو دافع الدخل .

\_\_\_\_\_ النوع الثاني يتعلق بتصرف المؤسسة وهو دافع المشروع .

كما أن باعث المعاملات يتأثر بأربع متغيرات:

1-مستوى إيرادات العناصر الاقتصادية ومدى تغيراته.

2-مدى طول الفترة الفاصلة بين وقت الحصول على الموارد ووقت

إنفاقها .

3- مستوى الأسعار وترقبها.

4- معدل ارتفاع الإنتاج الوطني ومختلف المداخل.

ب — **باعث الإحتياط Motif de précaution**: يؤدي باعث الإحتياط عند الأفراد إلى المحافظة على مقادير معينة من النقود قصد القيام بالنفقات غير المنتظرة وغير العادية مثل نفقات العلاج .....الخ.وتتعلق أهمية الإحتياط بعوامل ذاتية مثل إمكانية الترقب ومدى طبيعة الإنسان في الإحتياط والحرص ، وقد تتخذ هذه الإحتياطات شكل سندات أو أسهم قابلة للتحويل بسهولة إلى عملة سائلة ، الشيء الذي يجعله منتجة ترد على صاحبها فوائد ( وهذا حسب معدل الفائدة السائد).

ج — **باعث المضاربة Motif de spéculation**:يتعلق باعث المضاربة بالمحفوظات النقدية التي يتركها بعض الأفراد في حوزتهم ليتمكنوا من استعمالها في ظروف أحسن في أسواق العقارات والمواد الأولية والبورصات. إذ ينتظرون الفرص المناسبة لاستخدام أموالهم ، إن الإحتفاظ بالنقود لأجل المضاربة يتناسب عكسيا مع معدل الفائدة ، وبمردود القيم المالية . فإذا كان معدل الفائدة ومستوى القيم المالية مرتفعاً ، فإن المحفوظات النقدية تنقلص لأن المتعاملين يسعون إلى الإستثمار في السوق النقدية وإعطاء القروض ، وإذا كانت القروض منخفضة فإن المحفوظات النقدية لأجل المضاربة ترتفع. وللتوضيح أكثر سنتطرق للنظرية الكينزية ، ونظرية المدرسة النقدية للطلب على النقود.





## 1- النظرية الكينزية

قبل أن نتعرض للنظرية الكينزية نود أن نشير إلى أن كينز قد ركز اهتمامه بصفة خاصة على أساس العمالة وهي الدالة الأساسية للدخل بمعنى أن زيادة الدخل (زيادة كمية النقود) تسمح للمجتمع بتحقيق درجة عالية من العمالة، والعكس فإنه عندما ينخفض مستوى الدخل الوطني فسوف يؤثر ذلك على مستوى العمالة، وتعتبر نظرية كينز بمثابة ثورة حقيقية في الفكر النقدي والاقتصادي حيث أنها قامت على فروض تخالف فروض نظرية الكمية التي سادت لفترة من الزمن ففي الوقت الذي تؤيد فيه النظرية الكلاسيكية حياد النقود .

النظرية الكينزية تقوم على أساس أهمية الدور الذي تلعبه على مستوى الاقتصاد الوطني ، بمعنى أن التغير في كمية النقود يؤثر بالتبعية على جميع المتغيرات الاقتصادية ، سواء كانت عمالة أو إنتاج أو استهلاك، ادخار، استثمار مما يؤثر على التوازن الاقتصادي ، ويفسر كينز التغير في المستوى العام للأسعار الناتج من تغير كمية النقود على أنه مجرد انعكاس لمستوى العمالة والدخل القومي ولذلك فقد بدأ نظريته بتحليل الطلب الكلي الفعال الذي يعتبر المحور الأساسي للدخل ومن ثم التوازن الاقتصادي

وفيما يلي نموذج كينز في تحليل المتغيرات الاقتصادية :







## 1-1 محددات الطلب على النقود :

### 1-1-1 الطلب الكلي الفعال:

"يمكننا أن نعرف الطلب الكلي الفعال بأنه الطلب الحقيقي لجميع الوحدات الاقتصادية ومعناه الطلب الحقيقي هو الطلب الذي يترجم فعلا إلى قوة شرائية ولا يقتصر على مجرد الرغبة في الشراء ويرى بعض الاقتصاديين أن الطلب الكلي الفعال ما هو إلا ثمن طلب الكلي والذي يتساوى فعلا مع ثمن العرض الكلي محققا بذلك وضعا توازنيا وذلك في خلال الفترة القصيرة".

Md





من هذا الرسم نجد أن منحنى الطلب الكلي يوضح لنا العلاقة بين الإنتاج الكلي وثمان الناتج.

ومن ثم فإن الطلب الكلي الفعال يمثل الإنفاق الكلي للوحدات الاقتصادية أي تيار الإنفاق النقدي على السلع الاستهلاكية والاستثمارية وهو الذي يعكس لنا متحصلات جميع عوامل الإنتاج من أجور ، ربح، فائدة، ربح ولذلك فإن :

الطلب الكلي الفعال = الإنفاق القومي

\* الإنفاق القومي = إنفاق استهلاكي + إنفاق استثماري + إنفاق حكومي.

\* الطلب الكلي الفعال = الطلب الخاص على السلع الاستهلاكية والاستثمارية + الطلب الحكومي على السلع الاستهلاكية والاستثمارية.

\* الدخل القومي النقدي = القيمة النقدية للناتج القومي = مجموع دخول عوامل الإنتاج..

\* مجموع دخول عوامل الإنتاج = الإنفاق الاستهلاكي + الإنفاق الاستثماري القومي.

\* الطلب الكلي الفعال = الدخل القومي = الناتج القومي.

ونلخص من هذا أن الطلب الكلي الفعال يعتبر عامل هام ومؤثر على مستوى العمالة فزيادة

الاستثمار مثلاً تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية ومن ثم زيادة الإنتاج والعمالة.

ولذلك فلقد اعتبر كينز أن الدولة تستطيع أن تصل إلى مستويات مرتفعة من العمالة عن طريق

زيادة إنفاقها القومي.

وبالرغم من اهتمام كينز كمتغير اقتصادي إلا أنه أغفل الإنفاق الحكومي وأهميته وأثره وقد يرجع ذلك إلى قلة أهمية الإنفاق الحكومي في الفترة التي وضع فيها كينز نظريته ،ولكننا الآن لا يمكن أن نغفل أثر هذا المتغير لازدياد أهميته حتى في الدول الرأسمالية والدول ذات الاقتصاد المختلط والآن سوف نتناول المتغير الثاني في تحليل كينز.

### 1-1-2 الدخل الوطني والاستهلاك :

يعبر الدخل القومي على ما يلي:


-القيمة النقدية لكل من السلع والخدمات المنتجة خلال فترة معينة ،أي حجم الإنتاج.

مجموع الدخول المشتقة من ممارسة النشاط الاقتصادي " .

ومن الطبيعي أن الاستهلاك يعتمد أساسا على مستوى الدخل ومن ثم فإن الاستهلاك يتغير بالزيادة أو بالنقصان تبعا لتغير الدخل وأيضا للميل الحدي للاستهلاك وهنا يمكننا القول أن الميل الحدي للاستهلاك يكون دائما موجبا .

وقد لا ينتج عن تزايد أو تناقص الدخل آثار متماثلة بالنسبة للاستهلاك بمعنى أن المستهلك قد لا يلجأ إلى زيادة أو تخفيض استهلاكه بنفس نسبة تزايد أو تناقص دخله لأي أثر غير تناسقي هذا بالنسبة للمستهلك الفرد

فإذا انتقلنا إلى الاستهلاك الكلي يمكننا أن نشير إلى أن الدخل القومي هو أحد محددات الاستهلاك الكلي فهو إحداثي له كما يظهر لنا الرسم الآتي ويجب أن نشير إلى أن الدخل القومي هو إحداثية للاستهلاك كما يظهر في الشكل:



إن الخط (ب م) خط مستقيم بزاوية 45° ومن ثم فإن جميع النقاط التي تقع عليه تمثل مستويات متماثلة من الدخل والاستهلاك تبعا للدخل القومي المتاح وكل نقطة على هذا الخط يمثل لنا المستوى من الدخل الذي أنفق بأكمله على الاستهلاك و من ثم يعد أن هذا الخط ما هو إلا قيمة للاستهلاك و هنا يمكننا أن نتساءل كيف يتغير تبعا لتغيير الدخل:

إن تأملنا للرسم السابق نجد أن المنحنى س ش يفسر لنا التغيير في مستويات الاستهلاك تبعا لتغيير مستوى الدخل من الواضح أيضا أن هذا المنحنى س ش إنما يقطع الخط م ت الذي يوضح لنا الدخل أما على يمين التعداد الذي يمثل الدخل القومي أما إذا اتجهنا اتجاه اليمين فنجد الاستهلاك أقل من الدخل القومي بالرغم من اتجاهه نحو التزايد ولكن بمعدل متناقص مع تزايد الدخل القومي وبذلك نجد أن الميل الحدي للاستهلاك يتناقص بتزايد الدخل القومي .

وجدير بالذكر انه اذا كان توزيع الدخل القومي قد قسم بطريقة عادلة أي لا توجد فوارق شاسعة بين مستويات الدخل الموزعة فان منحنى الادخار سوف ينحدر ببطء (ضعيف الانحدار) و العكس صحيح حينما يكون هناك توازن صارخ في توزيع الدخل بمعنى وجود فوارق طبقية بين مستويات المعيشة السائدة كما هو الحال في الاقتصاد النامي فهناك فئة غير قليلة تتمتع بدخل هائلة بينما السواد الأعظم من الشعب يقع في نطاق الطبقة محدودة الدخل فان منحنى الادخار سوف ينحدر بسرعة سوف يكون ميله كبير بمعنى أصحاب الدخل المحدودة تكون معظم حاجاتهم غير مشبعة و من ثم فان ميلهم الحدي للاستهلاك كبير بعكس أصحاب الدخل الكبيرة فمعظم حاجاتهم قد أشبعت ومن ثم يصبح ميلهم الحدي للاستهلاك أقل و للتوضيح هذه الحقيقة يمكننا الاستعانة بالمثال: لو افترضنا أن الدخل السنوي لأحد الأفراد هو 1000 دينار سنويا و أن استهلاكه عند هذا الحد كان 1180 دينار فان معنى هذا أن معظم حاجاته غير مشبعة و من ثم ميله الحدي للاستهلاك كبير أي أن استهلاكه كان أكثر من دخله و بالتالي فان ادخاره كان سالبا أي أنه كان يغطي الفرق بين دخله و استهلاكه عن طريق .

عن طريق الافتراض فلو أن دخله قد تضاعف في العام التالي بحيث أصبح 2000 دينار سنويا و من ثم فان استهلاكه الذي كان يمثل الحد الأدنى للاستهلاك قد زاد بسبب وزيادة ميله الحدي للاستهلاك مع الأخذ في الاعتبار زيادة الأسعار و من ثم فان استهلاكه قد أصبح يمثل ما قيمته 2000 دينار سنويا أي أنه أصبح يستهلك دخله كله دون الالتجاء الى الاقتراض كما كان يفعل في العام السابق و مع افتراض استمرار زيادة الدخل ليمثل 3000 دينار ثم 4000 ثم 5000 دينار و هكذا يمكننا تصوير ذلك بالجدول التالي :

الدخل	الاستهلاك	الادخار	الميل الحدي للاستهلاك	الميل الحدي لادخار
1000	1180	180-	820=82%	18%
2000	2000	0	1000	30%
3000	2700	300		30%
4000	3400	600		40%
5000	4000	1000		

ومن هذا الجدول يتضح لنا انه عندما بلغ مستوي الدخل 1000 دينار سنويا فان مستوي الاستهلاك وصل إلى 1180 دينار سنويا أي أن س أكبر من د ( الاستهلاك اكبر من الدخل ولما تضاعف الدخل بحيث وصل إلى 2000دينار فان الاستهلاك قد زاد بحيث استوعب خلية الزيادة في الدخل أي ان س=د وبعد ذلك أن كل زيادة في الدخل قد نتج عنه الزيادة في الاستهلاك ولكن بمعدل متناقص ويفسر هذا الميل الحدي للاستهلاك الذي يمكن حسابه عن طريق حساب التغير في الاستهلاك مقسوما على التغير في الدخل وفي هذه الحالة نجد ان س > د ومن الجدول

السابق كلما زاد الدخل كلما انخفض الميل الحدي للاستهلاك وهذا يمثل العمود 04 وفي النهاية نجد إن الزيادة في الاستهلاك طبقا لزيادة الدخل كانت اقل من الواحد الصحيح واكبر من الصفر

وعلى العكس لو نظرنا للعمود 03 نجد انه يمثل الادخار وليكن خ الذي هو في حقيقة الأمر

(الدخل - الاستهلاك).

\* خ = د - س ومن العمود 03 نجد أنه عندما كان المستوى الدخل المنخفض كان الادخار سالب وبتبعية فان زيادة قد تؤدي إلى زيادة الادخار مقسومة على الزيادة في الدخل أي تغير في الحجم الادخار تبعا للتغير في المستوى الدخل:

أي أن  $\Delta$ خ ومن هنا نجد ان الميل الحدي للادخار هو عكس الميل الحدي للاستهلاك بمعنى ان الأخير ينخفض بزيادة الدخل اي يتزايد الاستهلاك بمعدل متناقص اما الاول فهو يتزايد بزيادة الدخل وبذلك يمكننا ان نذكر ان:

-الميل الحدي للاستهلاك+الميل الحدي للادخار = 1

ل خ +ل س = 1 ومن هنا نجد ان ل س = 1 - ل خ

وقد بني كينز نظريته على هذا الأساس . حيث انه اعتبر أن الانفاق الاستهلاكي هو إحدى محددات الطلب الكلي الفعال .

-وقد أوضح كينز أن الميل الحدي للاستهلاك يوضح لنا العلاقة الدالية بين الدخل والاستهلاك ومن ثم يتحد لنا مستوى الاستهلاك ومن هنا نجد ان الاستهلاك متغير مستقل وقد أكد كينز أيضا أن الزيادة في الدخل قد لا تؤدي الى زيادة في الاستهلاك بنفس النسبة وفي نفس الاتجاه ولذلك فقد صور كينز دالة الاستهلاك على انها منصف يقل ميله بزيادة الدخل او هذا يتراجع تناقص الميل الحدي للاستهلاك كما سبق وذكرنا وفي هذه الحالة لا يمكن أن تكون دالة الاستهلاك على شكل خط مستقيم وجدير بالذكر أن تحليل كينز قد اقتصر على الفترة القصيرة حيث أنه من خلال الفترة الطويلة تتدخل عدة عوامل تغير من الميل الحدي للاستهلاك سواءا تعلق ذلك بتغير الأسعار أو الأذواق أو الأنماط الاستهلاكية أو غيرها .

ونخلص من ذلك أن الميل الحدي للاستهلاك لا يعتبر فقط من محددات الاستهلاك ولكنه يؤثر بدوره على مستوى الادخار فالظاهرة الواضحة أن الاقتصاديات الفقيرة والمتخلفة تتميز بزيادة ميلها الحدي للاستهلاك نظرا لضعف مستوى المعيشة للغالبية العظمى للأفراد وهذا يضاعف من قدرتها الادخارية التي تصل في بعض الأحيان الى كم سالب مما يكون له الأثر على برامج التنمية والعكس بالنسبة للدول الصناعية الكبرى والدول الغنية التي تتمتع بمعدلات مرتفعة من الادخار نظرا لانخفاض ميلها الحدي للاستهلاك وزيادة طاقتها الادخارية ،ولذلك يجدر بنا أن نتعرض إلى الاستثمار باعتباره محدد من محددات التنمية الاقتصادية .

### 1-3-1 الاستثمار والادخار :

"هو الإنفاق على إنتاج السلع الرأسمالية وزيادة المخزون وزيادة الاستثمار بالمعنى المتقدم تؤدي إلى زيادة الدخل ونتيجة لذلك يزيد إنفاق المستهلكين ،بدرجة أكبر من زيادة تيار السلع الاستهلاكية إلى السوق ،فتميل الأسعار إلى الارتفاع ولكن زيادة الإنفاق قد لا تحدث هذه النتيجة إذا استخدمت زيادة الإنفاق هذه ،في زيادة التيار المتدفق من السلع أي زيادة إنتاجها وذلك باستخدام آلات كانت متعطلة" ..

حيث أن الدخل = الاستهلاك + الادخار .


الدخل القومي = الإنفاق القومي ↔ الإنفاق القومي = الإنفاق الاستهلاكي + الإنفاق الاستثماري .

\*الادخار الكلي = الاستثمار الكلي ، فكما أشرنا أن المستهلك هو الذي يحدد الجزء الذي سوف ينفقه من دخله على السلع والخدمات الاستهلاكية ومن ثم الجزء الذي سوف يدخره ويتبع الاقتصاد القومي نفس الأسلوب وهو بصدد توزيع الدخل القومي ولذلك فالادخار دائما هو مشتق من الدخل ومن هنا نجد أن الادخار والاستثمار دائما متعادلان في خلال فترة معينة. وإذا تأملنا الشكل السابق نجد أننا قد مثلنا مقدار الدخل القومي كإحداثية لقيمة الاستثمار أو الإنفاق الاستثماري وهو ما يمثل بمنحنى الادخار حيث أن الادخار هو دائما متعاقل مع الاستثمار بالرغم من انفصال القرارات الخاصة بكل منهما ولكن هذا يدعونا الى التمييز بين مصادر الاستثمار حيث ان تعادل الادخار مع الاستثمار يعني الاستثمار المتحقق عن القوى الداخلية ولذلك وقبل ان نتعرض لآراء كينز عن الاستثمار نود أن نشير الى أن هناك نوعين من الاستثمار (استثمار تلقائي واستثمار تابع).

### 1- الاستثمار التلقائي:

"فالاستثمار التلقائي هو الاستثمار المستقل عن الدخل ، فأي كان حجم الدخل القومي ففي هذه الحالة فإن الاستثمار يمثل قيمة ثابتة معنى هذا أن هناك حد أدنى للاستثمار لا بد ان يحققه الاقتصاد القومي حتى لو كان ذلك على حساب الاقتراض من الخارج أو الإدخار الإجباري وذلك بغض النظر عن مستوى الدخل القومي".

ولذلك نجد أن الاستثمار المستقل أو التلقائي ممكن أن يوصف بأنه استثمار قد يتحقق بفعل القوى الخارجية بمعنى أنه ينجم عن عوامل مستقلة عن النظام الاقتصادي القومي ويتوقف على الظروف السياسية والاقتصادية التي تحدد حجمه ومساره فعلى سبيل المثال لو قررت الدولة تنفيذ مشروعات ضرورية خاصة برأس المال الاجتماعي لا يمكن تأجيلها ، فإن هذا النوع من الاستثمارات لا يمكن أن يتوقف على مستوى الدخل القومي بل لابد من تحقيقه في حينه ولو استدعى الأمر الاقتراض من الخارج ويمكننا تمثيل ذلك بيانيا بالشكل الآتي:



ومن ناحية أخرى يمكننا القول أن الاستثمارات المتعلقة باستخدام التكنولوجيا الحديثة أو أشكال جديدة للطاقة فهي استثمارات محققة بفضل القوى الخارجية التي من مصلحتها ترويج هذا النوع من التكنولوجيا بتصديره الى الدول الفقيرة وتقااضي سعره في صورة أقساط قروض. ومن ثم نجد أن



الاقتصاد القومي لا يتحمل سعر هذا النوع من الاستثمارات دفعة واحدة، وأيضاً لا يتحمل الدخل القومي المحقق في سنة معينة قيمة هذا النوع من الاستثمارات في دفعة واحدة، وكذلك فإن الاستثمارات المحققة لأسباب متعلقة بالسكان (سواء سكنية أو غذائية) فإنها أيضاً تعتبر استثمارات مستقلة لو اعتمدت في تحقيقها على القروض الخارجية .

## **2- الاستثمار الغير مستقل :**

"بهذا المعنى يمكننا القول ان الاستثمار الغير مستقل ما هو الا متغير تابع للدخل القومي بمعنى أن الاستثمار هنا ما هو الا نتيجة للتغير في مستوى الدخل القومي وأيضاً نود أن نشير الى أن التغير في حجم الاستثمارات المحققة فهو يؤدي الى تغير مستوى الدخل القومي وبذلك يكون حجم الاستثمارات نتيجة وأثر التغير في الدخل القومي أي أن هناك علاقة دالية ذات ميل متزايد بين مستوى الدخل وحجم الاستثمارات المحققة"

وهذا النوع من الاستثمار إنما يقوم أساساً على الادخار المحلي فكما سبق وأشرنا أنه بالرغم من أن قرارات الاستثمار وقرارات الادخار قد تكون قرارات منفصلة بمعنى أن الأفراد الذين ادخروا نفودهم قد لا يقومون باستثمارها استثمار مباشر، أي في إقامة مشروع معين، بل قد يوفرونها سواء في شكل ودائع مصرفية أو في شراء أصول مالية و أن هذه الأوعية الادخارية المختلفة هي التي تمثل الأساس للاستثمار المحلي، وهنا نجد أن الاستثمار المحقق بفضل القوى المحلية ما هو الا الوجه الآخر للادخار المحلي كما أنهما يؤثران في جميع المتغيرات الاقتصادية الأخرى (الإنتاج، الاستهلاك، العمالة، الدخل القومي).

وقد جاء اهتمام كينز بالاستثمار على أساس أنه أداة لتحقيق مستوى مرتفع من العمالة (مباشرة، وغير مباشرة) ولذلك فقد اهتم بالعوامل التي تحدد حجم الاستثمار وارجعها الى عاملين أساسيين هما :

الكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة .

## **3- الكفاية الحدية لرأس المال:**

"يمكن تعريف الكفاية الحدية لرأس المال بأنها الزيادة المتوقعة في الانتاج أو الدخل نتيجة تشغيل أصل استثماري اضافي، وهذا يعكس لنا مقدار رأس المال اللازم اضافته للاستثمارات وذلك للحصول على منتج معين أو مستوى دخل معين أي  $\Delta R$

$\Delta D$

$\Delta$  ر = التغير في رأس المال ،  $\Delta$  د = التغير في الدخل.

وحيث أن ر ما هي الاث (الاستثمار).

\*ر=ث ثم يمكننا أن نقول للكفاية الحدية رأس المال هي  $f = \frac{\Delta}{\Delta}$ .

ث  $\Delta$

ونستنتج من ذلك أن الكفاية الحدية لرأس المال كما أطلق عليها كينز ما هي الا الإيراد الحدي لإنتاجية أصل استثماري معين.

أي العائد الذي يتوقع المستثمر أن يحصل عليه نتيجة تشغيله وحدة إنتاجية إضافية وقد جاء تعريف كينز للكفاية الحدية لرأس المال على أنها تعادل سعر الخصم الذي يجعل القيمة الحالية للغلات السنوية المتوقعة من الأصل الاستثماري مساويا لتكلفة إحلال هذا الأصل .

فطبقا لتعريف كينز نجد أننا لو افترضنا المسؤول عن أحد المشروعات قد قرر إضافة خط إنتاج إضافي يكلف المشروع ما قيمته 100.000 جنيه وأن العائد السنوي الصافي المتوقع تحقيقه من جراء هذا الاستثمار الإضافي سوف يكون 2000 جنيه .

إذا يمكننا حساب معدل الكفاية الحدية لرأس المال كالآتي :

20000

$$100000 = \frac{20}{100} = 20\%$$

وبذلك يؤكد لنا كينز أن الكفاية الحدية لرأس المال تتوقف على عاملين أساسيين هما:

-العائد المتوقع من استثمار أصل أيضا في تكلفة تشغيل أو إحلال هذا الأصل الإضافي وبطبيعة الحال نجد أن المنظم أو المستثمر سوف يفضل دائما الأصل الأرخص نسبيا إذا كان سيحقق لهم أكبر عائد ممكن.

وهذا يدلنا على أن هناك علاقة ارتباطية بين كل من العائد المتوقع وأسعار الأصول الاستثمارية و الكفاية الحدية لرأس المال .


وهذا سوف يقودنا حتما الى التعرض لسعر الفائدة كمحدد من محددات الاستثمار .

#### 4- سعر الفائدة:

"يعتبر سعر الفائدة أحد محددات حجم الاستثمار المرجو تحقيقه وطبقا لمفهوم كينز فان سعر الفائدة هو الأداة التي تستخدمها السلطات النقدية للتأثير على تفضيل الأفراد للسيولة بمعنى أن سعر الفائدة هو المعدل الذي يحقق التوازن بين تفضيل السيولة (الطلب على النقود كأصل نقدي كامل السيولة أي الطلب المباشر للنقود) وبين الاستثمار النقدي (التابع عن الادخار)؛ وبذلك يكون سعر الفائدة هو الأداة التي تعمل على تحويل النقود بين أصل عاطل، في حالة تفضيل السيولة الى استثماري (طاقة إنتاجية في حالة التخلي عن تفضيل السيولة )، ولكن نود أن نشير الى أنه اذا كانت الزيادة في سعر الفائدة قد تكون عامل هام لاستقطاب وجذب المدخرات ،حيث يقبل الأفراد على الأصول النقدية والمالية للحصول على عائد مجزئ يعوضهم عن ارتفاع الأسعار ،الا أنه يجب أن لا ننسى بأن انخفاض سعر الفائدة سوف يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع الرأسمالية (مع بقاء الظروف الأخرى على حالها ) .

حيث أن انخفاض سعر الفائدة قد يشجع المنظمين من زيادة طلبهم علا الاقتراض ويغريهم على التوسع في أعمالهم بإضافة وحدات إنتاجية جديدة أو تجديد معداتهم وآلاتهم القديمة .

وقد اعتبر كينز أن سعر الفائدة ظاهرة نقدية ويؤثر بشكل واضح في تكلفة الاستثمار الى جانب العوامل الأخرى (الكفاية الحدية رأس المال وتكلفة الأصل الرأسمالي )؛ لذلك حذر كينز من ارتفاع السعر بالدرجة التي تؤدي الى زيادة تكلفة الاستثمار وانخفاض الكفاية الحدية لرأس المال مما ينتج عنه تخفيض في حجم الاستثمارات عن المستوى المطلوب، وبوجه آخر يمكن القول أن كينز اعتقد أن انخفاض سعر الفائدة يمكن أن يكون له دور هام في زيادة حجم الاستثمارات وتنشيط المتغيرات الاقتصادية" ..



وفي النهاية نجد أن كينز قد جعل سعر الفائدة إحدى محددات حجم الاستثمار وليس هو المحدد الوحيد له . بمعنى أن حجم الاستثمار المرجو يتوقف إلى حد كبير على الكفاية الحدية لرأس المال والسابق الإشارة إليها وكذلك على مستوى الفائدة السائدة في السوق النقدي و المالي و معنى ذلك أن المنظم يقوم دائما يقوم بالمفاضلة بين معدل العائد المتوقع من الاستثمار الإضافي الكفاية الحدية الرأسمالي سواء في حالة اتخاذه القرار بشأن إقامة مشروع استثماري جديد أو بإضافة وحدة إنتاجية إضافية المشروع قائم فقط وبين سعر الفائدة الذي سوف يضطر لسداده للمقر سواء كانوا بنوك أو هيئات أو أفراد سندات في حالة حصوله على الأموال الأزمة الاستثمارية من السوق النقدي او السوق المالي وبناء على ذلك فإذا كان العائد المتوقع من الاستثمار يفوق بكثير معدل الفائدة السائدة في السوقين (مع الأخذ في الاعتبار عنصر المخاطرة فانه سوق لا يتردد في اتخاذ قراره و العكس لو كان العائد المتوقع (أي بعد خصم سعر الفائدة ) سوف لا يضمن له هامش الربح المرجو تحقيقه فعلى سبيل المثال لو كان سعر الفائدة السائد في السوق هو 12% و أن العائد المتوقع من إقامة مشروع استثماري هو 30%.

فان المنظم سوف يقوم بإقامة المشروع لان هناك هامش ضمان يضمن له تغطية نفقاته مع تحقيق ربع معقول إما لو ارتفع سعر الفائدة وأصبح 20% فقد لا يتخذ هذا القرار لتواضع هامش الربح (مع الأخذ في الاعتبار عنصر المخاطرة) ويخلص من ذلك انه لا يجب ان تغالي في تقييم سعر الفائدة كأساس لزيادة الأموال المعروضة للاستثمار لأنه فعلا قد يكون ضروري ..... مدخرات الأفراد الا انه لا يمكن ان يكون اداة فعالة للتأثير على قرارات المنظمين والمشروعات لان هذا يتوقف على الكفاية الحدية لرأس المال كما سبق و اشرنا وفي النهاية نجد ان زيادة اهتمام كينز بسعر الفائدة انما يرجع الى انه يعكس تكلفة الفرصة البديلة ومن ثم يمكن استخدامه كاداة للتأثير على تفضيل السيولة لدى الافراد.

وهذا يدعونا الى استعراض الطلب على النقود عند كينز

## 1- 2 الطلب على النقود طبقا للنظرية الكنزية:

لقد كانت النظرية النقدية مسار اهتمام كينز في خلال المراحل المختلفة من حياته ويمكننا أن نميز ذلك من خلال الثلاث مراحل التي تطور فيها تفكير كينز في هذا الخصوص .

فقد برزت أول معالجة نقدية لكينز من خلال كتابة ( معالجة النقود وذلك عام 1930 ففي هذا الكتاب حاول كينز تطوير الفكر النقدي إلا أن كتاباته جاءت أسيرة الشك في النظرية الكلاسيكية للنقود، وفي عام 1936 وضع كينز كتابه الثاني وهو النظرية العامة وفيه اظهر تفضيل السيولة لدى الأفراد السابق الإشارة إليه ،وفي النهاية ظهر كتاب كينز الثالث عام 1937، وكان في شكل مقالات منشورة في الجريدة الاقتصادية (économie journal) وذلك على اثر النقد الذي وجهه كل من أولين روبرستون وهاب

## 1-2-1 تفضيل السيولة:

أن كل ما يهمنا الآن من التحليل الكييزي هو تحليله المنصب على تفضيل السيولة باعتبارها عامل من عوامل الطلب المباشر والطلب الذاتي على النقود فطبقا ليكنز أن النقود أصل كامل السيولة

L'acit Liquide par excellence وقد تخطى يكنز أفكار أساتذته بكامبردج فيما يختص بتحليل تفضيلي السيولة، حيث اعتقد يكنز أن تفضيل السيولة إنما يرتبط ارتباطا عكس بالتغيير في مستوى أسعار الفائدة مستندا في ذلك واقع على الواقع العملي بينما نرى ان الفريد مارشال قد افترض ثبات الرغبة في السيولة (فقد افترض ان الوسطاء الاقتصاديين يرغبون دائما في بنسبة ثابتة من الدخل القومي في صورة نقدية سائلة وهذا ما أطلق عليه مقابل استخدام النقود أو الرغبة في السيولة.

والآن سوف نحاول التعرض لتحليل تفضيل السيولة عند كنز أي معدات تفضيل السيولة ولقد ارجع كنز تفضيل السيولة ( الطلب على النقود لذاتها) إلى ثلاث عوامل نفسية هي:

دافع المعاملات - دافع الاحتياط - دافع المضاربة .

### 1-دافع المعاملات (المبادلات): يتأثر الطلب على النقود بوجه عام لتمويل المبادلات تأثرا مباشرا

بحجم الدخل القومي وحجم العمولة فمع بقاء العوامل الأخرى على حالها ،كلما زاد الدخل والعمولة كلما زاد الطلب على النقود وأغراض المبادلات وبالعكس إذا انخفض الدخل والعمالة «

ويتعلق هذا الدافع بحاجة كل من القطاع العائلي وقطاع الأعمال للنقود سواء لتحقيق المعاملات الجارية أو التجارية ولذا فقد أرجع كينز هذا الدافع إلى سببين :

### \*دافع الدخل:

"فمن المعروف أن الأفراد يتسلمون دخولهم(عادة )في نهاية فترة زمنية معينة ، ولذا نجد أن هناك فاصل زمني ما بين تسلم هؤلاء الأفراد دخولهم وبين إشباعهم لحاجاتهم أي أن هناك فاصل زمني

ما بين استلام الدخل و إنفاقه في صورة إنفاق جاري ،في خلال هذا الفاصل الزمني لا بد للأفراد أن يحتفظوا بمقدار معين من النقود في صورة سائلة لتحقيق مطالبهم المعالجة "

### **\*دافع المشروع:**

«وهذا الدافع يتعلق بسيولة المشروع فمن المعروف أن هناك حد أدنى من السيولة لا بد أن يحتفظ به المشروع لكي يستطيع مواجهة طلباته العاجلة وإلا فقد سيولته ومن ثم فإن جميع المشروعات تحتفظ بجزء من أموالها في صورة سائلة كهامش أمان تستطيع أن تحقق به توازن هياكلها المالية ».

ونخلص من ذلك أن كينز اعتبر دافع المعاملات إحدى محددات الطلب على النقود لهذا الغرض يتوقف على مستوى الدخل القومي ، بمعنى أن زيادة مستوى الدخل القومي سوف يسمح بتحقيق مستوى مرتفع من العمالة وهذا يؤدي إلى زيادة دخول الأفراد وتولد دخول جديدة مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي الفعال وهذا معناه زيادة الطلب على النقود بغرض المعاملات الجارية و التجارية .

### **2-دافع الاحتياط:**

إن العامل الثاني لتفضيل السيولة يرجع أساسا إلى ظاهرة عدم التأكد التي تلازم الحياة الاقتصادية وهذه الظاهرة تكون على مستويين :

**المستوى الأول:** تتعلق بلحظة الإنفاق وهذا يفسر لنا تكوين الوسطاء الاقتصاديين للاحتياطات اللازمة لمواجهة الموافق التي تتطلب إنفاق طارئ أو مفاجئ فالاحتياطات النقدية في هذه الحالة تسمح لهم بمواجهة المصروفات غير المنظورة .

واهتمام المشروع بلحظة الإنفاق هو ما يفسر ضرورة الاحتفاظ بمبالغ نقدية في الصندوق لتفادي الاحتمالات والطوارئ التي تستلزم إنفاقات مفاجئة والاحتفاظ بالنقدية من أجل دافع الاحتياط يسمح بمواجهة الإنفاق غير المتوقع .

ويعتمد الطلب على النقود بدافع الاحتياط على مستوى الدخل شأنه في ذلك شأن الطلب على النقود بدافع المعاملات الجارية ، فإذا ما حدثت فجأة إنفاقات غير منتظرة خلال الفترة محل الدراسة فإن نقود الاحتياط سوف تستخدم وتساهم حينئذ في الأرصدة النقدية الفعالة ، وطالما أنها لم تكن كذلك فإنها ترفع من مقدار المبالغ النقدية الغير فعالة (المحتفظ بها ) وفي النطاق الذي تجد فيه هذه الإنفاقات فرصة محدودة لحدوثها فجأة فإنه يمكن أن نتساءل عن السبب الذي من أجله يحتفظ الوسطاء بالنقود في شكل احتياطي ،ولماذا لا يحتفظ هؤلاء بأوراق مالية تجلب لهم فائدة بعكس النقود؟ويرجع هذا كما يوضح لنا كينز إلى المستوى الثاني من عدم التأكد.

**المستوى الثاني:** فهو يخص مستوى سعر الفائدة ،ففي الواقع يمكن القول أن سعر الأوراق المالية و سعر الفائدة يكونان مرتبطان ارتباطا عكسيا ويمكننا أن نعبر عن ذلك بصورة رياضية تتمثل في المعادلة الآتية:  $ع = ق \times ف \leftrightarrow ع = \text{سعر الأوراق المالية} \cdot ق$ : القيمة الإسمية. ف=سعر الفائدة .ت:معدل العائد بالنسبة للقيمة الإسمية. وعدم التأكد الذي يتأثر بسعر الفائدة فإنه يؤثر أيضا ولكن بشكل عكسي في أسعار الأوراق المالية،حينئذ يمكن القول أن الوسطاء لو احتفظوا بالأوراق المالية في شكل احتياطي فإنه في حالة ما إذا حدثت فجأة إنفاقات غير منتظرة فإن هؤلاء الوسطاء سوف يضطرون من أجل تنفيذ هذه الانفاقات إلى بيع هذه الأوراق المالية نظير حصولهم على النقود مع الأخذ في عين الاعتبار المخاطر التي تا يمكن إهمالها و التي تتعلق بالخسارة في رأس المال ،إذا ما إنقضت أسعار الأوراق المالية أي إذا ما ارتفع سعر الفائدة ،ومن أجل الاستعداد مقدما لمواجهة هذا الخطر المتعلق بالخسارة الرجعة إلى عدم التأكد بالنسبة لمستوى سعر الفائدة ،فإن الوسطاء يفضلون الإحتفاظ بالنقود أكثر من الأوراق المالية.

وأكثر دقة يمكننا القول أن الإحتفاظ بالنقود لغرض الإحتياط يرتبط بسعر الفائدة بشكل عكسي ،وفي الواقع لوكانا سعر الفائدة مرتفعا فإن الفرصة في ارتفاعه أكثر تتضاءل وبالتالي فإن الفرصة في انخفاض أسعار الأوراق المالية تتضاءل هي الأخرى وبالتالي فإن الوسطاء يفضلون الإحتفاظ بالأوراق المالية أكثر من تفضيلهم الإحتفاظ بالنقود طالما أن خطر التعرض لخسارة في رأس المال يكون حقيقة ضعيفا ،وطالما أن سعر الفائدة مرتفعا فإن الإحتفاظ بالمبالغ النقدية يكون ضعيفا وبالعكس فإن هذا الاتجاه يكون قويا إذا من أجل الإحتياط كلما كان سعر الفائدة منخفضا.

يمكن القول أن الطلب على النقود بدافع الإحتياط يعتمد حينئذ في نفس الوقت على الدخل لعدم التأكد الذي تختص بلحظة الاتفاق أو على سعرا لفائدة (عدم التأكد المتعلق بمستوى سعر الفائدة والعلاقات العكسية بين سعر الفائدة وأسعار الأوراق المالية )فضلا عن مدى إمكانية الحصول على التسهيلات الائتمانية بشروط مسيرة .

**3-دافع المضاربة:** أن الدافع الثالث لتفضيل السيولة ينبع أيضا من الشعور بعدم التأكد شانه في ذلك شأن دافع الإحتياط إلا انه بالنسبة لعامل المضاربة فإن عدم التأكد ينصب أساسا على التغيرات في أسعار الفائدة السائدة وهنا فإن عدم التأكد ينصب أساسا على التغيرات في أسعار الفائدة السائدة وهنا فإن هذا العامل ليتوقف فقط علي مجرد احتمال خطر الخسارة في رأس المال الناتجة عن التغيير في أسعار الأوراق المالية ولكن أيضا على توقعات زيادة القيمة المضافة المكاسب الرأسمالية الناتجة من زيادة أسعار الأوراق المالية فالمضاربة هي لعبة أو نظام لقواعد محددة فعادة ما يشتري المضارب أوراق مالية معينة ذات أسعار منخفضة ،ويقوم ببيعها حينما ترتفع أسعارها ،لذلك فإن الشخص الذي



يضارب في البورصة سوف يقوم بشراء الأوراق المالية التي يرتفع أن أسعارها سوف ترتفع أو أن سعر الفائدة سوف ينخفض فإن كان سعر الفائدة مرتفع فإن الأسعار السوقية للأوراق المالية سوف يكون أمامها فرصة للارتفاع، وهنا سوف يبدأ المضارب في شراء هذا النوع من الأوراق المالية مستخدماً في ذلك ما في حوزته من نقدية سائلة وهذا سوف يخفض تفضيله للسيولة في سبيل تحقيق أقصى إيراد ممكن والعكس لو كان سعر الفائدة السائد منخفض فإن المضارب سوف يلجأ إلى تصفيته حافظة أوراقه المالية ويستتبع هذا زيادة في المضاربة مستقبلاً، ولتوضيح ذلك نفرض أن هناك فرد يحتفظ بمبلغ مدة التفصيل السيولة ) لأنه رأى أن يستثمرها في شراء أصول مالية تدر عليه فائدة نقدية يعوضه من معدلات التفحم السائدة

- نفترض أن سعر الفائدة السائدة في سوق الأوراق المالية كان 2٪. معنى هذا أن شراء أوراق مالية سوف يضمن له حصوله على 300 جنيه. وأنه يمكنها أيضاً شراء أصول مالية جديدة بما قيمته 4000 جنيه فقط وتحصل على فائدة قدره 320 جنيه وهنا يحتفظ بمبلغ 1000 جنيه النقدية السائلة ومن هنا نجد أن تفصيل السيولة من أجل المضاربة يرتبط ارتباطاً عكسياً بمستوى أسعار الفائدة السائدة وفي الحالة العكسية لسواد توقع بان أسعار الأوراق المالية سوف ترتفع فقد يلجأ المضاربة لشراء هذه الورق فوراً وسعرها الحالي وبيعها في حالة ارتفاع قيمتها السوقية محققاً بذلك عائدة مجزى نتابع من تزايد القيمة plus value وهذا هو منطق المضاربة أولاً وهو أن توقع ارتفاع الأسعار يدفعه للتخلي عن السيولة وتوقع زيادة سعر الفائدة يجعله يحتفظ بقدر من السيولة نخلص من هذا تفضيل السيولة من أجل المضاربة أما يرتبط أساس بعامل عدم التأكد وتوقع حدوث تغيرات في أسعار الأوراق المالية وأسعار الفائدة السائدة .

## 2-1-2 : تحليل كينز لدالة الطلب الكلي على النقود

القول أن دالة الطلب على النقود طبقاً التحليل الكيني إنما تعتبر عن متغير أن أساسيتها

1د = الدخل ف ، = سعرها الفائدة ، م ط : دالة الطلب على النقود

يمكن م ط = ل ( 1د . ف ) حيث : ان دل 1د صفر. دل ف = صفر وبذلك تكون دالة الطلب على النقود هي دالة متزايدة بالنسبة لمستوى الدخل ومتناقصة بالنسبة لسعرها الفائدة .

وبينما ارجع كينز الطلب على النقود من أجل الاحتياط لمستوى الدخل فقط نجد ان تحليله للطلب على النقود من أجل المضاربة هو التحليل الذي تعرض لتفسير العلاقة العكسية بين سعر الفائدة والطلب على النقود

ولذلك فقد صور كينز دالة تفضيل السيولة في شكل إضافي كالآتي :

م ط = 1 و (د) + 2 و (ف). حيث و = تفصيلا لسيولة ولكننا يمكننا إعادة صياغة هذه المعادلة في شكل مضاعف كالشكل الآتي : م ط = ك (ف) د . ولو تفحصنا هذه المعادلة أدركنا ما يكنز إلى معادلة مارشال ( معادلة د ج . حيث أن مارشال قد افترض أن ك ) ( وهي النسبة من الدخل الذي تحتفظ بيه الوسطاء الاقتصاديون في شكل نقدية سائلة ) ما هي إلا نسبة ثابتة (أما كينز فقد اثبت في تحليله أن هذه النسبة ماهي إلا مجرد عامل يعتمد على التغير في أسعار الفائدة .

ونود أن نشير إلى أن العلاقة العكسية بين الطلب على النقود وسعرها الفائدة محدد نجد أدنى لسعر الفائدة، لذلك اعتقد كينز انه إذا وصل سعرها الفائدة إلى ادني حد قد يصل إليه (3%) فان الوحدات الاقتصادية قد تقتنع تماما بان هذا المعدل سوف لا ينخفض إلى ماهو أدنى من ذلك..

وعند هذا الحد لسعر الفائدة فالطلب على النقود الذي يعتمد على سعر الفائدة في جزء كبير منه سوف يكون لا نهائي المرونة وهذا ما أطلق عليه كينز ((سقوط الوسطاء الاقتصاديون في مصيدة السيولة معني ذلك تفضيل هؤلاء الوسطاء للسيولة تفضيل مطلقا وتحويل ما في حوزتهم من أصول مالية ونقدية إلى أموال سائلة، فضلا على أن الحد الأدنى لسعر الفائدة يشكل خطأ أفقي متقارب مع الدالة المتناقصة للطلب علي النقود من أجل المضاربة المعني أن هذا الوضع يحدد النقطة التي يرفض الوسطاء الاقتصاديين منها التخلي عن السيولة مهما زاد عرض الأصول النقدية المالية .

**1-2-3 ظاهرة الاكتناز والنقدية العاطلة :** في الوقت الذي لم توضح فيه مدرسة كمبرج أي تفسيرات عن الطلب على النقود من أجل تسوية المعاملات فقد اهتم كينز بذلك من خلال تحليله لدوافع الطلب على النقود من أجل المعاملات ، المضاربة ، الاحتياط مع أخذه في الاعتبار الطلب على السيولة النقدية العاطلة، وفي نفس الوقت فقد أشار إلى ظاهرة الاكتناز حيث أوضح أن المبالغ المحتجزة من الدخل لا تتجه بأكملها إلى ذهب و عملات أجنبية وهذا هو الاكتناز ، فقد أشار كينز إلى أن ظاهرة الاكتناز قد ترجع في جزء كبير منها إلى تفضيل الأفراد للسيولة وهذا التفضيل هو الذي يسبب اختلاف التوازن بين الادخار المحقق والاستثمار المرجو ، ومن هذا المنطق انتقد كينز قانون ساي للأسواق والذي يفترض أن كل عرض يخلق دائما طلب عليه ، أي أن العرض هو الذي يخلق

الطلب ويخلق منافذ وأسواق السلع ، وقد برر كينز انتقاده لهذا القانون بوجود ظاهرتي الاكتناز والبطالة .

وقد تساءل كينز عن كيفية إمكانية الاقتصاد أن يحقق العمالة الكاملة في الوقت الذي يكتنز فيه الوسطاء الاقتصاديين جزء من دخولهم في صورة نقدية عاطلة لا تترجم إلى طلب كلي فعال ،ومن ثم إلى زيادة في الانتاج وزيادة في فرص العمل ،وهو الانتقاد الذي قدمه كينز للنقديين والذي سيجيب عليه فريدمان بعامل تكلفة الفرصة البديلة للنقود .

## 2- النظرية النقدية

تعتبر نظرية ميلتون فريدمان إحدى أعمال مدرسة شيكاغو والتي ظهرت بعد عشرين عام من ظهور النظرية العامة لكينز ، ولذلك فإن تحليله قد جاء متقاربا مع كينز .

وقد اهتم فريدمان أساسا بتكملة المنهج الكينزي في محاولة منه لتطبيق الإطار العام لنظرية الاختيار وأيضا المبادئ العامة لنظرية الطلب على دالة الطلب على النقود ، بمعنى أنه قد حاول تحقيق إضافات جديدة لكل من النظرية الكلاسيكية والكينزية ، فالتأمل لنظرية ميلتون فريدمان يجدها مجرد محاولة لتجديد وإعادة صياغة النظرية الكلاسيكية لكمية النقود بحيث تتماشى مع الاحتياجات الفعلية للعصر الحديث وتستطيع تقديم حلول واقعية للظواهر الاقتصادية فضلا عن أنها كانت تهدف أساسا إلى وضع الحلول الكفيلة بالتخفيف عن حدة التضخم بعدما فشلت نظرية كينز في علاج هذه الظاهرة .

كما حاول فريدمان تحليل الطلب على النقود بهدف الوصول إلى نوع معين من أنواع السياسة النقدية الكفيلة بتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية باستخدام عدة مداخل حديثة للتحليل .

### II-1 العوامل المحددة للطلب على النقود طبقا لفريدمان :

إن تحليل فريدمان للطلب على النقود إنما يعتبر محاولة علمية وعملية لتفسير الظواهر الاقتصادية الكلية وذلك من خلال سلوك الوسطاء الاقتصاديين أي الوحدات الاقتصادية (مشروعات ،أفراد) ، فقد قام تحليل فريدمان على الأساس الذي تقوم عليه حسابات الوحدات الاقتصادية ولذلك فقد أكد فريدمان أن هذه الوحدات وهي بصدد تقييم مراكزها المالية ،لا تهتم فقط بالموازنة بين الأصول النقدية والأصول المالية ولكن تهتم أيضا بتحقيق التوازن بين جميع الأصول المتاحة لديها (مالية،نقدية ، حقيقية) وبين جميع مكونات الثروة الكلية patrimoine ،وطبقا لفريدمان فإن النقود يمكن اعتبارها

أصل على قدم المساواة مع الأصول الأخرى سواء كانت أوراق مالية أو أصول حقيقية أو سلع استهلاكية ...

ولذلك فإن الطلب على النقود شأنها شأن الطلب على أي سلعة من السلع يتوقف على القيود التي تفرضها الميزانية *contrainte budgétaire* وعلى سعر النقود *prix de la monnaie* فبالنسبة لقيود الميزانية (مستوى الدخل) فيحدد بمقدار الثروة الكلية التي تمتلكها الوحدات الاقتصادية وأما سعر النقود فيحدد طبقاً لتكلفة الفرصة البديلة، والآن سوف نستعرض محددات الطلب على النقود .

## **1-1-II الثروة الكلية للوحدات الاقتصادية Patrimoine :**

" تعتبر دالة فريدمان للطلب على النقود *Friedmans demand for money function* أحد المحاور الارتكازية للفكر الاقتصادي النقدي، وطبقاً لهذه الدالة فإن النقود تشكل إحدى صور الاحتفاظ بالثروة، فمن الطبيعي أن يبحث الفرد كذلك عن أشكال أخرى للثروة مثل السندات *Bonds* والأسهم العادية *Equities* والسلع الحقيقية ورأس المال الإنساني *humane capital* ويعتمد الحجم الحقيقي للطلب على النقود على مجموعة من العوامل :

- **سعر الفائدة — المعدل المتوقع للتضخم — الثروة — نسبة الثروة البشرية إلى الثروة الوطنية**
- أي متغيرات أخرى تؤثر على الأذواق والتفضيلات .
- " وهذا يعني أن مفهوم الثروة الكلية عند فريدمان تستعمل على الأشكال التالية :
- **النقود باعتبارها المحدد الأول لهذه الثروة (باعتبارها أصل نقدي)**
- **الأصول المالية (الأسهم والسندات)**
- **الأصول الحقيقية (العقارات والأراضي)**
- **رأس المال البشري (المتمثل في الطاقة على العمل والتي تترجم في الدخل المتحققة من العمل)** .
- " وقد تضمن مفهوم الثروة عند النقديين الإمكانيات البشرية المحققة للدخل من العمل بالإضافة إلى الموارد غير البشرية المحققة لعوائد دخلية نتيجة الاحتفاظ بها ..

وبهذا نجد أن هذا المدخل الشامل في تعريف الثروة إنما يوضح لنا أهمية تعميم نظرية الاختيار، ومن ثم فقد لجأ فريدمان إلى تعريف الثروة بالمعنى الواسع، وهنا قد يتساءل الفرد عن مدى إمكانية الإحلال الحقيقي بين رأس المال البشري ورأس المال الغير بشري.

فإذا كان من حق الأفراد حرية الاختيار بين الاستثمارات الخاصة بتكوين رأس المال البشري وبين تجميع الثروات المادية، إلا أن عدم وجود سوق رأس المال البشري تحد من إمكانية الإحلال بين

الشقين الغير المتجانسين للثروة الكلية ، ولهذا السبب فإن بعض الاقتصاديين قد فضلوا بالرغم من إتباعهم نفس خط فريدمان إتباع المنهج الذي يعتمد على الثروة المادية فقط .

وهذا التعريف للثروة قد سمح لفريدمان بأن يقيم ثروة الوحدات الاقتصادية بمقدار ما تحققه أو ما تحصل عليه من دخل دائم .

فضلا عن أن فريدمان اعتبر أن النقود (الشكل الأول للثروة ) من ضمن الموارد البشرية حيث أن قيمة الموارد البشرية إنما يتحدد بما تحصل عليه من أجور نتيجة للعمل الذي تؤديه ، كما أن طلب الوحدات الاقتصادية على النقود إنما يتوقف أساسا على تقديرها لثرواتها المستقبلية (أي لدخلها الدائم) والذي يمكن تحقيقه في المستقبل القريب وبذلك أكد فريدمان دور الثروة الكلية في الطلب على النقود من قبل الوحدات الاقتصادية .

## II-1-2 تكلفة الفرصة البديلة للنقود LE COUT D'APPORTUNITE

إن الاحتفاظ بالنقود في شكل نقدي معناه التخلي عن استخدامها في شراء أصل مالي أو حقيقي يدر عائدا أو دخلا عاما ، وهذا ما يسمى بتكلفة الإضاعة أو تكلفة الفرصة البديلة للنقود ، بمعنى أن الاحتفاظ بالنقود في شكل سائل (تفضيل السيولة ) يضيع على حائزها إمكانية الحصول على دخل أو عائد إذا ما استثمرها في أي وعاء من الأوعية الادخارية أو إذا ما اشترى بها أصل حقيقي يحقق له العائد السنوي إلا أن تكلفة الفرصة البديلة تؤثر على مستوى النقدية السائلة التي تحتفظ بها الوحدات الاقتصادية ، بمعنى أنه إذا زادت تكلفة الفرصة البديلة أي إذا زادت العوائد التي تمنحها الأصول المالية والأوعية الادخارية المختلفة فإن الطلب على النقود (باعتبارها أصل نقدي) سوف ينخفض والعكس تماما لو انخفضت أو انعدمت تكلفة الفرصة البديلة . والآن يمكننا أن نتساءل ما هي محددات تكلفة الفرصة البديلة ؟

هناك محددان يكونان لنا هذا المتغير الاقتصادي الهام وهما :

— سعر الفائدة ومعدل العائد من الأصول المختلفة .

— المستوى العام للأسعار .

ولتبسيط التحليل فقد حاول فريدمان إيجاد معدل موحد ويمثل لنا العائد المتوقع الحصول عليه من الاستثمارات المرجوة، وهذا المعدل يمكن أن ينطوي على متغيران هما :معدل العائد (الدخل المتحقق) من الأصول الغير نقدية، والمكاسب الرأسمالية المتحققة من زيادة الأسعار السوقية للأصول المالية والحقيقية بمعنى أنه عند تحديد تكلفة الفرصة البديلة لا يجب أن يأخذ في الاعتبار فقط العائد المتحقق من أي وعاء ادخاري (أصل مالي وحقيقي) ، بل يجب إضافة المكاسب الرأسمالية الممكن الحصول عليها إذا ارتفع السعر السوقى لهذا الأصل .

وقد أشار فريدمان أن خير مؤشر لذلك هو التغيرات التي تطرأ على أسعار الفائدة في سوق الأوراق المالية ، حيث أنها توضح لنا إمكانيات ارتفاع أو انخفاض الأسعار لهذه الأصول المالية ، ومن ثم تبسط لنا المتوقع من الخسائر الرأسمالية ، ولذلك فقد رأى فريدمان أن فوائد السندات وأرباح الأسهم هما فقط المتغيرات التوضيحية الممكن تحديدتهما بسهولة طبقا لسعر السوق وبالتالي من السهل أيضا اتخاذهما كأساس لتحديد معدل العائد الفعلي للثروة ، ولذلك فإنه كلما زاد هذا العائد الحقيقي كلما ارتفعت تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالنقد والعكس تماما.

أما بالنسبة للمستوى العام للأسعار فإنه المتغير الثاني في تحديد تكلفة الفرصة البديلة ، وهذا أمر طبيعي حيث أن التغير في الأسعار يؤثر على قيمة النقود ومن ثم على مستوى السيولة النقدية للوحدات الاقتصادية فعلى سبيل المثال لو ارتفعت الأسعار فهذا يخفض من القيمة الحقيقية لوحدة النقود ، وهذا معناه زيادة تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالنقد ، أي أن الأفراد لا يرغبون في الاحتفاظ بها في صورة نقدية بل يفضلون استخدامها في شراء إحدى الأصول غير النقدية التي تدر لهم عائد يعوضهم عن التآكل النقدي Erosion monétaires الناتج من ارتفاع الأسعار والعكس تماما في حالة انخفاض الأسعار .

نخلص من ذلك أنه طبقا لفريدمان أن كل من المستوى العام للأسعار وسعر الفائدة أو العائد المتحقق من الاستثمارات يرتبطان ارتباطا طرديا مع تكلفة الفرصة البديلة ، ومن ثم يؤثر ذلك على الطلب على النقود.

## **2-II الطلب على النقود طبقا للنظرية النقدية :**

### **1-2-II الشكل النظري لدالة الطلب على النقود :**

نخلص مما سبق أن تحليل فريدمان لدالة الطلب على النقود ما هي إلا محاولة للتوفيق بين نظرية الرصيد المالي للاقتصاد الكلي (تحليل جزئي Micro économique) وبين الملاحظات الإحصائية لتطور سرعة دوران النقود (تحليل كلي Macro économique) وهذا يعني أن نظريته إنما قامت أصلا على أساس التحليل الجزئي والكلي للمتغيرات النقدية عن طريق استخدام معادلة جديدة للكمية وخاصة بمدرسة شيكاغو وفي هذه المعادلة أرجع فريدمان الطلب على النقود إلى ثلاث متغيرات أساسية مع الأخذ في الاعتبار تكلفة الفرصة البديلة وهي الثروة الكلية (ث) سعر الفائدة (ف) والمستوى العام للأسعار (ع)

ولما كانت دالة الطلب على النقود طبقا لمفهوم فريدمان هي دالة متزايدة طبقا لمستوى الثروة الكلية ومتناقصة طبقا لسعر الفائدة والتغير في المستوى العام للأسعار فإنه من الممكن كتابة هذه الدالة كالتالي :

$$م ط = ل (ث ، ف )$$

حيث أن م ط الطلب على النقود ، ل دالة ، ل ث < 0

وبذلك نجد أن فريدمان قد اهتم بالمتغير الأول وهو مستوى الثروة الكلية كمحدد أساسي وجوهري في دالة الطلب على النقود في الوقت الذي قل فيه من قيمة المتغيرات الأخرى الخاصة بتكلفة الفرصة البديلة للنقود (معدل العائد المتوقع المستوى العام للأسعار ) ، وهذا ما قلل من أهمية تحليله وجعله مجرد صياغة شكلية ونظرية بحتة في هذا المجال ، وفي النهاية نجد أن تعريف فريدمان لدالة الطلب على النقود قد جاء إلى حد كبير متشابه مع تعريف غيرها من الاقتصاديين أمثال هيكس .

## II-2-2 التبسيط التجريبي لتحليل فريدمان :

مما تقدم نلاحظ أن تحليل فريدمان قد حدد لنا المتغيرات الإيضاحية الأساسية للطلب على النقود ، ومع ذلك فإنه لم يستطع أن يحدد لنا الوزن النسبي الحقيقي للدور الفعلي لكل متغير من هذه المتغيرات ، ولذلك فقد حاول فريدمان الاستناد إلى الظواهر الفعلية لحل هذه المشكلة ومن ثم فقد أجرى عدة اختبارات على الاقتصاد الأمريكي، إلا أن التجارب العملية أثبتت أن التغيرات في سعر الفائدة وكذلك في المستوى العام للأسعار كمحددات لدالة الطلب على النقود يعتبران أقل أهمية من المحدد الأول وهو مستوى الثروة الكلية ، في هذه الآونة من الوقت كانت تكلفة الفرصة البديلة تلعب دور ثانوي بالنسبة لمعدل العائد المتوقع  $\text{taux d'actualisation}$

واستنادا إلى ذلك فقد وضع فريدمان دالة الطلب على النقود في الشكل التالي :  $م ط = ل (ث)$  بمعنى أن الثروة هي المتغير الأصلي الذي يوضح لنا شكل الدالة .

## II-2-3 الثروة والدخل الدائم:

نظرا لأن البيانات الإحصائية الخاصة بالتحليل الاقتصادي الكلي لا تسمح لنا بتحليل دالة الطلب على النقود إلا من خلال سرعة دورانها ، بمعنى تعريف دالة النقود استنادا على تيار الدخل المتوقع من هذه الثروة ، فإن ميلتون فريدمان قد استخدم هذا المتغير المتميز باعتباره الأساس لتقييم مستوى الثروة المتاحة للوحدات الاقتصادية وقد اعتبر فريدمان الدخل المتوقع من الثروة كمتغير تقويضي أو إحلالي للثروة Variable Proxy بمعنى أنه معدل الثروة عند تقييمها وقد عرف فريدمان

هذا الأمر الأخير بأنه يمثل الدخل الدائم للوحدة الاقتصادية ويمكن تحديده بأخذ متوسط الدخل الجارية للوحدة الاقتصادية ، وقد وضع ميلتون فريدمان ذلك في شكل معادلة رياضية تتمثل في :

$$D = (1 - A)(D + A_1 D_1 + \dots + A_n D_n)$$

حيث : D تمثل الدخل في فترة زمنية محددة .

A يمثل كم ثابت .

ويمكن وضع هذه المعادلة للطلب على النقود في صورة أكثر تبسيطا :

$$M = P \cdot K \cdot D$$

حيث : K تمثل تفضيل السيولة عند مارشال ومدرسة كمبردج .

" استخدم فريدمان مصطلح الدخل الدائم (yp) للتعبير عن الدفعة السنوية المتساوية لتيار القيمة الحالية للدخل السنوي المتوقع (ye) مخصوما بسعر الفائدة السوقي (i) وذلك مع الاحتفاظ بالثروة الكلية (w) دون تغيير حيث :

ويكون الدخل مساويا إلى :

$$\lim_{n \rightarrow \infty} Y_p = i w$$

وعندما يؤول الأفق الزمني إلى مالا نهاية يكون

$$n \rightarrow \infty$$

وبذلك نجد أن دالة الطلب على النقود شأنها في ذلك شأن الطلب على أي سلعة من السلع ، وهذا ليس بالغريب على فريدمان حيث أنه اعتبر النقود كسلعة أو كأصل من الأصول.

\* لقد توصل كينز من خلال تحليله لبواعث الطلب على النقود ، والذي اعتبرها الكلاسيكيون وسيلة للتبادل فقط والعامل الوحيد الذي يؤثر في الطلب عليها هو سعر الفائدة ، إلى أن الطلب على النقود من أجل المعاملات لا يتأثر بسعر الفائدة حيث أنه يتوقف على مستوى الدخل ، كما توصل إلى أن نسبة النقدية التي يحتفظ بها الأفراد والمشروعات هي نسبة غير ثابتة وذلك استنادا إلى وجود علاقة عكسية بين التغير في سعر الفائدة وبين تفضيل السيولة ، والذي اعتبره الكلاسيكيون مكافأة للتخلي عن الاستهلاك (أي اتجاه جزء من الدخل إلى الادخار) وعلى العكس فإن كينز اعتبر سعر الفائدة مكافأة للتخلي عن السيولة (أي اتجاه المكتنزات والمدخرات النقدية إلى الاستثمار) .

في حين استطاع ميلتون فريدمان أن يفسر الطلب على النقود بالإدارة المثلى للثروة الكلية ، و تكلفة الفرصة البديلة للنقود، وبين من خلال تحليله لدالة الطلب وجود علاقة طردية بين الطلب على النقود والثروة بجميع أشكالها ، ووجود علاقة عكسية بين معدل التضخم المتوقع والطلب على النقود ، كما جمع بين المتغيرات الثلاث ( الدخل ، الثروة ، سعر الفائدة) واستخدم مصطلح الدخل الدائم للتعبير عن الثروة في الأجل الطويل في المعادلة التالية و من خلال هذه المقارنة البسيطة للطلب على النقود



بين الكيينزيين والنقديين نلاحظ أن النقديين قد خلصوا إلى نتيجة هامة جدا هي أن النقود ذات أهمية كبيرة في تحديد مستوى الطلب الكلي وإلى فعالية السياسة النقدية Monetary policy وعدم فعالية السياسة المالية Fiscal policy ما لم تكن مصحوبة بتغيير في عرض النقود خاصة في الحالات المتأزمة كالحروب مثلا .

\* خلاصة لما سبق ذكره فإن دور البواعث الثلاثة في تعلق الأفراد بالسيولة والعمل على الحفاظ على قسط من الموجودات في شكل نقود يتطلب الخروج بجملة من الملاحظات :

1- إن احتفاظ المتعاملون الإقتصاديون بالنقود في أوجه ثلاث (المعاملات - الإحتياط - المضاربة) في الحقيقة احتفاظ بمحفظة نقدية واحدة ، ولكن تغيرها يتأثر بثلاث عوامل . إذن تقسيم الطلب إلى ثلاثة تقسيمات وهمي ولكنه يساعد على فهم الدوافع النفسية لمصدر طلب النقود .

2- تختلف دوافع الطلب باختلاف المستوى الإقتصادي، وهكذا تكون أهمية دافع المعاملات بالبلاد المتقدمة نظر لوفرة المبادلات التجارية فيحين تنقص هذه الأهمية بالبلاد المتخلفة بسبب شيوع الإستهلاك الذاتي ، وضيق الأسواق. أما بالنسبة لدافع الإحتياط فله أهمية كبرى في الإقتصاديات المختلطة نظرا لعدة اعتبارات منها: — تعدد مصاريف الإنسان وعدم تنظيمه للحياة الإقتصادية . — عدم انتشار الضمان الإجتماعي ، وتكون الأموال في شكل أموال حقيقية مثل الذهب والفضة والسلع الأخرى ، في حين الأموال الإحتياطية بالبلاد الرأسمالية المتقدمة تحول إلى قيم منتجة (أسهم - سندات - حقوق مؤسسين) .

أما باعث الأموال لأجل المضاربة فيختلف أيضا بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة . ففي البلاد المتقدمة تستخدم في شكل سندات وأسهم وتلعب البورصات على نشاطها وتطورها . أما في البلاد المتخلفة فالمضاربة تتحقق في العقارات والمباني والمواد الأولية الصالحة للإكتناز .

3- حاول بعض الإقتصاديين المعاصرين إظهار العناصر التي تؤثر في الإكتناز والتي لاتتعلق بعامل المضاربة وخاصة (ريمون بار) ، وتتلخص هذه العناصر في النقاط التالية :

— عناصر شخصية تتعلق بالإكتناز وبالتقاليد الشخصية للأفراد .

— عناصر مرحلية تلعب التقلبات الإقتصادية دورا أساسيا في تغير مستوى الإكتناز

— عناصر تاريخية : أثناء الأزمات يقوم الأفراد بادخارات كبرى وتحويل أموالهم إلى موجودات مادية .

— عناصر بنىوية : إن تقاليد المجتمعات وتصرفاتها الناتجة عن مستوى تقدمها التاريخي يؤثر

كثيرا في مدى تعلق الأفراد بالعملة وفي تحويلها من طرفهم إلى مواد صالحة للإكتناز .

### البحث الثاني : عرض النقود

**تمهيد :** تعرض النقود من طرف المؤسسات المكونة للجهاز المصرفي من بنك مركزي وبنوك تجارية وخزينة عمومية كما أن عملية عرض العملة أو خلقها تقابلها عملية معاكسة ، وهي عملية امتصاص أوإعدام النقود ، أي النقص من مقادير النقود المتداولة (الرائجة) .إذن فالتقنيات التي تخضع لها عملية خلق النقود هي نفسها التي تتعلق بامتصاصها ولكل واحدة تسير في اتجاه معاكس للأخرى.

ففي هذا المبحث سنتدرج في كيفية عرض النقود ، ففي البداية نتعرض لكيفية عرض النقود الائتمانية من قبل البنك المركزي ، ثم نبين عرض النقود من قبل البنوك التجارية والخزينة العمومية.

### **1-عرض النقود الائتمانية من طرف البنك المركزي:**

يتعلق الأمر بمجموع النقود الائتمانية التي تصدر البنوك المركزية في شكل نقود ورقية أو نقود معدنية مساعدة ، والبعض تصدرها عن الخزينة العمومية كما هو الحال في فرنسا.

فالورقة النقدية اليوم ورقة غير قابلة للتحويل وليست لها علاقة بالرصيد الذهبي ، فإصدارها لا يغطي أي رصيد ذهبي بل أنه يستجيب أساسا لحاجيات الإقتصاد الوطني .فإذا طلب الإقتصاد الوطني أموالا سائلة نتيجة لتزايد الإنتاج قام البنك المركزي بإصدار العملة ، فكأننا أمام غطاء ذهبي. يقوم البنك المركزي بإصدار العملة بقسميها الحرة والائتمانية.

**أ — العملة الحرة:** وهي العملة الصادرة من طرف البنك المركزي بصفة نهائية لقاء حصوله على أموال أو عملة أجنبية ولتوضيح ذلك نسوق المثال الآتي:

**مثال 1 :**تمكن أحد التجار من الحصول على مقادير معينة من العملة الأجنبية فأدخلها في حسابه بالبنك التجاري الذي حول إليه هذه المقادير إلى عملة وطنية ،وفي نفس الوقت قام البنك التجاري بنقلها إلى البنك المركزي الذي يسلمه بدوره المقابل بالعملة الوطنية وهكذا وقعت عملية الإصدار.

**مثال 2:** عندما تكون الخزينة العمومية محتاجة إلى نقود فإنه يلجأ إلى البنك المركزي لطلب سلفات تعاقدية ، فيقوم هذا الأخير بإصدار نقود لاتسترجع وتعتبر نقود نهائية( خاصة في حالة المصادقة على قانون المالية).

**عملية الإئتمان:** تطابق عملية الإئتمان النقود الورقية التي يصدرها البنك المركزي في شكل قروض إلى البنوك التجارية أو بنوك الودائع أو الخزينة العمومية .

ذلك أن البنوك تقوم بمنح القروض إلى الإقتصاد ( المتعاملين الإقتصاديين).وبالخصوص المؤسسات الإنتاجية، فتضطر إلى طلب تمويل عملياتها من طرف البنك المركزي والخزينة العمومية بيع ممتلكاتها إلى البنك المركزي ، هذه الممتلكات في شكل أوراق تجارية وسندات عامة .فتقوم بإصدار سندات لها ليكتتب فيها البنك المركزي ، فيعطيهها بمناسبة هذه العملية القروض المطابقة لقيمة السندات .لتوضيح ذلك نقدم ميزانية البنك المركزي.

## حساب البنك المركزي

الأصول	الخصوم
-الذهب	الأوراق التجارية
-العملة الأجنبية	الحساب الجاري للبنوك التجارية
القروض إلى الخزينة العمومية	الحساب الجاري للخزينة العمومية

XXXXXXXXXXXXXXXXXX

XXXXXXXXXXXXXXXXXX

## 2- عرض النقود الكتابية من طرف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بخلق النقود الكتابية إنطلاقاً من الودائع التي تجمعها ، ولفهم طريقة خلق العملة الكتابية من طرف البنوك التجارية يجب أن نتذكر أن لكل متعامل لدى البنك حساباً جارياً يسجل فيه إيداعاته وسحبه عن طريق الشيك والترحيلات . كما أن للبنك التجاري حساباً مفتوحاً لدى البنك المركزي يسجل فيه العمليات المباشرة بين الطرفين . وقد يتخذ الإصدار إحدى الطريقتين :

### 1 - الطريقة الأولى: يتدخل البنك التجاري في تغيير بنية الكتلة النقدية وذلك باستبدال النقود

الإئتمانية بنقود كتابية. فعندما يودع شخص النقود الورقية في حسابه في حسابه بالبنك ، يقوم هذا الأخير بتحويلها إلى نقود كتابية . فالبنك لا يغير سيولة المودع بل يدخل تحويلها على بنيتها في حين

ترتفع الموجودات النقدية للبنك بمجرد حصوله على الودائع وخلق العملة الكتابية. ويمكن تلخيص العملية كالآتي:

— إيداع الأوراق النقدية — تسجيل الإيداع في حساب المودع (خلق العملة الكتابية) —  
إيداع الأوراق النقدية من طرف البنك التجاري في حسابه بالبنك المركزي.

وفي حالة سحب المودع لأمواله من البنك تحدث العملية العكسية. أي هذا السحب يؤدي إلى إعدام العملة الكتابية.

**2- الطريقة الثانية:** وهي الطريقة التي تؤدي إلى تدخل فعال وحقيقي من طرف البنوك التجارية في خلق العملة أو إعدامها ، ولتفسير ذلك ننطلق من عمليتين أساسيتين لهذه البنوك:

أ- يستطيع الأفراد فتح حسابات جارية عند البنوك على أساس التزام هذه الأخيرة برد الأموال أو قسط منها متى أراد المودع سحبها.

ب- تقوم البنوك باعطاء قروض للمؤسسات الإقتصادية إنطلاقاً من الودائع التي قامت بجمعها، وهذا ما يجعل الودائع في البنوك رهن إشارة المقترضين والمودعين في نفس الوقت. كيف يتم ذلك؟

مثال: توصل بنك تجاري بودائع مقدرة مقدرة: 2000 دج و ترك عنده محفوزات بنسبة 20 بالمئة من مجموع الودائع استجابة لحاجات المودعين لطلبات السحب المنتظرة من طرف . أي ان الاموال المحفوظة 400 دج و الباقي 1600 دج اقرضه البنك الى مؤسسات لأجل قصير و بالتالي يصبح حساب البنك على النحو التالي :

اصول	خصوم
40 احتياطات. 1600 قروض	2000 دج ودائع من الافراد
2000	2000

وهكذا يستطيع المقترضون استعمال 1600 دج الشيء الذي سيزيد من مقادير وسائل الاداء ففي اول الامر كانت كمية النقود المتاحة هي 2000 فاصبحت  $1600 + 2000 = 3600$  و بهذا قام البنك بخلق بنوك جديدة.

**ملاحظة :** تتم هذه العملية الا في ودائع الاطلاع — قصيرة الأجل فقط —

### خلق الائتمان

في الاقتصاديات المعاصرة ، البنوك تمثل الأداة الرئيسية لتمويل الإقتصاد الوطني ، فهي تعمل على استقبال الودائع من المتعاملين الإقتصاديين ، وفي نفس الوقت تمد الإقتصاد الوطني بمختلف القروض لتمويل مختلف الإستثمارات .إن هذه القروض تعود مرة أخرى إلى البنوك في شكل ودائع إنعكاسية والبنك بدوره يعيدها إلى متعاملين آخرين في شكل قروض وهكذا تتضاعف القروض .لتوضيح ذلك إليك الطريقتين الآتيتين :

**الطريقة الأولى :** لدينا البنك التجاري (A) يعمل على استقطاب مختلف الودائع ويعيدها في شكل قروض ، وبالتالي تتضاعف القروض كما في الجدول الآتي

المراحل	الودائع	القروض	الإحتياط النقدي (المحفوظات النقدية)
1	2000	1600	400
2	1600	1280	320
3	1280	1024	256
4	1024	819.2	204.8
5	-----	-----	-----
6	-----	-----	-----

الودائع المشتقة = (الوديعة الأولية - قيمة الإحتياطي) / نسبة الإحتياط

$$8000 = 0.2 / (400 - 2000) =$$

ومنه فإن مضاعف الإئتمان = الودائع المشتقة / الوديعة الأصلية =  $2000 / 8000 = 4$

ويعطى بالعلاقة الآتية : مضاعف الإئتمان =  $(1 - م ق) / م ق$  . ن

حيث ن الوديعة الأصلية، م ق : معدل الاحتياطي.

**الطريقة الثانية :** في هذه الحالة يحتفظ المقترضون بقسط من قرضهم في شكل أوراق إئتمانية (نقود ورقية) ويودعون الباقي في البنوك ، فعلى سبيل المثال : الوديعة الأولية = 2000 دج، نسبة الإحتياطي = 0.2 ، نسبة الإحتفاظ = 0.05 فإن النقود المحدثه تكون على النحو الآتي:

المراحل	الودائع	القروض	المحفوظات النقدية	الإحتياط النقدي
1	2000	-----	-----	400
2	1500	1600	100	300

3	1125.9	1200	74.1	225.18
4	-----	-----	-----	-----
5	-----	-----	-----	-----
6	-----	-----	-----	-----

الودائع المشتقة = (الوديعة الأولية - قيمة الإحتياطي) / نسبة الإحتياط

$$6000 = 0.25 / (500 - 2000) =$$

ومنه فإن مضاعف الإئتمان = الودائع المشتقة / الوديعة الأصلية =  $2000 / 6000 = 3$

- وهكذا يتقلص مضاعف الإئتمان كلما كان هناك ميل عند المودعين لإخراج ودائعهم ، ويكون مرتفعاً إذا كان المقترضون لا يحولون العملة الكتابية التي بحوزتهم إلى عملة ورقية.

— إن توزيع القروض من طرف الجهاز البنكي يؤدي إلى ارتفاع مقادير الأموال المودعة وبالتالي إلى زيادة في النقود ، وهذا ما يفسر تدخل الدولة في بعض الأحيان للحد من انتشار القروض البنكية ، وهذه العبارة تؤكد صحة قول الإقتصادي فيتر ( القروض تخلق الودائع).

#### مثال آخر:

تلعب البنوك التجارية دوراً أساسياً في تحديد عرض النقود حيث يوضح المثال التالي هذا الدور المهم.

قام زميلك السيد (1) بإيداع مبلغ (1000) دينار كحساب جاري (وديعة تحت الطلب) في بنك (A). وتوضح الميزانية التالية هذه العملية:

أصول	خصوم
1000 نقد سائل	1000 وديعة تحت الطلب (السيد
المجموع 1000	(1
	المجموع 1000

في هذه الحالة يستطيع بنك (A)، إقراض مبلغ الوديعة كاملاً (1000) دينار، إلا أن البنك المركزي (كما سنرى لاحقاً) يلزم البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع تحدد على أساس ما يسمى بنسبة الاحتياطي القانوني. فإذا كانت هذه النسبة (10%) تصبح ميزانية بنك (A) كما يلي:

أصول	خصوم
100 احتياطي قانوني	1000 وديعة تحت الطلب
900 احتياطي فائض	(السيد 1)
1000 المجموع	1000 المجموع

يستطيع الآن بنك (A) القيام بإعطاء قروض تصل إلى (900) دينار، وهي قيمة الاحتياطي الفائض، فإذا قام شخص ما (السيد 2) باقتراض مبلغ (900) دينار من بنك (A)، تصبح ميزانية البنك كما يلي:

أصول	خصوم
100 احتياطي قانوني	1000 وديعة تحت الطلب
900 قرض (السيد 2)	(السيد 1)
1000 المجموع	1000 المجموع

إذا قام السيد (2) بإيداع (900) دينار كحساب جاري (وديعة تحت الطلب) في بنك (A)، يقوم البنك بإضافة (90) دينار إلى الاحتياطي القانوني ( $900 \times 10\%$ )، أما المبلغ المتبقي فيضاف إلى الاحتياطي الفائض وتصبح ميزانية البنك:

أصول

خصوم	
1900 ودائع تحت الطلب	190 احتياطي قانوني
(السيد 1=1000 دينار)	810 احتياطي فائض
(السيد 2=900 دينار)	900 قرض (السيد 2)
1900 المجموع	1900 المجموع

ومن هنا يتضح لنا أن الحجم الكلي للودائع أصبح (1900) دينار، علماً بأن الوديعة الأولى كانت (1000) دينار، وهذا ما يسمى بتوليد الودائع أو خلق النقود. في نفس الوقت فإن قدرة بنك (A) على إعطاء قروض تساوي (900) دينار.

إلا أن المثال السابق يتناول فقط الوضع الذي يوجد فيه فقط بنك واحد في الاقتصاد. أما المثال التالي فيوضح الحالة التي يكون فيها أكثر من بنك واحد (النظام البنكي).

مثال

باستخدام المعلومات في المثال (السابق)، لنفترض أن بنك (A) قد قام بتحويل الاحتياطي القانوني إلى قرض للسيد (3)، والذي قام بدوره بإيداع المبلغ كحساب جاري في بنك (B)، وتكون ميزانية البنكين كما يلي:

Bank (A)	
خصوم	أصول
1900 ودائع تحت الطلب (السيد 1=1000 دينار)	190 احتياطي قانوني
(السيد 2=900 دينار)	900 قرض (السيد 2)
1900 المجموع	810 قرض (السيد 3)
	1900 المجموع



Bank (B)	
أصول	خصوم
81 احتياطي قانوني	810 وديعة تحت الطلب (السيد 3)
729 احتياطي فائض	
810 المجموع	810 المجموع

يستطيع الآن بنك (B) القيام بإعطاء قرض بقيمة الاحتياطي الفائض تصل إلى (810) دينار. فإذا قام شخص ما (السيد 4) باقتراض مبلغ (810) دينار من بنك (B)، ومن ثم قام بإيداع المبلغ كوديعة تحت الطلب في بنك (C) تصبح ميزانية البنكين كما يلي:

Bank (B)	
أصول	خصوم
81 احتياطي قانوني	810 ودائع تحت الطلب (السيد 3)
729 قرض (السيد 4)	
810 المجموع	

Bank (C)	
أصول	خصوم
72.90 احتياطي قانوني	729 وديعة تحت الطلب (السيد 4)
656.10 احتياطي فائض	
	729 المجموع

ومن هنا يتضح لنا أن الحجم الكلي للودائع أصبح (3439) دينار، علماً بأن الوديعة الأولى كانت (1000) دينار. وتستمر هذه العملية إلى أن تصل المبالغ الممكن إقراضها إلى الصفر.

ويمكن احتساب قدرة البنوك على خلق ودائع عن طريق استخدام مضاعف النقود ( Money Multiplier (m):

1/الاحتياطي النسبي

— أظهرت الدراسات التي قام بها خبراء صندوق النقد الدولي أن مضاعف الإئتمان مرتفع في الدول المتقدمة ليصل إلى 4، وهذا بسبب استعمال النقود الكتابية وانخفاض نسب سحب النقود الورقية، بينما في الإقتصاد المختلط لا يتعدى 1.5 وهذا راجع لاستعمال النقود الورقية وارتفاع معامل سحب الأموال وانخفاض نسب الاحتياط.

#### 4- عرض النقود من طرف الخزينة العمومية :

تقوم الخزينة العمومية بالتدخل مباشرة في خلق النقود أو امتصاصها ، لأنها تكسب المبادرة في رفع الودائع وتجمعها من الودائع من العائلات ومن مؤسسات القطاع الخاص والمؤسسات العمومية التابعة للدولة (جماعات محلية ، دوائر حكومية، إدارات خدمية ، إنتاجية..... إلخ). وذلك بطريقتين :

- 1- الطريقة المباشرة : من خلال الحسابات الجارية التي يمكن فتحها لدى الخزينة العمومية .
- 2- الطريقة غير المباشرة: تخص الحساب الجاري البريدي لأن كل ودائع هذه المؤسسة تودع بدورها في حساب خاص بالخزينة العامة

**مثال 1:** نتصور موظفا له حساب جاري بريدي ، في آخر الشهر قامت الخزينة العمومية باسم الدولة بتأدية مرتبته 10000 دج ، وذلك بمباشرة تسجيل هذا المبلغ في حساب الموظف بالشيك البريدي الشئ الذي يؤدي إلى خلق عملة كتابية ، وفي نفس الوقت يسجل نفس المبلغ في حساب الشيك البريدي عند الخزينة العامة.

حساب الشيك بالبريد (3)

10000 من
الموظف

حساب الموظف بالبريد (2)

10000+
مرتب الموظف

حساب الخزينة ( 1 )

10000- مرتب
حساب
الموظف

**مثال 2:** نتصور الآن صناعيا له حساب في الشيك البريدي وأنه يؤدي ضريبة لصالح الدولة قدرها 8000 دج ، ما عليه إلا أن يسحب شيكا بريديا لصالح الخزينة العامة الشئ الذي يؤدي إلى سحب المبلغ المذكور من حسابه بالبريد وسحب نفس المبلغ من حساب الشيك البريدي لدى الخزينة العامة ، وهكذا تمتص أو تعدم النقود الكتابية عن طريق الخزينة العامة .

\* خلاصة لما سبق ذكره فإن عرض النقود يمر بمختلف المؤسسات المالية من البنك المركزي إلى البنوك التجارية إلى الخزينة العمومية ، وأن عرضها وطلبها مرتبط بالتوازن الإقتصادي والسياسة النقدية المنتهجة .

## الفصل الرابع : أسواق الوساطة المالية

**تمهيد:** سبق أن تعرفنا على وسائل الائتمان باعتبارها مستندات ديون على المؤسسات التي تصدرها وإزاء العناصر الاقتصادية التي تستعملها وبيننا أن وسائل الائتمان هذه تتباين فيما بينها انطلاقاً من مستوى سيولتها . فهي تبتدى بالنقود الائتمانية والنقود الكتابية وتنتهي عند السندات ذات الأجل الطويل (الأسهم والسندات ) مروراً بالأوراق التجارية بكل أنواعها ( السند الأمر والكمبيالة ... إلخ). وإذا تركنا جانباً النقود وهي وسائل إئتمان صادرة عن البنوك ، نرى أن وسائل الائتمان الأخرى تصدر عن المشروعات التي تبحث عن أموال للإستجابة لحاجياتهم . فهي تقوم بإصدار أوراق تجارية أو بإصدار سندات وأسهم لهذا الغرض لتسلم مقابل ذلك وسائل إئتمان أكثر سيولة، أي النقود . وهذه العمليات تتطلب منها أن تتقدم لأسواق الوساطة المالية ، من أسواق القروض ، وسوق نقدية وسوق مالية.

### البحث الأول: أسواق القروض

**تعريف:** مجموعة الأسواق التي تقام فيها كل العمليات القرضية والتي يلتقي فيها الطالبون وهم المشروعات والعائلات والخزينة العمومية ، والعارضون هم البنوك والمؤسسات المالية والخزينة العمومية .

أقسام أسواق القروض

تقسم إلى قسمين :

#### 1 — أسواق القروض في الأمد القصير: يتمثل الطالبين في هذه الأسواق من المشروعات التجارية

والصناعية ، في حين أن العارضين يتكونون من البنوك التجارية ودور الخصم وبعض المؤسسات

التمويلية المختصة ، والمعروف أن عمليات القروض للمدى القصير لا تزيد مدة استحقاقها عن ثلاثة أشهر وأنها تشمل:

- تشمل خصم الأوراق التجارية بمختلف أشكالها ، وسندات الخزينة العمومية .

القروض على الحساب الجاري.

قبول الحوالات ، وتقديم السندات لأعادة خصمها .

2- أسواق القروض في الأمد المتوسط : يتعلق الأمر هنا بأسواق القروض التي تتراوح مدة استحقاقها بين سنتين وخمس سنوات والتي تمول عادة التجهيزات . ذلك أن قروض الأمد المتوسط تتجسد في شكل سندات يمكن تجديدها كل ثلاثة أشهر ، وهي قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

**البحث الثاني : ماهية الأسواق المالية وأهميتها**

### 1 - نشأة الأسواق المالية

يذكر التاريخ الاقتصادي أن أشهر وأهم الأسواق المالية التي عرفت في أوروبا بل في العالم (وكان التعامل فيها يتم بالكمبيالات والسندات الاذنية، والمعادن النفيسة) هي أسواق "البندقية وجنوة في إيطاليا، وسوق فرانكفورت"، وكانت تلك الأسواق من أكثر الأسواق المالية الأوروبية تعاملًا مع المنطقة الشرق الأوسط التي شهدت في تلك الفترة نشاطًا تجاريًا هائلًا باعتبارها مركز اتصال بين الشرق الأقصى وأوروبا.

وفي أعقاب الثورة الصناعية، وتطور الفكر الاقتصادي الرأسمالي القائم على مبدأ التخصص تقسيم العمل بدأ تغيير هيكله في أنماط النشاط الإنتاجي وأدواته وأصبح إنتاج السلع المختلفة يحتاج إلى أدوات إنتاجية جديدة وإلى مواد مالية ضخمة تفوق القدرة الفردية للمستثمر الفرد.

كل تلك الأمور كانت نقطة البدء في تطور مفهوم الشركات المساهمة التي تقوم على أساس مشاركة عدد كبير من المساهمين في ملكية الشركة تاركين للإدارة التي ينتخبونها ممارسة العمل ورسم السياسة الإنتاجية للشركة.

ومع نهاية القرن 17 كثرت البنوك وازداد عددها في إيطاليا أولاً ثم في بريطانيا فعلى سبيل المثال ارتفع عدد البنوك من 12 بنكا في عام 1750م إلى 781 بنكا عام 1821م وبذلك تبوأ لندن في القرن 19 مركزا ماليا ولها بسبب التجارة الواسعة عبر البحار مع المستعمرات وتوابعها، وكانت قبل ذلك "البندقية" في القرن 18 و"أمستردام" في القرن 17 بينما أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية من أكبر الاقتصاديات في العالم في القرن 20.

أما الأسواق المالية فقد نشأت بحكم الضرورة التي تطلبها التوسع الكبير في إنشاء الشركات المساهمة والمشاريع التجارية والاستثمارية التي بدأت تبحث عن مدخرات الأفراد وتعبئتها.

وحتى تستطيع الشركات اجتذاب مدخرات الأفراد وتشجيعهم على الاكتتاب بالأسهم والسندات الجديدة، وكان لابد من إيجاد الوسيلة المناسبة لتمكينهم من التصرف بتلك الأوراق (الأسهم والسندات) التي تثبت ملكيتهم في مشاريع قائمة أو تثبت ديونهم التي في ذمة المقترضين.

وبالتالي توفير السيولة النقدية لأوراقهم المالية (الأسهم والسندات) في أي وقت يشاءون وقد تمثلت تلك الوسيلة بالأسواق المالية المنظمة والتي نشأت نتيجة لتطور اقتصادي واجتماعي، فكانت بورصة "باريس" التي نشأت في عام 1724م وبورصة "لندن" في عام 1773م والملاحظ في نشأة مثل هذه البورصات أنها بدأت جميعها في المقاهي متخذة منها كمان للاجتماع والتداول وإبرام الصفقات.

## 2- : ماهية الأسواق المالية.

"هي سوق مستمرة ثابتة في المكان تقام في مراكز التجارة والمال في مواعيد محددة يغلب أن تكون يومية، يجتمع فيها أصحاب رؤوس الأموال والسماصرة للتعامل في الأوراق المالية وفق لنظم ثابتة ولوائح محددة.. وتتسم سوق الأوراق المالية بحساسيتها الشديدة فهي أول من يتأثر بالكساد أو الرواج، وفي جميع الأحوال العادية يتحدد سعر الأوراق المالية بعوامل العرض و الطلب شأنها شأن أي سلعة أخرى."

أو "هي نقطة التقاء العارضين والطالبيين العارضين ذوي الفوائض المالية التي تزيد عن إيراداتهم والطالبيين الذين تعانون من عجز مالي أو هي ذلك النظام المتكامل للتحويل الذي تشرف على إدارته هيئات متخصصة محكمة تحت إشراف السلطات العامة في الدولة في بغية تجميع المدخرات وتحويلها نحو القنوات المحتاجة إلى تمويل.

## 3- أهمية الأسواق المالية في الإقتصاد

تعتبر سوق الأوراق المالية بحكم وظيفتها الاقتصادية صلة الوصل بين المشاريع ومدخرات الأفراد، كما أنها تعد سوقا منظمة لتداول الأسهم والسندات حيث يتم بيع وشراء الأوراق المالية فيها من خلال السماصرة المرخص لهم وحيث يلعب فيها العرض والطلب دوره الرئيسي في تحديد الأسعار بما يوفر الحماية للمستثمرين من الغش والتدليس من خلال القواعد التي تلزم بها أعضائها من السماصرة في معاملاتهم مع المستثمرين بالإضافة إلى ما توفره السوق من العلانية للمستثمر عن وضعية الشركات المالية... وتلعب سوق الأوراق المالية دورا هاما في توزيع مدخرات الأفراد على

مختلف المشاريع الاقتصادية وتنشيط كافة قطاعات النشاط الاقتصادي بما تنعكس أثر في النهاية على معدل التنمية للبلاد وهي بذلك تعكس حقيقة الوضع الاقتصادي للبلاد في أوقات الرواج والكساد. وفيما يلي أهم المزايا التي تحققها سوق الأوراق المالية في النظم المعاصرة :

تجميع مدخرات الأفراد لتنشيط مجالات الاستثمار المختلفة للاقتصاد القومي.

إيجاد منافذ شرعية للمدخرين لنقل ممتلكاتهم.

تحقيق مصالح البائع والمشتري للحصول على القيمة الحقيقية للأوراق المالية.

تكوين تراكم رأسمالي لآجال قصيرة أو طويلة.

تحقيق السيولة للأموال المستثمرة في شكل أسهم وسندات في سهولة ويسر.

تجنب الآثار التضخمية لحد كبير.

إذ لو قامت المصارف المحلية بعمليات التمويل لأدى ذلك إلى زيادة مفرطة في حجم الائتمان وبالتالي إحداث موجات تضخمية خاصة وأن هذه القروض تأخذ طابع القروض طويلة الأجل مما يتطلب فترة طويلة قبل تحقيق النتائج.

#### 4- أنواع وعناصر ووظائف السوق المالية.

##### 1-: أنواع السوق المالي Types of financial Market

السوق المالي سوق منظم يقام في مكان ثابت، يتولى إدارته والإشراف عليه هيئة لها نظامها الخاص، تحكمه لوائح وقوانين وأعرافا وتقاليد يؤمه المتعاملون في الأوراق المالية من الراغبين في الإستثمار، والناشدون الاستفادة من تقلبات الأسعار، تتعقد جلساته في أوقات محددة، حيث يقوم الوسطاء الماليون بتنفيذ أوامر البائعين والمشتريين الخاصة بالبيع أو الشراء.

والسوق المالي ينقسم إلى قسمين:

سوق رأس المال

السوق النقدي

وسوق رأس المال ينقسم بدوره إلى:

أسواق حاضرة أو فورية Spot or cash Markets

## أسواق العقود المستقبلية Future contracts Markets

و يقصد بالاسواق الحاضرة او الفورية :

الاسواق التي تتعامل بالاوراق المالية طويلة الاجل (الاسهم ، السندات ) و التي يتم تسلمها و تسليمها فور اتمام الصفقة ، و الاسم الشائع للاوراق الحاضرة او الفورية هو اسواق الاوراق المالية securities markets.

و الاسواق الحاضرة ( اسواق الاوراق المالية ) تقسم الى:

اسواق منظمة ORGANIZED markets

اسواق غير منظمة un organized markets

و الاسواق المنظمة تنقسم الى :

السوق الاولى : primary markets

السوق الثانوي: secondary market

كذلك فان الاسواق غير المنظمة تقسم الى :

السوق الثالث: third market

السوق الرابع: fourth market

وفيما يلي توضيح لمفهوم كل نوع من الانواع سالفه الذكر.

### 1-السوق النقدي Money market :

**تعريف :** السوق النقدية هي سوق تلتقي فيها البنوك والمؤسسات التمويلية حيث تعمل على تحصيل التوازن اليومي بين مواردها ومدفوعاتهما، ففي توظيف وفرها ، وإليه تتجه لسد عجزها، وتنقسم بقصر مدة استحقاق العمليات التي تجرى داخلها.وبعبارة أخرى مجموعة المؤسسات النقدية والمالية التي تتعامل بالنقد، فهي مركز التعامل في الأصول النقدية التي تكون غالبا قصيرة الأمد ، ودراستها تعني تحليل لحركة هذه الأصول بين حائزي النقود أو عارضيهما والطالبين لها، من خلال المؤسسات المالية والنقدية الوسيطة.



فالسوق النقدية بمفهومها الواسع هي سوق العمليات الائتمانية قصيرة الأجل غالبا والتي تسمح بتدخل مختلف المؤسسات النقدية ممثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية إلى جانب بعض المؤسسات المالية غير البنكية وملك شركات التأمين والخزينة العمومية ومؤسسات التمويل والاحتياط...إلخ. وبهذا الشكل فإن السوق النقدية هي الآلية التي تتم بموجبها ومن خلالها تداول رؤوس الأموال القصيرة الأجل ، ففي هذه السوق يتركز عرض وطلب الأموال القابلة للاقتراض لفترة نقل عن عام ، فيتولد عرض هذه الأموال من جانب كل من يرغب في توظيف مدخراته (فوائضه المالية) عن طريق التخلي عن منافع نقوده لفترة قصيرة في مقابل حصوله على عائدها بينما يتشكل الطلب عليها من جانب جميع الراغبين في الحصول على منافع نقود الغير لفترة قصيرة في نظير دفع فائدة ما. وعليه فالسوق النقدية هي تجمع موضوعي وشخصي ، بهدف التعامل في الأصول النقدية ، فموضوع المبادلة في هذه السوق يتعلق بنوع خاص من الأصول الرئيسية هي سيولتها النسبية وهي تتعدد في أشكالها وأحجامها وأهمها سندات الخزينة والأوراق التجارية والمالية وغيرها من أشباه النقود . يرجع وجود هذه السوق إلى القرن التاسع عشر بإنجلترا و1928 بفرنسا . يساعد على إيجاد استعمال للأموال المتاحة حتى لا تبقى مختزنة كما يساعد على سد عجز البنوك المحتاجة إلى سيولة. وهذا مايفسر أن العمليات تحدث في مراحل قصيرة جدا قد لا تزيد في كثير من الأحيان عن اليوم الواحد . وتستعمل عمليات القرض من يوم لآخر في سندات الخزينة وكذا السندات القابلة لإعادة الخصم ، فهي عمليات تسليف لقاء سندات محفوظة ، وتفسير ذلك أن البنك القارض يشتري من البنك المقترض مجموعة من السندات ويحتفظ بها متعهدا بأن يبيعها له من جديد بعد موعد محدد يتراوح طوله من يوم واحد إلى تسعين يوما . فعملية شراء وبيع السند هي التي تمكن من عملية القرض. ويوجد في خضم هذه السوق مجموعة من الوسطاء في شكل دور للخصم أو سماسرة يعملون لتسهيل اللقاء بين العارضين والطالبين الذين يشترط فيهم أن يكونوا كلهم بنوكا أو مؤسسات تمويلية ، ويمكن أن نفهم بسهولة أن البنك يلعب دورا مهما في السوق النقدية لأنه يقوم بإعادة خصم الأوراق التجارية والسندات ، فيؤثر بالضرورة على إمكانيات البنوك الأخرى ويتحكم في مستوى معدل الخصم . فلنتصور مثلا أن أحد البنوك المحتاجة إلى أموال ، اضطر إلى بيع كل أوراقه وأنهى كل الاحتياطات من الأوراق الممكن اخراجها ليعاد خصمها أو ليبيعها لقاء قروض من البنوك الأخرى ، سيكون في اضطرار إلى أن يطلب من البنك المركزي تسهila إضافيا للخصم مقابل معدل خصم جد مرتفع يسميه رجال البنوك بمعدل الجحيم، وهو معدل تؤثر قيمته في تحديد سعر النقود داخل السوق النقدية. وهكذا نرى أن معاملات السوق النقدية قد تتطلب تدخل البنك المركزي حيث يقال أن السوق في البنك ، وقد لايتدخل البنك المركزي وفي هذه الحالة يقال أن السوق خارج البنك ، وقد قسم الإختصاصيون

المحدثون في النظرية النقدية وخاصة الأميريكانيان (جرلي) و(شو) النقود التي تدور في السوق النقدية إلى قسمين :

- 1- النقود الداخلية أو نقود المحيط وهي التي يتعامل بها البنوك بدون تدخل البنك المركزي.
  - 2- النقود الخارجية أو المركزية وهي التي يتعامل بها بعد تدخل البنك المركزي.
- \_\_\_\_\_ فعندما تكون هناك وفر في الأموال السائلة الموجودة في السوق النقدية بالنسبة لطلب النقود ، يمكن للبنك المركزي أن يبتلع هذا الوفرة عن طريق بيعه للسندات العمومية والخصوصية .وبالعكس إذا كان طلب النقود أكبر من المقادير النقدية المتاحة في السوق فإن البنك المركزي يخرج النقود إلى السوق عن طريق شرائه للسندات . وهذه هي عمليات السوق المفتوحة التي سنتعرض لها عند دراسة السياسات النقدية.

### خصائص السوق النقدية :

- 1- موضوع المبادلة في هذه السوق يتعلق بنوع خاص من الأصول سماتها الأساسية هي سيولتها النسبية ، والمقصود بالسيولة هنا هو القدرة على التحول إلى نقود قانونية خلال فترة قصيرة ، وبأقل قدر ممكن من الخسارة أو الخطر وهي تتعدد في أشكالها وأحجامها وأهمها : أذونات الخزنة ، الأوراق التجارية وجميعها تعبر عن مديونية قصيرة الأجل .
- 2- أما المؤسسات التي تتعامل في السوق ، فهي تتكون أساسا من المؤسسات النقدية والمالية (البنك المركزي - البنوك التجارية - شركات التأمين ... إلخ)، كونهم وسطاء بين الأفراد والمشروعات والحكومة ، يتلقون ادخاراتهم ، ويمدونهم في الوقت ذاته بالأموال اللازمة لتأمين نشاطهم الاقتصادي . فالمشروعات الاقتصادية تحتاج أثناء تنفيذ خططها الإنتاجية السنوية إلى أصول نقدية سائلة لشراء المواد الأولية ودفع أجور العمال واتيراد عناصر الإنتاج وغيرها من العمليات المرتبطة بالنشاط الإنتاجي وتجده . كما أن الأفراد يحتاجون إلى الائتمان الاستهلاكي ، عندما تعجز مواردهم النقدية السائلة الخاصة عن مواجهة متطلباتهم وكذلك الأمر بالنسبة للحكومة لمواجهة نفقاتها الجارية والطارئة التي تتجاوز الاعتمادات الواردة في الميزانية.
- أما بالنسبة للبنك المركزي فيستطيع أن يمارس وظيفته في الرقابة على الائتمان والتأثير في سياسة البنوك التجارية من الأسلحة النقدية الموجودة بتصرفه، بهدف التحكم في الحجم الكلي للكتلة النقدية بما يتناسب مع نمو النشاط الاقتصادي والسياسة النقدية المتبعة .

- 3- سعر الفائدة هو سعر التوازن في السوق النقدية ، فسعر الفائدة يعبر عن الخيار بين بين الانفاق الحاي والحصول على السلع في اللحظة ذاتها ، الانفاق المستقبلي والحصول على السلع ذاتها في مرحلة ثانية . فالفرد الذي يقدم القرض ، يضحى باستهلاك حالي ممثل بمبلغ من النقود في سبيل

استهلاك مستقبلي يعادل مبلغ القرض مضافا إليه سعر التضحية ( سعر الفائدة ) فهذا الأخير يمثل سعر التفضيل للمستقبل وسعر النفقة بالنسبة للمقترض.

4- السوق النقدية هي المركز الذي تتجمع فيه الأصول التي تبحث عن استثمارات مؤقتة تكون في متناول أولئك الذين يرغبون في الحصول على هذه الأصول قصيرة الأجل ، أي الإقراض والإقتراض النقدي قصير الأجل .ويمكن أن يتم إقراض الأصول في السوق النقدية لمدة تتراوح بين يوم وأسبوع أو بين ثلاثة أشهر وستة أشهر ( الكمبيالات والسندات قصيرة الأجل ) .

5- تختلف السوق النقدية عن سوق رأس المال ، فهذه الأخيرة تتعامل بالأصول طويلة الأجل بينما النقدية تتعامل بالأصول القصيرة الأجل.

**مكونات السوق النقدية:** تتكون على النحو التالي :

سوق النقود تحت الطلب : تمثل سوق النقود قصيرة الأجل للغاية حيث يحتاج بعض الأشخاص معها إلى إئتمان قصير الأجل لتمويل المعاملات الخاصة بهم ، ومن هؤلاء الأشخاص سماسرة الأوراق التجارة (الأذونات)، وسماسرة البورصات. وتوفر عادة الإئتمان للبنوك التجارية. سوق القروض المضمونة : وهي مضمونة بالأسهم والسندات ، وهي سوق متعددة جغرافيا ومن أقل أسواق النقود قصيرة الأجل تنظيما ، وعادة ما تحصل هذه البنوك على قروض مضمونة من ممثليها في البنوك الكبيرة.

سوق سندات القبول :مؤسسات نقدية وظيفتها قبول الأوراق التجارية ، فالقبول هو توقيع البنك على الورقة التجارية (كمبيالة وغيرها....)المسحوبة على عملية مثبتا استعداده لدفع قيمتها عند الاستحقاق ، وهو يحل بعد أجل قصير ، وتتولى هذه العملية عادة البنوك التجارية. سوق السندات: تتم فيها عملية مبادلة السندات أو الأوراق قصيرة الأجل ، من بيع وشراء ، في سوق يعرف بسوق الخصم ، وأهم هذه الأوراق : الكمبيالات ، سندات الخزينة ، وعادة ما تباع سندات الخزينة من قبل البنك المركزي باسم الحكومة أو نيابة عنها.

## **2-سوق رأس المال capital markets:**

ويطلق عليه البعض اسم السوق المالي للاستثمارات طويلة الأجل و التي تنفذ أما في صورة قروض مباشرة طويلة الأجل أو في صورة إصدارات اوراق مالية طويلة الأجل أيضا.

ومن الخصائص المميزة لهذا النوع من الأسواق المالية ، ان هذا السوق اقل اتساعا من السوق النقدي ، لكنه أكثر تنظيما ، حيث يتواجد فيه الوكلاء المتخصصون في الصفقات المالية الكبيرة.

أما أهم المؤسسات المالية التي تتعامل في هذا النوع من الأسواق بنوك التنمية الصناعية و البنوك العقارية ، و بنوك الاستثمار و الأعمال وصناديق الادخار و التأمين.

### السوق الأولي (السوق الأول): Primary market

و هو السوق الذي يشهد الإصدارات الأولية للأوراق المالية ( سواء كانت من قبل الشركات أو الحكومات ) ، و هي الإصدارات التي تتم بهدف الحصول على رأس مال الشركة الأساسي للشركات تحت التأسيس ، او بهدف زيادة رأس المال لشركات قائمة بالفعل ، وباختصار فان هذا السوق هو سوق الإصدارات الجديدة.

### السوق الثانوي (سوق التداول) SECONDARY MARKET

و هو السوق الذي يجري التعامل فيه بالأوراق المالية التي سبق إصدارها و بعبارة أخرى فان هذا السوق يتم فيه تداول الأوراق المالية لشركات قائمة بالفعل .

و أهم ميزة لهذا السوق هو انه يوفر للأوراق المالية التي سبق إصدارها في السوق الأولي عنصر السيولة ، ولهذا قيل أن السوق الأولي يستمد فعاليته من السوق الثانوي ، ويمارس عمليات البيع و الشراء في هذا السوق مجموعة من الوسطاء.

و السوق الأولي و السوق الثانوي أسواق منظمة يجري التعامل بها في أماكن محددة ، و بأسلوب المزاد العلني ، بمعنى أن هذه الأسواق أسواق مزيدة تعرض فيها كافة أوامر البيع و الشراء على كافة المتعاملين في السوق في وقت واحد ، حيث تسود هذه الأسواق المنافسة الكاملة وصولا إلى أفضل الأسعار المقبولة من جميع الأطراف والتي يتم بها تنفيذ العمليات.

### السوق الثالث Third market

و هو سوق غير منظم يجري التعامل فيه بأوراق مالية مقيدة في السوق المنظمة، والسبب في قيام هذا النوع من الأسواق هي الصعوبات التي غالبا ما تقابل المؤسسات عند بيعها لكميات كبيرة من الأسواق المالية المقيدة في أسواق الأوراق المالية ، و بسبب تلك الصعوبات قامت المؤسسات غير المشتركة في عضوية البورصات في الولايات المتحدة الأمريكية بإنشاء أسواق غير رسمية يجري التعامل من خلالها علي بعض الأوراق المالية بموجب جداول أسعار السوق الرسمية، وعلي الرغم من

أن المعاملات في هذا السوق تتم في إطار السوق غير الرسمية، فإن أسعار الأوراق المالية ترتبط بأسعار التعامل في السوق الرسمية، وأهم المؤسسات التي تتعامل في هذا النوع من السوق هي المؤسسات الاستثمارية الكبيرة الحجم مثل: صناديق المعاشات ، وحسابات الأموال المؤمن عليها التي تديرها البنوك التجارية.

#### السوق الرابع FOURTH MARKET:

و هو السوق المنظم أيضا يجري التعامل فيه بأوراق مالية غير مقيدة في سوق الأوراق المالية، ولا للوساطة في هذا النوع من الأسواق هو حاجة بعض المؤسسات إلى تنفيذ صفقات بأحجام كبيرة (BLOCKS) وهي الكلمات التي تبلغ 10000 سهم فأكثر) وبأقل تكلفة ممكنة.

وجمهور المتعاونين في هذا النوع من السوق هم المؤسسات المالية الكبيرة الحجم، والأفراد الأغنياء الذي يتعاملون فيما بينهم، و يشترون الأوراق المالية في طلبيات كبيرة، وذلك كإستراتيجية للحد من العملات التي يدفعونها للسماسة، ويتم اللقاء بين البائعين و المشترين من خلال وسيط يعمل لإتمام الصفقة، يساعده في ذلك شبكة فورية من أجهزة الهاتف.

هذا و لا يحتفظ الوسيط في هذا النوع من الأسواق بمخزون من الأوراق المالية المتعامل بها، و عليه فانه لا يوجد أية مخاطر يمكن أن يتعرض لها، كما لا ينال عن نصائح بشأن الأوراق المالية التي ينبغي على المستثمر أن يوجه أمواله إليها.

وبعبارة أخرى فإن الوسيط في هذا النوع من الأسواق لا بالسمسار أو بدون بيوت السمسرة، الأمر الذي يجعل أتعابه تقل كثيرا عن عمولة السمسار ،هذا بالإضافة إلى أن إبرام الصفقات يتم بسرعة اكبر، كما ينتج عن الاتصال المباشر إبرام الصفقات بأسعار مرضية للطرفين، وبتكلفة اقل بسبب انخفاض أتعاب إنهاء صفقات.

و السوق الثالث والرابع اسواق غير منظمة يجرى التعامل فيها اماكن غير محدودة و غير مركزة، تقوم بعمليات البيع والشراء فيها،يجاز افراد يعمل كل منهم في مقر عمله او وسطاء غير اعضاء في اسواق لأوراق مالية .

ومن الجدير بالذكر هنا، ان وجود السوق الثالث و الرابع في بعض الدول ليس دليلا على تقدمها في مجال الأسواق المالية،كما أن عدم وجودها في بلدان أمر ليس دليلا على تأخرها،والدليل على ذلك أن بريطانيا التي تمتلك أكبر سوق للأوراق المالية في العالم "بورصة لندن" لا يوجد بها أسواق غير منتظمة(غير رسمية)،في حين توجد هذه الأسواق في دول آخذة في النمو مثل تونس و

الكويت، وأعظم الأسواق غير الرسمية شأنًا في الوقت الحاضر هي الأسواق غير الرسمية في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تأثر بحوالي 90% من جملة العمليات التي تتم في أسواق التداول.

### 3- أسواق العقود المستقبلية Future Contracts Markets

هي عبارة عن أسواق تتعامل بالأوراق المالية والأصول المالية الأخرى خلال عقود واتفاقيات يتم تنفيذها في تاريخ لاحق لتاريخ إبرام العقد، يحدد سعرها وقت إنشاء العقد في سوق مالي منظم لهذه الغاية، على أن يلتزم كل من طرفي العقد بإيداع نبيية معينة (هامش) من قيمة العقد لدى السمسار الذي يتعامل معه إما في صور نقدية أو في صورة أوراق مالية، لحماية كل طرف من المشكلات التي قد تترتب على مقدرة الطرف الآخر على الوفاء بالتزاماته تجاهه.

**العقود الآجلة:** تمارس في أسواق غير منظمة وهي أدوات غير قابلة للتداول تحصى لحاملها الحق والالتزام الكامل لترتيب مبادلة على أصل معين لأجل لاحق يحدد مسبقا وبسعر محدد وتعتبر نوعا من الاتفاقيات التجارية تعقد بين طرفين لتبادل معين يتم تنفيذه مستقبلا.

**عقود المبادلات :** تمارس في أسواق غير منظمة يتفق فيها الطرفان على تبادل دوري للتدفقات النقدية خلال فترة محددة على أساس مبلغ افتراضي يتفق عليه الطرفان.

**عقود الخيارات :** هي اتفاقيات تجرى بين الطرفين يعرض تداول أصول حقيقية أو مالية لتنفيذ في وقت لاحق وبسعر محدد يتفق عليه مسبقا وتسمى بهذا الاسم لأنها تعطي لمشتري العقد الحق في الاختيار بين تنفيذ العقد وعدم تنفيذه لقاء مبلغ معين يدفع للطرف الثاني وهو غير قابل للاسترداد.

### عناصر السوق المالي

يؤخذ من مجموع الآراء المكتوبة للباحثين والعاملين في المجال المالي والمصرفي، إنه حتى يقوم السوق المالي بممارسة نشاطه بفعالية فإنه لابد من توفر عدة عناصر هي :

### أولا : التنوع

يقصد بالتنوع هنا توفر تشكيلة متنوعة من الأوراق المالية وأوجه الاستثمار تهيئ لكل مستثمر اختيار الوجهة المناسبة من حيث الأداة والتكلفة والعائد والمخاطرة.

ونظرا لأهمية هذا العنصر في زيادة فعالية وكفاءة السوق المالي فقد اتجهت الهيئات المشرفة على الأسواق المالية في مختلف أقطار العالم إلى تقسم السوق المالي إلى عدة أقسام يتخصص كل قسم توفير

مجموعة مختلفة من الأدوات الاستثمارية، وفيما يلي توضيح لهذه الأسواق والأدوات الاستثمارية التي يتم تداولها في كل السوق.

1- سوق الأوراق المالية : حيث يتم في هذا السوق تداول الأدوات الاستثمارية التالية : الأسهم العادية، الأسهم الممتازة، السندات.

2- السوق النقدي : في هذا السوق يتم تداول الأدوات الاستثمارية التالية : شهادات الإيداع القابلة للتداول، الكمبيالات المصرفية، الأوراق التجارية، اتفاقيات إعادة الشراء. (سبق شرحه).

3- سوق العملات الأجنبية : هذا السوق يتيح للمستثمر بيع وشراء العملات الأجنبية وتحقيق ربح من الفرق بين سعر البيع، وسعر الشراء علما بأن العملات الرئيسية المتداولة في هذا السوق هي الدولار الأمريكي، الجنيه الإسترليني، اليورو، الين الياباني، كما أن البنوك الصانعة لهذه السوق هي : البنك المركزي البريطاني، البنك المركزي الياباني.

4- سوق العقود المستقبلية : في هذا السوق يتم تداول الأدوات الاستثمارية التالية :

أذونات الخزانة المستقبلية، العقود المستقبلية للسلع الزراعية، سندات الخزانة مستقبلية، أسعار الفائدة المستقبلية، عقود العملات الأجنبية المستقبلية.

**ثانيا : المنافسة Competition :** يقصد بالمنافسة أن يكون جميع من ينتظر منهم البيع والشراء في السوق على علم مستمر بالأسعار التي تبرم بها الصفقات، وعلى علم بما يعرضه البائعون وما يطلبه المستثمرون، وأن يكون هناك سعر واحد في كافة أنحاء السوق، وأن تتوفر للمتعاملين في السوق حرية الدخول إلى السوق والخروج منه.

ويرى عدد من علما الاستثمار والخبراء في السوق المالي، أن السوق المالي يعتبر سوق منافسة كاملة perfect competition إذا كان باستطاعة كل مستثمر في جميع الأوقات أن يعرف أفضل الأسعار التي يستطيع بها أن ينجز عمليات البيع والشراء، في حين يرى عدد آخر أن عدة شروط ينبغي تحقيقها حتى يمكن إسباغ صفة المنافسة الكاملة في السوق المالي، وهذه الشروط هي :

عدم تحمل البائعين أو المشترين لأية تكاليف مقابل انتقال حقوق ملكية الأوراق المالية محل التعامل من البائعين إلى المشترين.

أن تكون المعلومات الخاصة بالأرباح المستقبلية، وكذلك مخاطر الأوراق المالية محل التعامل، متاحة لجميع المتعاملين في السوق وبلا مقابل.

أن لا يكون بوسع أي أحد من البائعين أو المشترين التأثير على أسعار الأوراق المالية محل التداول. والأمر الذي لا شك بها أن عدم وجود تكاليف على نقل ملكية الورقة المالية في السوق الثانوي (سوق التداول)، أو على الإصدار الجديد في السوق الأولي يعد من قبل الافتراضات التي لا وجود لها في الحياة العملية، ذلك أن جميع الأسواق المالية القائمة في مختلف أقطار العالم تشوبها النفاص، إذا يتقاضى السماسرة عمولات أو أتعابا على عمليات البيع والشراء، كما تفرض بنوك الاستثمار تكاليف إصدار (علاوة إصدار) على الأوراق المالية المصدرة حديثا، إلا أن توفر عنصر (المنافسة الكاملة) في السوق يحقق للسوق المالي ما يعرف بخاصيتي العمق والانتساع نتيجة لوجود مجموعات مختلفة وكبيرة من المتعاملين، كما يوفر للسوق ما يعرف بخاصية الاستجابة التي تجعل التقلبات الحادثة في أسعار الأوراق المالية المتداولة فيه خاضعة لعوامل العرض والطلب.

**ثالثا : تكنولوجيا المعلومات:** يقصد بهذا العنصر ضرورة أن يتوفر في السوق المالي ما يلي :

منظومة للمعلومات المالية توفر للمتعاملين به معلومات دقيقة وفورية حول سعر الأدوات المالية المتداولة في السوق، وحجم عمليات التداول التي تتم فيه، بالإضافة إلى مؤشرات عن العرض والطلب في الحاضر والمستقبل، وحرمة الأسعار اليومية التي تصدر عن السوق، ذلك لأن المعرفة الفورية للأسعار، والتنفيذ الفوري للأوامر شروطا مسبقا لوصف السوق المالي بأنه سوق ذو عمق.

شبكة حاسوبية تظهر لحظة بلحظة أسعار بيع الأوراق المالية المتداولة، وأسعار شرائها في السوق.

أجهزة كمبيوتر في غرف التداول التابعة للبنوك الصانعة للسوق في سوق العملات الأجنبية، حيث تقوم شاشة الجهاز بعرض أسعار العملات وتحركاتها بشكل مستمر، بالإضافة إلى الأخبار المهمة عند حدوثها، سواء كانت تلك الأخبار نقدية أو مالية أو اقتصادية أو سياسية، كما يستطيع العضو المشترك في السوق عن طريق تلك الأجهزة الحصول على معلومات وتقارير عن أسواق المال وتحركات العملات الرئيسية، والحصول على خرائط لتحركات الأسعار في الوقت الحاضر ولفترات ما. أجهزة تسجيل للمعاملات الهاتفية، حيث أصبحت معظم غرف التداول في البنوك تستعمل مثل هذه الأجهزة للرجوع إليها في حالة نشوء خلافات، وقد جرت العادة أن يسمح البنك باستخدام مثل هذه الأجهزة. ساعات تبيين التوقيت في مختلف الأسواق المالية.

**رابعا : التكامل الإقليمي الدولي:** يقصد بالتكامل الإقليمي الدولي ما يلي : توحيد قوانين الأسواق المالية والنظم المحاسبية والمعادلات النمطية للبورصات. توحيد معايير التداول في الأسواق المالية. تأسيس الاتحادات والجمعيات الإقليمية والدولية لتكون مسئولة عن تطوير الأسواق المالية وتنظيم تداول الأوراق المالية، وبالفعل أدى هذا التوجه إلى تأسيس العديد من الاتحادات مثل:



إتحاد البورصات الأوروبية، إتحاد أسواق البورصات الدولية، الإتحاد الدولي لمديري الأوراق المالية توفير أجهزة إلكترونية تتيح للمتعاملين في الأسواق المالية أن يتصلوا ببعضهم البعض في ثوان . ويرى عدد من علماء المالية والاستثمار أنه لكي يتحقق التكامل الإقليمي على مستوى الوطن العربي لابد من توفر على مايلي:

توحيد نظم الشركات المساهمة في الوطن العربي، بحيث يكون في يوم ما عقد نموذجي للشركة المساهمة العربية يطبق في جميع أقطار الوطن العربي، وعلى غرار العقد النموذجي للشركة الأوروبية المساهمة والذي تم الإنتهاء من إعداده في منتصف السبعينات.

الإهتمام بالأسهم والسندات كأدوات إستثمارية بحيث يكون لكا منها نموذج موجه على مستوى الوطن العربي: حتى يستطيع أي مدخر عربي أن يعرف ما ضماناته، وماهي حقوقه إذا أراد توظيف أمواله المدخرة في شراء أسهم سندات في شركات مساهمة عربية

تكوين هيئة عربية تقوم بدراسة الخطط الاقتصادية في أقطار الوطن العربي والتنسيق بينها على مستوى الوطن العربي ودراسة المشروعات المناسبة والإعلان عنها في جميع أقطار الوطن العربي.

السماح للسوق المالي المحلي في كل قطر من أقطار العالم العربي بمباشرة نشاطه بالعملات القابلة للتحويل، الأمر الذي يؤدي إلى تحويل هذا السوق، من سوق محلي إلى سوق إقليمي أو دولي، وبالتالي يمكن لهذا السوق قبول طرح أسهم وسندات للشركات والحكومات المختلفة والعملات الأجنبية.

وضع معاهدة عربية تعمل على تلافي الإزدواج الضريبي بين الدول الأعضاء.

الإعلان عن تكوين الشركات أو طرح الأسهم لسندات على مستوى الوطن العربي حتى يعلم كل مستثمر، وكل مدخر بالفرص التي قد تتاح له لتوظيف أمواله.

مراقبة البيانات الواردة في الإعلانات حتى يكون لها صفة الجدية، وهذا يتطلب ضرورة التدخل لحذف البيانات غير الصحيحة إذا ما كان هناك ضرورة لذلك.

**خامسا: المشاركون(المتعاملون):** وهذا الركن يتكون من العناصر التالية:

الشركات المساهمة العامة، سواء كانت صناعية أو تجارية أو زراعية أو خدمية، سواء كانت تابعة للقطاع العام أو القطاع الخاص، والتي يرغب أصحابها في إقامة مشاريع جديدة أو توسيع جديد المشاريع القائمة بالفعل، ففي الحالة الأولى يعمدون إلى تكوين شركات ودعوة جدد للمساهمة

معهم، وفي الحالة الثانية يميلون إلى زيادة رأس المال بقبول مساهمي جدد أو إصدار سندات أو الاثنين معاً.

### البنك المركزي central Bank

يعتبر البنك المركزي من المشاركين الرئيسيين في السوق المالي في مختلف أقطار العالم، وذلك من خلال قيامه بعمليات السوق المفتوحة مثل: بيع وشراء العملات الأجنبية لدعم العملة المحلية أو لدعم عملة بلد آخر، مثل تدخل البنك المركزي الألماني، وبنك اليابان المركزي لدعم الدولار، وتشتري البنوك المركزية العملات الأجنبية لتحتفظ بها كاحتياطي لعملتها المحلية، ولغرض تزويد البنوك المحلية بحاجاتها من العملات الأجنبية لتمويل عمليات الاستيراد، كما تقوم البنوك المركزية ببيع وشراء بعض الأوراق المالية مثل أذونات الخزنة، شهادات الإيداع، سندات الدين العام وذلك للتخفيف من حدة التضخم أو الكساد.

البنوك التجارية والصناعية وبنوك الاستثمار والمؤسسات المالية المتخصصة، وذلك من خلال قيامها بتسويق الإصدارات الجديدة من الأوراق المالية في السوق الأولي، كما تقوم بوظيفة متعهد التغطية حيث تكتتب بالأوراق المالية التي لم يكتتب بها الجمهور، هذا بالإضافة إلى قيام بعضها بوظيفة الوسيط المالي في سوق الأوراق المالية.

### الوسطاء الماليون:

#### الوسيط المالي : Financial Intermediary

هو الشخص المرخص بموجب أحكام قانون السوق المالي وأنظمتة وتعليماته، يقوم بأعمال محددة تجعله حلقة وصل بين جمهور المستثمرين والجهات المصدرة للأوراق المالية يتقاضى عملة محددة مقابل خدماته المتمثلة في تنفيذ أوامر البيع والشراء الخاصة بعملائه من الطرفين (البائعين والمشتريين)، ومقابل تغطية وتسويق الإصدارات.

وبعبارة أخرى فإن الوسطاء الماليين هم عبارة عن أشخاص طبيعيين أو معنويين يشكلون حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار وبين الاستثمار الباحث عن الأموال.

ويندرج تحت مفهوم فئة الوسطاء الفئات التالية:

السماسة

صانعو السوق

متعهدو الإصدار (التغطية)

وكيل الوسيط

### السمسار: Commission broker

وسيط مالي يؤدي خدماته للعميل في حدود الأوامر التي يصدرها إليه العميل (أمر السوق، الأمر المحدد، إلخ).

### صانع السوق: Market Maker

وسيط مالي يمارس نشاطه في السوق الثانوي (أسواق التداول) إما لصالح عملائه أو لصالح نفسه. هذا وقد حصرت أنظمة وتعليمات سوق عمان المالي ممارسة مهام صانع السوق بالوسطاء من فئة الشركات المساهمة العامة، مع مراعاة أن لا يقل رأس مال الشركة المدفوع عن مليون دينار، كما اشترطت الأنظمة والتعليمات أيضا أن تستثمر تلك الشركة 15% على الأقل من حقوق المساهمين فيها في السندات بمختلف أنواعها.

### متعهد الإصدار:

هو الشخص الذي يشتري الأوراق المالية من مصدرها بهدف تسويقها.

**وكيل الوسيط:** وهو الشخص الذي يعمل وكيلا لحساب الوسيط بموجب عقد منظم لدى كاتب العدل بهدف استلام وجمع أوامر بيع وشراء الأوراق المالية تحت إشراف الوسيط.

### المتخصصون: Spécialistes

وهم أعضاء السوق المالي الذي يتخصص كل منهم في التعامل في ورقة مالية أو مجموعة محدودة من الأوراق المالية، بمعنى أنه لا يمكن أن يتعامل في ورقة مالية أكثر من متخصص واحد. وبعبارة أخرى فإن المتخصص ما هو إلا سمسار إختار وقف نشاطه على مجموعة محدودة من الأسهم يتم تداولها في مركز واحد، وهو بهذا لا يفارق ذلك المركز، يقوم بتلقي طلبات السماسرة الآخرين لينفذها نيابة عنهم، ولا يحق لأي وسيط أن يمارس أعمال المتخصص إلا بموافقة لجنة السوق المالي.

**الأفراد (العملاء):** يتعامل الأفراد مع السوق النقدي بشكل كبير من خلال الحسابات الجارية والودائع لأجل، كما يتعامل الأفراد مع سوق العملات الأجنبية من خلال غرف التداول المتواجدة في البنوك التجارية وبنوك الاستثمار، هذا بالإضافة إلى تعاملهم الواسع النطاق في السوق الثالث والسوق الرابع، وهي الأسواق التي سبق الإشارة إليها، واطلق عليها اسم الأسواق غير المنظمة.

يؤدي هذا الوضع إلى أية محاولة من قبل الشركات المساهمة لزيادة رؤوس أموالها بقصد زيادة الإنتاج أو تنويعه أو تحسينه أو تطويره، هذا بالإضافة إلى أن الأوراق المالية التي تتضاءل فرص بيعها تنخفض قيمتها وترتفع درجة مخاطرتها.

وإذا كنا قد تناولنا على أساس إفتراضي المشاكل والصعوبات التي تعترض المساهم في حالة غياب الأسواق المالية من حياتنا الإقتصادية المعاصرة، فعلى لنقيض من ذلك تبدو أهمية وجود الأسواق المالية، حيث أن وجودها يمكن المستثمر من الإستعانة بخدمات الوسطاء في الحصول على قيمة الأوراق المالية التي يملكها دون حاجة لتكبد مشقة البحث عن مشتر فيما لو اعتمد البائع على جهوده الذاتية من خلال التعامل المباشر، وليس معنى ذلك أن وجود الأسواق المالية سيمكن البائع من الحصول دائما على السعر الذي يأمله أوحى ذلك الذي يتوقعه، وإنما سيمكنه من بيع الأوراق المالية التي في حوزته بالسعر الناتج عن تفاعل قوى العرض والطلب، كما أن وجود الأسواق المالية سيكسب الأصول المالية المتمثلة في الأسهم والسندات مزيدا من السيولة من خلال تقويم السوق المالي المستمر لها، ويصبح بوسع المستثمر الحصول على قروض بضمانها، وبنسبة معنية من القيم السوقية المعلنة، والتي تتباين باختلاف درجة المخاطرة هذا بالإضافة إلى أن تسهيل تسهيل الأوراق المالية في أسواق التداول يؤدي إلى زيادة قيمة الأوراق المالية المقدمة ضمانا للحصول على قروض.

وفق ذلك كله فإنه بفضل الرقابة المستمرة من إدارة السوق المالي على الشركات من خلال عمليات تقويم الأداء، بل وتقويم الشركات (باعتبار أن القيم السوقية لأسهم إحدى الشركات في تاريخ معين تمثل قيمة الشركة من وجهة نظر المجتمع).

وكذلك تسجيل وتسهيل نشر أسعار الأوراق المالية بمعرفة إدارة السوق فإن تلك الأسواق تؤدي إحدى أهم الخدمات في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية وذلك عن طريق توجيه التدفقات النقدية إلى مسارها الصحيح .

وبوجه عام فأنها نظرا لقيام السوق المالي بالخدمات سالفة الذكر فإن المستثمرين يصبحون أكثر إستعدادا لشراء الأسهم والسندات واثقين من إمكانية تصفيتها بسرعة وسهولة بأدنى تكلفة ممكنة وأفضل سعر ممكن.

### عمليات السوق المالية :

يقوم وسطاء السوق المالية بكل الإجراءات الضرورية في عمليات البورصة إثر الأوامر التي يتلقونها من العملاء أو البنوك، وقد تتخذ هذه الأوامر الأشكال الآتية:

1- قد يكون الأمر محدودا بحيث أن العملاء يعلنون على أعلى سعر ممكن لشراء القيم ، وأقل سعر ممكن لبيعها .

2- قد يكون الأمر أحسن ، حيث يقبل العملاء بصفة مسبقة السعر الناتج عن المداولات في جلسة البورصة.

3- قد يكون الأمر على أساس البيع بأول سعر ظهر في السوق .

4- قد يكون الأمر بالوقوف ، حيث يأمر العميل ببيع القيم بسعر لا ينقص على قدر معين . فمن الممكن أن تباع القيم إذا عادت القيمة هذا القدر أو فاقته . ولكن لا تتم عملية البيع إذا كان السعر دون القدر المعين .

-التسعيرة في البورصة:

توجد طريقتان لتسعيرة القيم :

1-التسعيرة بالمزاد **Cotation à la criée**: حيث يجتمع الوسطاء (السماسرة) حول حلقة المضاربة ويصيح كل واحد منهم بقيم الشراء والبيع ، ويتزايدون حسب اتلاؤامر التي أعطيت لهم من طرف العملاء . فإذا انتهت عملية المبادلة يسجل المسعر القيمة.

2-التسعيرة بالإعتراض **Cotation par opposition**: وهي الطريقة الأكثر هدوءا من الأولى ، وتقتضي تسجيل مختلف أسعار العرض والطلب ومقابلتها لتحديد السعر الذي تلتقي فيه رغبات المشتريين والبائعين .

-أشكال الدفع **Les modes de paiement**

أشكال الدفع الناتجة عن المبادلات نوعان :

1-العمليات الحالية: وهي العمليات التي تقتضي من مشتري القيم بأن يدفع قيمتها إلى البائع بمجرد الإتفاق على المبادلة . وهذه العمليات ليست لها أي أهمية فيما يخص المضاربة في السوق المالية.

2-العمليات لأجل : وهي العمليات التي تقتضي أن تؤدي المدفوعات في تاريخ معين بعد إتمام عملية بيع القيم . مثال . نتصور أن أحد المضاربين اشترى يوم 2003/02/1 عشرة أسهم لشركة معينة بما قدره 200 دينار للسهم ، ولكن على أساس تحديد أجل الدفع يوم 2003/02/15 ومعنى ذلك أن المشتري سيدفع يوم 2003/02/15 مبلغ 2000 دج . عندما وصل التاريخ المتفق عليه ، لوحظ أن تسعيرة السهم وصلت إلى 2200 دج . في هذه الحالة يستطيع المشتري أن يبيع أسهمه بما قيمته 2000 دج فيربح 200 دج ( الملاحظ أن إمكانية الخسارة موجودة كذلك ) . فالعمليات لأجل هي هي العمليات التي تمكن من القيام بالمضاربات داخل السوق المالية .

و العمليات لاجل هذه تتصل كذلك بما يسمى بالترحيل في البورصة و هي الظاهرة التي تتولد عن عدم صدق تنبؤات المضارب :مثال :نتصور مضاربا اشترى اسهما بقيمة 10000دج و كان يتنبا بان تصعد قيمتها الى 12000دج .ولكن وقع العكس فانخفضت الى 9000دج ولكن المضارب كان متاكدا بان خسارته ستبقى مؤقتة و ان التسعيرة سترتفع في المستقبل .في هذه الحالة يبيع اسهمه بـ 9000دج الى فرد اخر اسمه (المرحل)ويشترىها من عنده بـ 11000دج مثلا في انتظار الصعود المنتظر.

**-أشكال إصدار القيم :**

إن القيم المالية تشتمل على ثلاثة عناصر : الأسهم — حقوق المؤسسين — السندات.

#### **1-مناسبات إصدار القيم المالية :** يحدث إصدار القيم المالية في ثلاثة مناسبات :

أ — مرحلة تأسيس الشركات: عند تأسيس إحدى الشركات يوجد أشخاص يأخذون مبادرة تأسيس الشركة .ولكن عادة ما تعوزهم الخبرة والمعلومات الضرورية لإنجاح المشروع .لذلك يبادر هؤلاء الأشخاص إلى الإتصال بإحدى بنوك الأعمال ويؤسسون معه بنقاية الإصدار وهي لجنة تتخصص في القيام بالدراسات الأولية للمشروع من الناحية المالية والتجارية (دراسة الحساب الإقتصادي) .فإذا وصلت نقابة الإصدار إلى نتائج مشجعة تتأسس الشركة وتمنح حقوقا للمؤسسين لكل الأفراد الذين أخذوا المبادرة الأولى وكذا بنك الأعمال المشارك في تأسيس الشركة وكل من ساعد في عملية التأسيس هذه. وبعد ذلك يقع إصدار الأسهم فيكتتب فيها المؤسسون ويتركون قسما منها إن شاءوا للعموم الجمهور

ب — مرحلة المشاركة في رأس مال الشركات: يحدث في بعض الأحيان أن يدخل عنصر أجنبي عن الشركة بمناسبة زيادة رأسمالها أو بمناسبة عرض علني لشراء للأسهم .وعادة ما يحوم حول هذه العملية نوع من الكتمان ، حيث لايعرف أول الأمر ماهية العنصر المشارك الجديد .ذلك أن العناصر التي تعمل على المشاركة في أسهم الشركات تهدف إلى الهيمنة عليها وذلك بكسب أكبر عدد ممكن من الأسهم بغية التحكم في تسيير الشركة .ولقد تعددت عمليات العرض العلني للشراء وأصبح يعتبر من التقنيات المستعملة في تركيز الإنتاج واستيلاء أكبر الإحتكارات على أهم المشروعات الاقتصادية .

تقتضي هذه العملية من إحدى الشركات أن تعرض على المساهمين في شركة أخرى شراء الأسهم التي يملكونها بقيمة معينة .فغذا تمكنت من دفع المساهمين لبيعوا لها أسهمهم ، تستطيع أن تهيمن على المجلس الإداري للشركة.

ج —توظيف القيم المالية لدى الجمهور : في كثير من الأحيان تتوجه الشركات إلى الجمهور او إلى المؤسسات الاقتصادية لكي يكتتبوا في القيم التي تصدرها .وقد يتعلق الأمر بإصدار الأسهم

والسندات .ويكون الهدف من العملية الحصول تمكين الجمهور من توظيف مدخراته وتمكين الشركة من الحصول على الموارد المالية الضخمة والمتنوعة المصادر .

## 2-طريقة إصدار القيم المالية:

يتم إصدار القيم المالية من قبل نقابة الإصدار على مستوى كل شركة وفق إحدى الطريقتين :

1-**منهج الإكتتاب الكلي La prise Ferme** :حيث يقوم أعضاء نقابة الإصدار باكتتاب كامل في القيم الموجودة وتوزيعها بينهم ، وهذا ما يحدث بالنسبة للشركات الصغيرة أو شركات الأشخاص .

2-**منهج نقابة الضمان Syndicats de garantie** :تقوم نقابة الإصدار بتوجيه القيم إلى الجمهور ، ولكنها تتعهد بأن يكتتب أعضاؤها في كل الأ سهم التي لم يأخذها الجمهور . 3

3-**وسائل الإتصال بالجمهور** : هناك عدة وسائل تتبعها نقابة الإصدار لتتصل بالجمهور

**A — وسيلة الإكتتاب إلى غاية تاريخ معين (Souscription à date fixe) :** حيث تقوم نقابة الإصدار وبجانبيها البنوك المساعدة بدعوة الجمهور إلى الإكتتاب على أساس توقيف العملية عند تاريخ معين يحدد بصفة مسبقة.

**B — وسيلة التوظيف المباشر بالصناديق (Placement direct au guichet) :** حيث تقوم البنوك المشاركة في نقابة الإصدار بدفع عملاتها إلى الإكتتاب في القيم المعروضة والمودعة فيها يسمى بمحفظة القيم المالية .ولا يحدد أي تاريخ لإنهاء عملية الإصدار .

**C — وسيلة إدخال القيم للبورصة (Introduction des titres en bourses) :**حيث تقوم الشركة بطرح القيم التي تصدرها على الطالبين في سوق القيم المالية .فكلما ارتفعت قيمة القيم تسعى الشركة إلى بيعها ، وتتوقف عندما تميل القيمة إلى الانخفاض .

## أعمال ووظائف الأسواق المالية

خلال قيامها بالأعمال والوظائف التالية:

تعريف جمهور المستثمرين ورجال الأعمال للشركات والمؤسسات الوطنية ووضعها المالي، حيث يعطي حجم التداول لأسهم الشركة وأسعار أسهمها مؤشرا واضحا عن أحوال الشركة ومركزها المالي.

تنظيم ومراقبة عملية إصدار الأسهم السندات وغيرها من الأوراق المالية والتعامل بها بالشكل الذي يكفل سلامة هذا التعامل وسهولته وسرعته، وبما يضمن سلامة البلاد المالية وحماية صغار المدخرين.

المساهمة في تعبئة الموارد المالية المعطلة وتوجيهها نحو قنوات لاستثمار المناسبة الطويلة المتوسطة الأجل، والمساعدة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية، وبعبارة أخرى تجميع المدخرات الوطنية من القطاعات ذات الفائض النقدي وتحويلها مباشرة إلى قطاعات الاستثمار ذات العجز في الموارد المالية.

توفير تشكيلة متنوعة من أدوات الاستثمار تهيئ لكل مستثمر إختيار الوجه المناسبة من حيث الأداة الاستثمارية والتكلفة والعائد والمخاطرة.

مساعدة المستثمرين في الأوراق المالية على تسهيل استثماراتهم (أي تحويلها إلى نقود سائلة) بسرعة وسهولة.

تسهيل التقاء مدخرات الأفراد والهيئات بالمستثمرين، حيث أن الأسهم والسندات يتم طرحها للاكتتاب العام عن طريق الأسواق المالية الأولية، وبواسطة الوسطاء.

حماية جمهور المستثمرين من عمليات النصب والاحتيال.

## - السياسة الاقتصادية وأثرها على الأسواق المالية

### 1- تعريف السياسة الاقتصادية:

هي مجموعة الإجراءات والقرارات التي تتخذها السلطات العمومية بهدف توجيه النشاط في اتجاه مرغوب فيه، فتتكلّم عن السياسة الاقتصادية كما تقرر الدولة زيادة العجز الموازي للمحافظة على التشغيل ووضع معايير لارتفاع الأسعار والمداخل للتقليل من التضخم.

### 2- أهداف السياسة الاقتصادية

على إن الإطار العام لهذه السياسة ينبغي أن ينطلق من إقتصاد السوق وفق السيغ التي تتلاءم مع واقعنا الإقتصادي و الإجتماعي، ذلك لأن دول العالم كافة أصبحت تأخذ بنظام إقتصاد السوق بصيغة المختلفة.

بمعنى إذا كان الإعتماد على نشاطات القطاع الخاص، وتحقيق المنافسة الكاملة بين المؤسسات الإقتصادية، والابتعاد عن أساليب الحماية وتدخل الدولة في تنظيم الحياة الإقتصادية، والابتعاد عن أساليب الحماية والدعم للنشاطات الداخلية، هي الأسس لتطبيق نظام إقتصاد السوق في الدول المتطورة، فإن الظروف الإجتماعية والإقتصادية الراهنة وما تعانيه المؤسسات الإقتصادية من ضعف وتخلف وانتشار البطالة بين مواطنيها، إنما يقتضي الإحتفاظ ببعض مؤسسات القطاع العام جيدة الأداء ومتوسطة الأداء ودعمها وتحديثها وتطويرها، كما تقتضي استمرارها في تطبيق بعض إجراءات الحماية بصورة خاصة إجراءات منع التصدير والإستيراد لبعض المنتجات حينما تكون الفوارق بين أسعار المنتجات الوطنية والسلع المستوردة منها عالية جداً، إضافة إلى استمرارها الحاجة الماسة إلى الإستمرار في دعم الإنتاج الزراعي والإستمرار في تطبيق البطاقة التموينية إلى حين تحسن الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية، لأننا لو طبقنا نظام إقتصاد السوق وفق السيغ التي تأخذ بها الدول المتطورة والمشار إليها أنفاً، فإننا سوف نعرض لمواطنينا إلى المزيد من البطالة وسوف يكون الإنعكاس خطراً



على المستويات المعيشية للجزء الأكبر من المواطنين في المراحل الأولى، وفي كل الأحوال فإن أهداف السياسة الاقتصادية ينبغي أن تأخذ الجوانب التالية بنظر الاعتبار:

- 1/ تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي عن طريق توفير العمل ورفع القوة الشرائية وتوفير الخدمات المختلفة وبخاصة خدمات الأمن والصحة والتعليم والكهرباء والماء والمجاري والنقل العام.
- 2/ إشراف الدولة على مواردها الاقتصادية، وبخاصة النفط واستغلال هذه الموارد وفق الصيغ التي تحقق المنافع للاقتصاد.
- 3/ التقيد بالصيغ الديمقراطية عند رسم السياسة الاقتصادية وتنفيذها وبخاصة إعداد الخطط الاقتصادية والميزانيات.
- 4/ تحقيق الإنفتاح الاقتصادي على القطاعين الخاص والمختلط والسعي لتحقيق إقتصاد السوق الحر بشكل تدريجي وفتح الأبواب أمام الإستثمارات الأجنبية وفق صيغ تضمن إستخدام التكنولوجيا الحديثة وتحقيق المنافع للإقتصاد الوطني وتحقيق مزايا التخصص وتقسيم العمل والإنتاج الكبير.
- 5/ إستيعاب منجزات العلم والتكنولوجيا الحديثة عن اختبار المشاريع الجديدة ومعالجة مشاكل المشاريع القائمة.
- 6/ تحقيق أفضل صيغ التعاون والنفعة المشترك من العلاقات الاقتصادية مع بقية دول العالم<sup>(6)</sup>.

### 3- أثر السياسة الاقتصادية على الأسواق المالية

يعتبر نشاط البورصات في البلاد الرأسمالية الحديثة مرآة لحيوية الإقتصاد والإستثمارات الخاصة والإدخارات التي تتوجه إلى مختلف الإستعمالات في الأمد البعيد، وهناك عدة عناصر تؤثر بصورة مباشرة على سوق الأموال منها:

- أ/ السياسة الضريبية: تعتبر إحدى الوسائل المستعملة لرفع نشاط البورصات عن طريق تخفيض الضرائب المرتبطة لمداخل عائدات القيم المالية.
- ب/ الإستعمالات الأخرى للإدخارات: ذلك أن الإستعمالات الأخرى للمقادير المتاحة من إيدار تنافس كثير الأموال الموجهة إلى التوظيف في القيم المالية.
- ج/ سياسة التمويل الذاتي: إن هذه السياسة التي تباشرها المشروعات لا تساعد على زيادة نشاطات البورصة، لأن عدم توزيع الأرباح يحرم السوق المالية من الأموال غير المحررة التي تبقى مستعملة في نفس القطاعات.

وهذا هو الذي دعا إلى نشوب نقاش حاد بين الإقتصاديين الداعين لتشجيع التمويل الذاتي والداعين لمحاربته وهو نقاش يعد متجاوزا لأنه يلاحظ أن أكبر الشركات تقوم بالتمويل الذاتي وتطلب الأموال في نفس الوقت من البورصة.

د/أهمية الإدخارات: إن ضخامة الإدخارات المتاحة بالبلاد المتقدمة هي التي تفسر المستوى الرفيع الذي وصلت إليه البورصات.

وانعدام الإدخارات بالبلاد المختلفة يفسر عكس الظاهرة، كما أن وجود مؤسسات مالية مختصة في البحث عن توظيف الأموال في المدى البعيد (شركات الإستثمار - بنوك الأعمال) ساعد على تطور عمل البورصات في كثير من الإقتصاديات الرأسمالية.

و/تدخل الدولة في القطاع الإنتاجي: مما لا شك فيه أن تدخل الدولة كمنتج مباشر في القطاعات الاقتصادية من مكانة الأسواق المالية الخاصة فالبورصة تعتبر من الدعائم الأساسية للرأسمالية في الاقتصاد المعاصر.

## الفصل الخامس : جهاز تمويل الإقتصاد الوطني

**تمهيد :** بيننا أن السوق النقدية تعني مجموعة المؤسسات النقدية والمالية التي تتعامل بالنقد ، وأن هذه المؤسسات تتعامل في النقد قصيرة الأجل . ولما كان من أبرز هذه المؤسسات البنوك التجارية ، فإن هناك ارتباط وثيق بين السوق النقدية والبنوك التجارية التي تشكل أساس النظام المصرفي . والنظام المصرفي يقصد به مجموعة المؤسسات التي تتعامل بالإئتمان ، ومن ثمة تكون وظيفته توفير الإئتمان على الصعيدين الفردي والوطني .

مما سبق ندرج في إعطاء صورة حول الجهاز التمويلي وفق منهجية محكمة .

### البحث الأول : تطور الأجهزة التمويلية

تعتبر البنوك أهم الأجهزة التمويلية في الإقتصاد الرأسمالي وأقدمه وجودا . ذلك أن تاريخها يعود إلى القرون الوسطى وإلى عصر النهضة . بل أن أصلها يرجع إلى العمليات التي كان يقوم بها كبار التجار الذين كانوا يتعهدون بحراسة أموال الأفراد ثم إقراض الأموال مقابل عمولة ، ولما ازدهرت الرأسمالية شاعت البنوك وأصبح لها دور أساسي في تنشيط الحياة الإقتصادية .

**1- مفهوم البنك :** هناك عدة تعاريف متنوعة للبنك باعتباره مؤسسة مالية ووسيطا وتاجرا في الأموال بين الممولين والتمولين من المستثمرين وأصحاب المشاريع حيث يتوسط البنك بين المقرضين والمقترضين .

\_\_\_\_\_ البنك عبارة عن منشأة مالية تقوم بجمع الودائع وقبولها ثم إقراضها قصد توظيف المال وإمداد المشاريع لإقتصادية بمصادر التمويل .

البنك شركة ينطوي عملها على استلام الودائع المختلفة والقيام بالعمل المصرفي اللازم للنشاط التجاري والمالي والإقتصادي وسيهدف البنك من هذا العمل دعم المركز المالي والحصول على أرباح في كل عملية مالية يقوم بها .

أما أصل كلمة (بنك) هو ترجمة لعبارة BANK الأوروبية التي تعني المصرف ، حيث كان التجار في إيطاليا يستعملون مناضد يصرفون فيها النقد ويتداولون مختلف العملات فنشأت الكلمة وتطورت . كما أن الودائع نفسها كانت عبارة عن أمانات تقدم لهؤلاء الصرافين لأن لهم خزائن متينة ، وقدرة على حفظ الأموال إلا أن تغير الزمان جعل هؤلاء الصرافين بدل أن يحتفظوا بهذه الودائع حتى يعيدها لأصحابها تصرفوا فيها وأعطوا أصحابها مقابل معين نتيجة الإستعمال اصطلاح عليه بالفائدة .

**2- أقسام البنوك:** تقسم البنوك الربوية إلى عدة أقسام حسب الغرض منها ، فهناك البنوك التجارية والصناعية والزراعية والعقارية والتعاونية وبنوك التسليف والخصم من أنواع البنوك.

### **1- البنوك التجارية .**

عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بجمع المدخرات وإنشاء الإئتمان وقبول كافة الودائع وتمويل المشاريع أو إنشائها والبحث عن الودائع.

#### **مصادر أموال البنوك التجارية .**

إن البنوك التجارية كغيرها من المؤسسات الإقتصادية الأخرى، رغم اختلافها عن هذه الأخيرة من حيث طبيعة نشاطها إلا أنها لها نفس مصادر التمويل شأنها في ذلك شأن المؤسسات الأخرى ، وفي هذا الصدد يمكن التمييز بين مصدرين أساسيين لأموال البنوك التجارية ، وذلك على النحو التالي بيانه :

#### **1- الموارد الذاتية (الداخلية) :** وهي تلك الموارد المالية التي يكون مصدرها داخلي و تشمل :

أ- رأس المال المدفوع : و هو يمثل قيمة الأسهم التي دفعها الأفراد مساهمة منهم في رأس مال البنك ، وعادة لا يشكل غلا نسبة ضئيلة من إجمالي موارد البنك .

ب- الإحتياطيات : و هي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال و تتميز نوعين من الإحتياطيات هما :

#### **1- الإحتياطي القانوني :** و هو نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل شكل إلزامي بنص قانوني

من قبل البنك المركزي يحدد بموجبه معدل الإحتياطي النقدي و حده الأقصى .

(2) - الاحتياطي الخاص : و هو احتياطي اختياري تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفقا لنظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي . فضلا عن ذلك هناك نوع آخر من الاحتياطي لا يظهر في ميزانية البنك أو في سجلاته، كونه احتياطي سري ، و نلمس هذا النوع من الاحتياطي في الأشكال التالية :

- تقدير قيمة بعض الأصول المملوكة للبنك بمبالغ أقل من قيمتها الحقيقية بشكل كبير .

- تكوين احتياطي للديون المشكوك في تحصيلها بشكل مبالغ فيه .

ج- الأرباح غير الموزعة : عادة ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في نهاية السنة لا يقوم بتوزيعها كلها بل جزء منها ، و الباقي يضاف إلى رأس مال البنك .

تجدر الإشارة بأن دور رأس المال و الاحتياطات هو ضمان حقوق المودعين و الدائنين على حد سواء .

(2) الموارد الخارجية : و هي تلك الموارد التي يكون مصدرها من خارج البنك التجاري، و تشمل أساسا :

أ- الودائع : و هي من أهم موارد البنوك التجارية ، حيث تشكل في الظروف العادية نسبة هامة من إجمالي موارد البنك، و هي على عدة أنواع، و كل نوع ينفرد بخصائص معينة تميزه عن الأنواع الأخرى و هي : ودايع جارية ، ودايع لأجل ، ودايع بأشعار و ودايع التوفير(و هي ما تشكل موضوع دراستنا في محور لاحق ) .

ب- القروض : من مصادر أموال البنوك التجارية نجد الاقتراض، و الذي يتم من مختلف المؤسسات خاصة منها :

- البنك المركزي .

- المؤسسات المالية و النقدية سواء كانت وطنية أو أجنبية .

فقد يحتاج البنك التجاري في ظروف معينة إلى سيولة مما يضطره إلى اللجوء الاقتراض لمواجهة مثل هذه الظروف ، كأن يقع في أزمة سيولة نتيجة تقدم عدد كبير من المودعين لسحب ودايعهم مما يلجأ إلى الاقتراض لمواجهة طلبات السحب .....الخ

استخدامات أموال البنوك التجارية .

بعد أن تحصل البنوك التجارية على مواردها المالية من مصادر مختلفة ، تقوم بتوزيعها على مختلف الاستخدامات و هي تختلف من نظام مصرفي إلى آخر و من بنك إلى آخر ، و في هذا الإطار هناك جملة من العوامل يمكن أن تؤثر على كيفية توزيع البنك لموارده على مختلف الاستخدامات يمكن ذكر منها ما يلي :

(1) اختلاف النظام الاقتصادي بشكل عام و النظام الائتماني بشكل خاص و كذا مدى أهمية دور البنوك في تحريك مختلف فعاليات الاقتصاد الوطني ، و مدى انتشار الوعي المصرفي .....يؤثر على كيفية توزيع موارد البنك.

(2) تباين الإمكانيات المالية للبنوك و اختلاف مركزها المالي ، يؤثران على كيفية توزيع موارد البنوك في ظل النظام الائتماني الواحد .

( 3 ) بنية الودائع التي تلقتها البنوك تؤثر هي الأخرى على كيفية توزيع الموارد لدى البنك .

(4) تدخل البنك المركزي في إقرار كيفية توزيع موارد البنوك التجارية على مختلف الاستخدامات ، و كل ذلك من خلال اتخاذه لإجراءات و ترتيبات نقدية، منها :

- تحديد معدل الاحتياطي النقدي القانوني .

- تحديد نسبة السيولة لدى البنوك التجارية .

- تحديد بعض أوجه الاستخدامات بالنسبة للبنوك التجارية .

- وضع الأسقف الائتمانية للبنوك .

- تحديد أنواع الضمانات المقبولة و التشدد في ذلك .

- تحديد معدلات الفائدة على القروض الممنوحة و كذا التمييز بين الأنشطة الاقتصادية فيما يتعلق بأسعار الفائدة المطبقة .....الخ. كل تلك العوامل تؤثر على كيفية استخدام الموارد المالية المتوفرة لدى البنوك التجارية و عليه يمكن ذكر بعض الاستخدامات لدى البنوك التجارية بشكل عام و ذلك بناء على عاملين أساسيين هما :

أ- السيولة : و هي عبارة عن إمكانية تحويل الأصول الى نقود سائلة في الحال و دون خسارة .

ب- الربحية : و هي عبارة عن معدل العائد الذي يذره أي أصل خلال فترة زمنية معينة، عادة سنة.

و على هذا الأساس، يمكن تقسيم استخدامات البنوك التجارية إلى ثلاثة مجموعات حسب درجة سيولتها أولاً ثم ربحيتها ثانياً، كما يلي :

**1- المجموعة الأولى :** الهدف منها تحقيق السيولة فقط، و تشمل :

- النقدية الجاهزة لدى البنك : و هي عبارة عن نقود قانونية موجودة لدى البنك باستمرار لكي يتمكن من مواجهة متطلباته اليومية ،

- الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي ، و هي عبارة عن الاحتياطي النقدي القانوني الذي تشكله البنوك التجارية بشكل إلزامي ، و هو يعتبر من أحد أدوات الرقابة على البنوك التجارية من قبل السلطة النقدية .

**(2) المجموعة الثانية :** و تكون سيولتها منخفضة مقارنة بالمجموعة الأولى كما يمكن أن تدر ربحاً و هي تشمل ما يلي :

أ - أصول شديدة السيولة ، و هي تلك الأصول التي يمكن تحويلها إلى سيولة بسهولة و دون أية مشقة و تتمثل أساساً في :

- حسابات لدى البنوك الأخرى، ناتجة عن المعاملات فيما بين البنوك ،

- أصول تحت التحصيل : هي تلك الأصول التي يمكن أن تتحول إلى نقود سائلة خلال فترة قصيرة جداً .

ب- الأوراق المالية قصيرة الأجل خاصة : سيولتها تكون أقل من الأصول السابقة ، و أهمها سندات الخزينة التي تصدرها الحكومة لتمويل الدين العام و التي عادة ما تكون قصيرة الأجل و ذات سيولة عالية كونها مضمونة .

ج- الأوراق التجارية المخصومة : هي تمثل قروض قصيرة الأجل لأنها عبارة عن أوراق تجارية قام بخصمها لمتعامله، مقابل عمولة عن الفترة الواقعة بين تاريخ الخصم و تاريخ الاستحقاق .

د- القروض و السلف التي يقدمها البنك لتمويل رأس المال العامل في المشاريع الاقتصادية المختلفة ، والتي تكون قصيرة الأجل غالباً .

**3- المجموعة الثالثة :** و التي تكون سيولتها منخفضة جداً، بينما ربحيتها مرتفعة مقارنة بالأصول

السابقة الذكر، على اعتبار أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح، و تشمل ما يلي:

- القروض متوسطة و طويلة الأجل ،

- الأوراق المالية طويلة الأجل ،

- الاستثمارات الحقيقية ( أصول مادية ثابتة ) .

### وظائف البنوك التجارية :

-**العمليات على السندات :** تتلخص هذه العمليات بالدور الذي يقوم به البنك التجاري باسم زبائنه وعملائه في الأسواق المالية ، وذلك بتدخله في هذا السوق كمشتري وكبائع للأسهم والسندات . كما يقوم البنك التجاري بالإكتتاب لصالح عملائه في سندات الخزينة وبمهمة إعطائهم النصائح لاستعمال أموالهم في العمليات المالية.

- **عمليات القرض :** تعتبر عمليات القروض من اهم العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية ، وتتخذ القروض القصيرة الأجل عدة أشكال :

أ- القروض النقدية أو القروض عن طريق الخزينة وتشمل التسبيقات أو السلفات من الخزينة ، وهي قروض للمدى القصير تعطى لسد الفارق بين النفقات والمدخيل الشهرية . كما يتعلق الأمر بالمكشوف البنكي (حساب جاري سالب) الذي يمنحه البنك للمؤسسات التجارية والصناعية .

ب - الخصم : يقوم البنك بخصم الأوراق التجارية المقدمة من طرف زبائنه التجار والصناع ، وبإمكانه أن يعيد خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي.

ج - القرض بضمان أوراق مالية أو تجارية : يتعلق الأمر هنا بالقرض التي يعطيها البنك التجاري لقاء استلامه من المقترض عددا معينا من السندات العامة أو من الحوالات والسندات .

د- القرض بالتوقيع Cr dit par signature : لا يقوم البنك بمنح القرض ، ولكنه يقرض توقيعه أي يعطي ضمانا لصالح المقترض مقابل عمولة يدفعها هذا الأخير .

مثال : نتصور تاجرا يبيع سلعا إلى تاجر آخر غير معروف ويسحب عليه ورقة تجارية . ولكن لكي يضمن البائع امكانية خصم الورقة التجارية تراه يقدمها إلى أحد البنوك التجارية ليقبلها أو ليضمنها .  
هـ - القرض المستندي : يقدم للمستورد ليتمكن من شراء سلع من مصدر أجنبي . فهذا الأخير يرسل إلى البنك مستندات السلع المشتراة التي تصبح ضمانا لدى البنك ، ومقابل ذلك يسدد البنك المدفوعات الضرورية للمصدر .

و- القرض القابل للتعبئة من الأدونات التجارية: عادة ماتكون المؤسسات مضطرة لخصم عدة أوراق تجارية الشئ الذي يؤدي إلى تكاليف باهضة وضياح الوقت . لذا اكتشف رجال البنوك تقنية جديدة تهدف إلى جمع كل الأوراق التجارية حيث تسحب المؤسسة على البنك ورقة وحيدة - تعادل قيمتها مجموع ماتحتاجه المؤسسة لتسديد مدفوعاتا - وهذه الورقة تسمى بورقة التعبئة وتكون قابلة لإعادة الخصم



لدى البنك المركزي على أساس أن تشمل توقيعين .وهي تحل محل مجموع الأوراق التجارية المخصوصة.

ز - العمليات مع أجهزة النظام المصرفي: تقوم البنوك بعدة عمليات مع الأجهزة الأخرى المكونة للنظام المصرفي ، فهي تستعمل قسما من سيولتها في الإكتتاب في سندات الدولة - وقد تكون مجبرة على ذلك في بعض الأحيان .

كما أن لها عدة علاقات مع البنك المركزي تودع فيه جزءا من احتياطياتها وتعيد فيه خصم الأوراق التجارية الخاصة. وتلتقي البنوك والمؤسسات المالية بعضها في إطار السوق النقدية ( L.I.B.O.R ). كما سنبين في الفصول القادمة.

**2-بنوك الأعمال :** هي البنوك التي توجه نشاطها إلى الأسواق المالية على عكس البنوك التجارية التي تعمل في إطار السوق النقدية .تقوم هذه البنوك بالعمل على تأسيس شركات في مختلف القطاعات إما عن طريق المساهمة في رأس مالها أو عن طريق مساعدة عملاء البنوك بالمساهمة.أو عن طريق منح قروض للمدى المتوسط أو البعيد للشركات والمساهمين .كما تقوم بتأسيس شركات تابعة لها ومكلفة في مشاريع أخرى . وهكذا يمكن تلخيص نشاط بنوك الأعمال في ثلاث اتجاهات :

- منح الشركات قروضا لأجل متوسط وطويل .

- مساعدة العملاء على المساهمة في رأس مال الشركات عند تأسيسها ، وكلما أرادت أن ترفع من رأس المال.

- المساهمة المباشرة في رأس مال الشركات أو عن طريق مؤسسات الإستثمار .

**3- البنوك الإلكترونية:** يستخدم تعبير او اصطلاح البنوك الإلكترونية ( Electronic Banking ) او بنوك الإنترنت ( Internet Banking ) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مع مطلع التسعينات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد او البنوك الالكترونية عن بعد ( Remote Electronic Banking ) أو البنك المنزلي (Home Banking) او البنك على الخط ( Online Banking ) او الخدمات المالية الذاتية ( Self – Service Banking ) ، وجميعها تعبيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وانجاز اعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل او المكتب او أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون ، ويعبر عنه بعبارة ( الخدمة المالية في كل وقت ومن أي مكان ) ، وقد كان الزبون عادة يتصل بحساباته لدى البنك ويتمكن من الدخول إليها واجراء ما تتيحه له الخدمة عن طريق خط خاص ، وتطور المفهوم هذا مع شيوع الانترنت اذ امكن للزبون الدخول من خلال الاشتراك العام عبر الانترنت ، لكن بقيت فكرة الخدمة المالية عن بعد تقوم على اساس وجود البرمجيات المناسبة داخل نظام كمبيوتر الزبون ، بمعنى ان البنك يزود جهاز العميل ( الكمبيوتر الشخصي PC ) بحزمة

البرمجيات - اما مجانا او لقاء رسوم مالية - وهذه تمكنه من تنفيذ عمليات معينة عن بعد ( البنك المنزلي ) ، او كان العميل يحصل على حزمة البرمجيات اللازمة عبر شرائها من الجهات المزودة ، وعرفت هذه الحزم باسم برمجيات الادارة المالية الشخصية ( PFM Personal-Financial-management ) مثل حزمة ( Microsoft's Money ) وحزمة ( ntuits Quicken ) وحزمة ( Meca's Managing Your Money ) وغيرها . وهذا المفهوم للخدمات المالية عن بعد هو الذي يعبر عنه واقعا ببنك الكمبيوتر الشخصي ( PC banking ) وهو مفهوم وشكل قائم ولا يزال الاكثر شيوعا في عالم العمل المصرفي الإلكتروني .

-تطور فكرة الخدمة عن بعد وميلاد البنوك الإلكترونية بمعناها الحديث: في ظل وجود شبكة الانترنت وشيوعها وازدياد مستخدميها ، وفي ظل التطور الهائل في تقنيات الحوسبة والاتصال التي حققت تبادلا سريعا وشاملا للمعلومات ضمن سياسة وخطط الانسياب السلس للبيانات ومفهوم المعلومة على الخط ، وترافق ذلك مع استثمار الانترنت في ميدان النشاط التجاري الإلكتروني ضمن مفاهيم الاعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية ، ومع الاعتماد المتزايد على نظم الحوسبة في إدارة الأنشطة وازدياد القيمة الاقتصادية للمعلومات ككيان معنوي أمسى هو المحدد الاستراتيجي للنجاح في قطاعات الاعمال والمال والاستثمار المالي ، في ظل ذلك كله ، تطور مفهوم الخدمات المالية على الخط ، لتتحول الفكرة من مجرد تنفيذ أعمال عبر خط خاص ومن خلال برمجيات نظام كمبيوتر العميل ، الى بنك له وجود كامل على الشبكة ويحتوى موقعه كافة البرمجيات اللازمة للاعمال المصرفية ، وفوق ذلك تطور مفهوم العمل المصرفي من اداء خدمات مالية خاصة بحسابات العميل الى القيام بخدمات المال والاستشارة المالية وخدمات الاستثمار والتجارة والادارة المالية وغيرها .

ان البنوك الالكترونية - وتعرف ايضا ببنوك الانترنت او بنوك ( الويب ) ( Internet Banking او Web Banking ) - برغم علاقتها بالكمبيوتر الشخصي ، فإنها لم تأخذ كافة سماتها ومحتواها من مفهوم بنك الكمبيوتر الشخصي المتقدم الاشارة اليه ، فالبرمجيات التي تشغل البنك الإلكتروني ليست موجودة في نظام كمبيوتر الزبون ، والفائدة من ذلك كبيرة ، فالبنك او مزود البرمجيات ليس ملزما بارسال الاصدارات الجديدة والمتطورة من البرمجيات للعميل كلما تم تطويرها ، ويمكن بفضل ذلك ايضا ان يدخل العميل الى حساباته والى موقع البنك وخدماته من أي نظام آخر في أي مكان او أي وقت وليس فقط من خلال كمبيوتره الخاص كما هو الحال في فكرة البنك المنزلي او البنك على الخط . كما ان تعلم استخدام البرمجيات لم يعد متطلبا كالتزام على البنك ، فالموقع يتيح ذلك والعديد من مواقع البرمجيات الشبيهة تقدم مثل هذا التعريف ، وفوق ذلك كله فان البنك عبر الانترنت ، او بنك الموقع ، يتيح مداخل للزبون باتجاه مواقع حليفة أو شبيهة او مكملة لخدماته ، كمواقع اصدار وادارة البطاقات المالية ، او امن المعلومات المتبادلة ، او مواقع مؤسسات شهادات التعاقد والتوثيق،

او مواقع تداول الأسهم أو أي مواقع أخرى تقدم أي نمط أو نوع من الخدمات المالية او الاستشارية عبر البنك المستضيف او شركائه .

والبنوك الالكترونية بمعناها الحديث ليست مجرد فرع لبنك قائم يقدم خدمات مالية وحسب ، بل موقعا ماليا تجاريا اداريا استشاريا شاملا ، له وجود مستقل على الخط ، فإذا عجز البنك نفسه عن أداء خدمة ما من بين هذه الاطر كان الحل اللجوء الى المواقع المرتبطة التي يتم عادة التعاقد معها للقيام بخدمات عبر نفس موقع البنك ، بل ان احد اهم تحديات المنافسة في ميدان البنوك الالكترونية ان مؤسسات مالية تقدم على الشبكة خدمات كانت حكرًا على البنوك بمعناها التقليدي او بمعناها المقرر في تشريعات تنظيم العمل المصرفي ، وليس غريبا ان نجد مؤسسات تجارية او مؤسسات تسويقية تمارس أعمالا مصرفية بحتة نتجت عن قدراتها المتميزة على ادارة موقع مالي على الشبكة ، وأصبحت بنكا حقيقيا بالمعنى المعروف بعد ان كانت تعتمد - عبر خطوط مرتبطة بها - على البنوك القائمة ، فبعض مواقع التسوق الالكتروني ، كمتاجر بيع الكتب ، اعتمدت على بنوك تجارية قبلت انفاذ عمليات الدفع النقدي وتحويل الحسابات ، ووجدت هذه الشركات نفسها بعد حين تمتلك وسائل الدفع النقدي التقنية وتستطيع انشاء قواعد حسابات بنكية خاصة بعملائها ، وتمنحهم ضمن سياساتها التسويقية تسهيلات في الوفاء بالتزاماتهم نحوها ، ومن حيث لم تكن تريد امست مؤسسات تمارس أعمالا مصرفية ، فتحت الحساب ، ومنح الاعتماد ، وادارة الدفع النقدي ، ونقل الاموال ، واصدار بطاقات الائتمان والوفاء الخاصة بزبائنهم ، وغيرها. وهذا - من جهة اخرى - خلق امام المؤسسات التشريعية القائمة تحديا كبيرا حول مدى السماح للمؤسسات غير المصرفية القيام باعمال مصرفية ، وما اذا كانت قواعد الرقابة واجراءاتها المناطة عادة بمؤسسات الرقابة المصرفية كالبنوك المركزية ونحوها ، تنطبق على هذه المؤسسات ، الى جانب تحدي الزام هذه المؤسسات بمراعاة المعايير والقواعد المقررة من جهات الاشراف المصرفي .

وعليه ، ووفقا لما تقدم فان البنك الالكتروني يشير الى النظام الذي يتيح للزبون الوصول الى حساباته او اية معلومات يريدها والحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به او اية وسيلة اخرى .

**-انماط البنوك الالكترونية وخدماتها :** ليس كل موقع لبنك على شبكة الانترنت يعني بنكا الكترونيا ، وسيظل معيار تحديد البنك الالكتروني مثار تساؤل في بيئتنا العربية الى ان يتم تشريعا تحديد معيار منضبط في هذا الحقل .

ووفقا للدراسات العالمية وتحديدًا دراسات جهات الاشراف والرقابة الامريكية والاوروبية ، فان هناك ثلاثة صور اساسية للبنوك الالكترونية على الانترنت :-

**الاول :- الموقع المعلوماتي ، Informational** وهو المستوى الاساسي للبنوك الالكترونية او ما يمكن تسميته بصورة الحد الادنى من النشاط الالكتروني المصرفي ، ومن خلاله فان البنك يقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.

**الثاني :- الموقع التفاعلي او الاتصالي Communicative** بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات او نماذج على الخط او تعديل معلومات القيود والحسابات .

**الثالث :- الموقع التبادلي Transactional** وهذا هو المستوى الذي يمكن القول ان البنك فيه يمارس خدماته وانشطته في بيئة الكترونية ، حيث تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول الى حساباته وادارتها واجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير واجراء كافة الخدمات الاستعلامية واجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك او مع جهات خارجية .

وكما سنرى تاليا لدى استعراض واقع العمل المصرفي الالكتروني ، فان غالبية البنوك في العالم قد انشأت بشكل او باخر مواقع معلوماتية تعد من قبيل المواد الدعائية ، واتجهت معظم المواقع الى استخدام بعض وسائل الاتصال التفاعلي مع الزبون ، على عكس المواقع التبادلية ، التي لا تزال اتجاهاً للبنوك نحوها تخضع لاعتبارات عديدة ، فهذه المواقع تعني قدرة الزبون على التعامل مع الخدمة المصرفية عن بعد ومن خلال الانترنت ، ولعل هذا ما يجعلنا نتمسك بالقول الذي نوضحه لاحقا من أن البنوك الالكترونية إنما هي البنوك التي تقع في نطاق النمط الثالث من الأنماط المتقدمة .

والفهم الصحيح لكل مستوى من المستويات المتقدمة يتطلب الوقوف على الخدمات التي يباشرها البنك في كل مستوى ، الخدمات المصرفية لكل نوع من الأنواع المتقدمة .

**-تنامي البنوك الالكترونية:** من فترة قصيرة مضت لم نكن نسمع أحدا يقر أن شبكة الإنترنت بيئة

آمنة ، وربما لا نزال نحن مع القول ان تحقيق درجة مقبولة من الأمن على الشبكة أمسى أهم متطلبات التوائم مع استحقاقاتها ، وتصبح مشكلة امن المعلومات أكثر حدة بالنسبة لعمليات التحويل النقدي بأشكالها المختلفة . غير ان الاتجاه نحو قبول الانترنت كواسطة تبادل يزداد يوما فيوما ، ربما بسبب شيوع الاهتمام بامنّها ، وتحديدًا عبر الإبداع المتزايد في ميدان وسائل امن التقنية وامن المعلومات ، الى جانب الاهتمام التشريعي والتنظيمي لتوفير الحماية لبيانات ومعلومات الانترنت ، وربما ، بسبب

ان البنوك الفاعلة الكبرى دخلت المعركة وشيئا فشيئا تضيق فرص الاختيار بين العمل على الشبكة او البقاء خارجها ، وتنتج عوامل السوق واستراتيجيات التسويق والإدارة نحو استثمار الانترنت بيئة للعمل ، لانها تحتل مكانا يتسع يوما فيوم في ميدان النشاط التجاري والمالي .

إن المستخدمين تتزايد قناعاتهم بتحقيق مستوى من الأمن ، لكن خياراتهم تتوقف على مدى فعالية إجراءات الأمن ، ومن هنا كان التحدي الأول لصناع القرار هو امن المعلومات وتحسين مواقع العمل من الاختراقات الخارجية والداخلية ، ولعل من أكثر العوامل مساهمة في الاتجاه نحو قبول التعامل المالي على الشبكة نشوء ووجود بوالص تامين على مخاطر العمل عبر الشبكة ، وكلنا يعلم انه بقدر توفر التأمين من الخطر تتلاشى الخشية من حصوله ، لان المال مضمون ، ان لم يكن بسبب ما تفرضه وتتطلبه شركات التأمين من إجراءات سلامة وامن ، فبفضل وجود التعويض عند تحقق الخطر .

**\_\_\_الحاجة البنوك الالكترونية :** ان الزبون بحاجة للحصول على حل لمشكلته وليس مشاهدة عرض يقدم له ، هذه اول الحقائق التي يمثل ادراكها مبرر وجود البنك الالكتروني بل اساس نجاحه ، لهذا كان موقع شركة E- Loan المتخصصة بالاقرض الالكتروني - على سبيل المثال - مميزا بين سائر المواقع الشبيهة ويميزها عن جهات الاقراض غير الالكترونية ، لانه ليس مجرد موقع يعرض الاقراض بالوسائل التقنية ، بل لانه يساعد المستخدمين على تحديد وحساب احتياجاتهم وخياراتهم المطلوبة لحل مشاكلهم ثم يقدم حزمة من العروض والخدمات التي تتفق مع رغبة وطلب العميل .

ان اول قاعدة هي ان السؤال الخاطئ بشأن الخدمة المطلوبة يؤدي الى مخرجات خاطئة ، وهو ما يعني ان بناء موقع البنك الإلكتروني يتعين ان ينطلق من مدخلات صحيحة ، فاذا سالنا زبون البنك ما هو طلبك ، فكان جوابه اريد اجراء دفع على الخط او اريد خيارات اخرى بشأن حساب الشيكات خاصتي او اريد فتح اعتماد او او اريد معاملة اقراض سريعة ، فان ذلك سؤال خاطيء بالنسبة لمستقبل العمل والتميز في الخدمة ، لكن ان سألناه ، ما هي مشكلتك التي ترغب بان نقدم حلا لها ، ربما كان جوابه انه قلق على تعليم ابنائه او تطوير تجارته او خائف من التقاعد او نحو ذلك ، وعندها يكون ما نقدمه حلا متفقاً مع طلب العميل متكاملًا شاملاً ينطوي على اكثر من خدمة ،، ان البنوك غير الالكترونية ، تقدم جزءا من الحلول لمشكلات الزبون لكنها لا تقدم حولا شاملة او تقدم حولا جزئية بكلف عالية ، فاذا علمنا ان التنافس على اشده في سوق العمل المصرفي ، وعنوانه الخدمة الشاملة والاسرع بالكلفة الاقل ، فان البنوك الالكترونية فرصة لتحقيق معدلات افضل للمنافسة والبقاء في السوق ، وببساطة ، فان الظن ان البنك الالكتروني مجرد ادارة لعمليات مصرفية وحسابات مالية ظن خاطئ ، لان التقنية تتيح للزبون بذاته ان يدير مثل هذه الاعمال ولا يأبه بها ، ان وجود البنك

الالكتروني مرهون بقدرته على التحول الى موقع للمعلومة ومكان للحل المبني على المعلومة الصحيحة ، انه مؤسسة للمشورة ، ولفتح آفاق العمل ، انه مكان لفرص الاستثمار وادارتها ، مكان للخدمة المالية السريعة باقل الكلف ، مكان للادارة المتميزة لاحتياجات الزبون مهما اختلفت ، مكان لما يمكن ان تسميه ، وقفة التسوق الواحدة ( One – stop shopping ) . كموقع . Intuit Quicken. Com اذ يلحظ المستخدم ان هذا الموقع يقدم خدمات مالية وضريبية واستشارية واستثمارية ويعرض حزمًا من الخدمات الشاملة تتلاقى مع متطلبات الزبائن لحل مشكلاتهم .

كما ان الاتجاه نحو الدفع النقدي الالكتروني المصاحب لمواقع التجارة والاعمال الالكترونية يقدم مبررا لبناء البنوك الالكترونية ، فشركات التأمين النفط ، الطيران ، الفنادق ، ... الخ تتجه بخطى واثقة نحو عمليات الدفع عبر الخط او الدفع الالكتروني ، وهي عمليات تستلزم - ان لم يكن موقع الشركة يوفر وسائل الدفع النقدي - وجود حسابات بنكية او حسابات تحويل او نحوها ، وترك الساحة دون تواجد يعني دفع القطاعات المشار اليها الى ممارسة اعمال مالية على الخط لسد احتياجاتها التي لا توفرها جهات العمل المصرفي المتخصصة . واللجوء الى البنوك الالكترونية ، لجوء لأحد وسائل المنافسة ودرء مخاطر المنافسة المضادة، وهو أيضا لجوء الى تقديم خدمات شاملة بوقت قصير من عدد محدود من الموظفين ولقاء كلف اقل ، باعتبار ان البنك الالكتروني يوفر في كلفة موجودات الوجود الفعلي للبنك ( المقر والموظفين والمصروفات والفروع وغيرها ) لكن علينا ان نعلم ان الوفرة في تكلفة تقديم الخدمة لا يتعين ان تعود للبنك نفسه ، فهذا لا يقيم فرقا بينها وبين الخدمات غير الالكترونية ، لهذا تقوم البنوك الالكترونية على قاعدة رئيسية اخرى وهي ان الوفرة في كلفة الخدمة عائد تشاركي بين البنك والعميل ، ومن هنا كانت بدلات تقديم الخدمة للعميل اقل بكثير مما يؤديه بالنسبة للخدمات الشبيهة غير الالكترونية .

قد لا يكون صحيحا قول احد اشهر باحثي البنوك الالكترونية ان الاتجاه الحتمي نحو البنوك الالكترونية يوجه رسالة الى البنوك التقليدية - كما يسميها - مضمونها ان اللعبة قد انتهت ، ( Game is Over ) ، ربما في ذلك مبالغة ، فلا يزال العمل البنكي - سيما ضمن محاولاته اللحاق بركب التقنية واستثمار التكنولوجيا - قائما ومزدهرا ، لكن الخشية من تطورات دراماتيكية في وقت لا تتوفر لنا القدرة ولا الخيارات للتوائم معها ، او ربما نكون عندها قد تأخرنا كثيرا في ظل حقيقة ان الوجود المبكر على الشبكة عامل هام من عوامل النجاح .

### واقــع البنوك الإلكترونية.

جاء في دراسة قيمة حول البنوك الالكترونية اجرتها مجلة انترنت العالم العربي ( وهي على جزئين نشرت على تباعد فيما بينهما ) ان احدى الدراسات المسحية التي اجرتها شركة efunds ، وهي شركة لتحويل الاموال الكترونيا تملكها مؤسسة de luxe corporation تشير " الى ان انجاز الأعمال المصرفية على شبكة ويب ، ما زال معقدا جدا ، وان الكثير من العملاء ما زالو متخوفين من الناحية الامنية . ويقول ماثيولاولر ، كبير المديرين التنفيذيين لشركة Online Resources ، التي توفر الخدمات المصرفية الفورية لحوالي 400 شركة في الولايات المتحدة : "هذه مشكلة كبيرة ، ويبدو ان هناك تدمير على نطاق واسع بين المستهلكين ، الذين يطالبون بتبسيط هذه الخدمات " واستقطبت الدراسة المسحية التي اجرتها شركة Delux ، تعليقات من 400 شخصا لديهم حسابات مصرفية فورية ، او ابدو رغبة في فتح حسابات من هذا النوع . وقال 365 شخصا منهم (83 بالمئة) ، ان تعاملاتهم مع المصارف عبر انترنت افضل من تعاملاتهم مع المصارف التقليدية . ومن افضل المنافع التي يتمتع بها هؤلاء ، قدرتهم على الوصول الى حساباتهم خلال الاربع والعشرين ساعة ، يوميا ، وقدرتهم على مشاهدة ارصدة حساباتهم ، واستعراض كشوف الحركات التي يجرونها على حساباتهم ، فوريا ، بالاضافة لتمتعهم بخدمة دفع فواتيرهم عبر الشبكة وقال 88 شخصا ( 20 بالمئة ) ، من الذين شاركوا في الدراسة انهم باثروا عملية التسجيل ، للحصول على حساب مصرفي عبر الانترنت ، الا انهم لم يتموا تلك الاجراءات . وقال 28 بالمئة منهم انهم لا يتقنون بأمن التعاملات الفورية وأفاد 26 بالمئة ممن لم يستكملوا اجراءات الحصول على حسابات عبر انترنت ، ان هذه العملية تتطلب طباعة العديد من النماذج ، وارسالها بالبريد او بالفاكس ، وقال 25 بالمئة منهم ان عملية ايداع الاموال غير ملائمة لانها تتطلب ايداع الشيكات الورقية . "" و اضافت المجلة ان " نتائج دراسة مسحية اخرى اجرتها مؤسسة pis global اظهرت ان 7% من المنازل الامريكية تستخدم الخدمات المصرفية عبر الانترنت ، وهي زيادة تبلغ 67% عما كان عليه الوضع عام 1998 ، وتنبأت الدراسة ان ترتفع نسبة المنازل الامريكية التي تستعمل الخدمات المصرفية عبر الانترنت الى 20% عام 2002 . وعلى الرغم من اتن مستقبل الخدمات المالية المتكاملة عبر الانترنت ييشر بنجاح كبير الا ان نتائج الدراسة تذكر ان المسائل المتعلقة بخدمة العملاء ما زالت بحاجة الى جهود كبيرة لتحسينها

ولا يقف التعامل المالي على شبكة الانترنت في حدود العلاقات المصرفية او تعاملات التسوق في بيئة التجارة الالكترونية ، اذ الى جانبها تبرز عمليات البورصة عبر الانترنت ، ففي السنوات الاخيرة انشأ عدد كبير من الشركات والاشخاص مواقع خاصة على الانترنت في حقل أنشطة تداول الاسهم ( البورصة ) ، والاصل في اعمال الوساطة التي تمارسها جهات السمسرة ، حصول هذه الجهات على عمولات بدل خدماتها ، وهي في بيئة الانترنت اقل منها في العالم الحقيقي ، وهنا تظهر ميزة استغلال

الانترنت. [من ابرز مواقع سماسرة البورصات موقع E-Trade وعنوانه على الشبكة [www.datek.com/Datek](http://www.datek.com/Datek) او [www.etrade.com/charles schwab](http://www.etrade.com/charles_schwab) وموقع [www.fidelity.com/Fidelity](http://www.fidelity.com/Fidelity) وعنوانه و [www.eschwab.com](http://www.eschwab.com)] وثمة ميزة اخرى وهي ان عالم البورصة عبر الانترنت اتاح فرصة التعامل والاستثمار في هكذا انشطة بمبالغ قليلة مما فتح الباب امام فرص استثمار برؤوس اموال منخفضة .

### اتجاهات البنوك العالمية في حقل العمل المصرفي الالكتروني.

ان الدراسات التحليلية التي اجريت على مواقع البنوك الالكترونية تظهر ما يلي :-

- 1- غالبية مواقع البنوك على الانترنت مواقع تعريفية معلوماتية وليست مواقع خدمات مصرفية على الخط.
  - 2- هناك اتجاه دولي للتواجد على الانترنت لكن وفق التقييم الاستراتيجي فان مجرد الوجود على الانترنت ليس هو الغرض المطلوب بقدر ما هو مطلوب استثمار هذه البيئة في نشاط فعال وباقتدار .
  - 3- ان الكثير من مواقع الانترنت البحثية توفر مداخل شاملة لكافة مواقع البنوك على الانترنت وهذا يعني قدرة المستخدم على التحرك بين هذه المواقع بسهولة للوصول الى افضل عروض متاحة ، ومن هنا فان اهم استراتيجية في واقع البنوك على الانترنت هي ان يدرك القائمون عليها ان الكل يراك وما تظنه مميزا قد يكون عاديا بالنسبة للغير .
  - 4- لا تزال الولايات المتحدة الامريكية في مقدمة الدول في حقل اتمنة العمل المصرفي، ومع ذلك فان من بين 10 آلاف بنك ومؤسسة مالية ثمة ما يقارب 3500 موقع تتشارك في بعضها العديد من المؤسسات ، وان محركات البحث الاوسع غير قادرة على جلب اكثر من 30 % تقريبا من هذه المواقع ، وفي محركات البحث يكاد يتكرر اسماء ما يقارب 20-30 موقعا للبنوك الكبرى وبعضها من البنوك الصغيرة ، ويرجع ذلك لنجاح هذه البنوك في اعتماد آليات انتشار عبر محركات البحث العالمية تتيح لمختلف المستخدمين الوصول اليها افضل من غيرها من المواقع .
- هذه البنوك هي :- , CompuBank , Net.B@nk , WingspanBank.com , Citibank , Security First , Network Bank , USAccess Bank , First Internet Bank , First National Bank of the Internet , Chase , Bank of America , NationsBank , First Union , Bank One , Wells Fargo , Norwest , Fleet Financial Group , PNC Bank , KeyCorp , Bank of New York , SunTrust , National City , Wachovia ,



Republic Bank & Trust ,Mellon . ويمكن الوصول مباشرة الى هذه البنوك من خلال

الموقع [www.onlinebanking.com]

5- غالبية المواقع المشار اليها فيما تقدم مواقع معرفية ومعلوماتية ، لكن لن يمض وقت قصير على

تحولها الى مواقع خدمية تقيم علاقات تفاعل مباشرة مع الزبون ، اذ ما بين بين 1997 و 2000

ارتفعت نسبة الاتجاه الى المواقع التفاعلية ما يقارب 80% وفق الدراسات التي نشير اليها تاليا .

تشير خلاصات الدراسات البحثية حول البنوك الالكترونية في أمريكا التي تغطي الواقع الفعلي لهذه

البنوك من عام 1997 وحتى نهاية عام 2000 - اهمها التي اجراها Administrator of

Comptroller of the Currency National Banks - الى تنامي الاتجاه نحو بناء مواقع تبادلية

الالكترونية للبنوك ، وتوضح الاشكال التالية - التي نرى انها تقدم ايضاحا كافيا - خلاصة هذه

الدراسة. ( انظر الشكل 1 الذي يبين نسبة البنوك - بحسب حجمها - التي انشأت مواقع لها على

الانترنت ، والشكل 2 الذي يبين نسبة المواقع التبادلية من بين هذه البنوك وخطط البنوك لتقديم خدمات

تبادلية على الخط ،

2-2 استراتيجيات عمل البنوك الإلكترونية وعناصر النجاح والاختراق كيف تعمل البنوك الالكترونية

؟؟؟ ومن الذي يمارس العمل المصرفي الالكتروني ، بنوك ام غيرها ؟؟؟ وما هي الخدمات

المصرفية على الشبكة واتجاهات محتواها وآلياتها ؟؟؟ ما هو واقع العمل البنكي لالالكتروني العربي

على الشبكة ؟؟؟ وما هي متطلبات العمل الناجح وعناصر التميز ؟ ان الإجابة على هذه التساؤلات

تتطلب الوقوف امام حقائق رقمية ونتائج بحثية لتوفير البنية الموضوعية للتقييم وتحديد الاجابة :

### حقائق حول العمليات المصرفية عبر الشبكة :-

تعتبر شبكة الإنترنت وسيط تفاعلي لبيئة الاعمال بوجه عام ، فمن وجهة نظر المستخدم الفرد ، بيئة

ملائمة لانجاز العمليات المصرفية مثل :- تدقيق وفحص الحسابات الشخصية ، دفع الفواتير .... الخ ،

وتوفر على المستخدم مجهود الانتقال وتعبئة النماذج وتساهم من التخلص من متطلبات ومجهود

المقابلة (الفيزيائية) مع الموظف . اما من وجهة نظر المنشأة ، فإنها وسيلة لتخفيض التكاليف التشغيلية

، والتأسيسية للفروع وبالتالي زيادة الارباح وخفض رسوم خدمة العملاء على العمليات المختلفة

وزيادة فوائد الايداع وخفض فوائد الاقراض ، وابتكار برامج جديدة وتحفيز الخدمات وجذب الزبائن

ودخول اسواق جديدة.

ان اول بنك افتراضي على شبكة الانترنت بنك ( نت بانك ) [www.netbank.com](http://www.netbank.com) نمت اعماله من عام 1995 حتى الآن ،

وترى مؤسسة الأبحاث الدولية [www.idc.com](http://www.idc.com) ان تطبيقات وبرامج التعاملات المصرفية الإلكترونية ستكون بمثابة الوصفة الجاهزة لمساعدة البنوك على دخول سوق البنوك الإلكترونية والاحتفاظ بزبائنها . وقد بلغت مبيعات الحزم الجاهزة 93 مليون و 326 مليون دولار عامي 98 و 99 على التوالي . وفي امريكا وحدها وقعت 1200 مؤسسة ائتمانية عام 1998 اتفاقيات توريد حلول برمجية إلكترونية ، وقد زادت الى 7200 عام 1999 .

والبنوك الإلكترونية ليست حكرا على المؤسسات المصرفية بل ربما تكون الريادة في مشروعاتها راجعة الى تدخل جهات غير مصرفية لتلبية احتياجات التسويق الإلكتروني التي تمارسها عبر مواقعها ، والمتتبع لوضع سوق الانترنت - ان جاز التعبير - يجد ان قطاعات غير بنكية قد دخلت بقوة سوق الاستثمار في البنوك الإلكترونية ، اما عن طريق :-

أ- الاستثمار المباشر . مثل :- شركة سوني [www.sony.com](http://www.sony.com) حيث انشأت بنك افتراضي يقدم خدمات الاقراض والائتمان ، وشركة سوفت بنك [www.softbanck.com](http://www.softbanck.com) التي تملك كل من [www.yahoo.com](http://www.yahoo.com) وتملك [www.zdnet.com](http://www.zdnet.com) و Zdnet و E-trade ، وليس لها علاقة بالعمل البنكي الفعلي وقد اشترت بنك ياباني مفلس ( نيبون كريدت بانك ) .

ب - توفير منصات خدمات للتعاملات المصرفية مثل :- امريكا اون لاين [www.aol.com](http://www.aol.com) التي اقامت بنك افتراضي منذ 1996 انضم اليه بنك اوف امريكا ويونيون بانك اوف كاليفورنيا وسيتي بانك وبنك ويلز فارجو وبنك ون كوربوريشن (وقد اصدرت هذه المنصة 135 مليون عرض سعر في يوم واحد خلال آذار 1999 ) . وكذلك مثل بوابة لايكوس [www.lycos.com](http://www.lycos.com) حيث بدأت شراكة مع بنك الكتروني منتصف 1999 وتصدر بطاقة ائتمان إلكترونية ( بطاقة خصم بنسبة 5% ) وتقدم قروض على الخط ، وتقدم جوائز تحفيزية لاول 100000 حساب .

ج - تقديم خدمات بنكية بالنيابة :- مثل شركة بيع وتأجير السيارات [www.autobytel.com](http://www.autobytel.com) تقدم خدمة التمويل المجاني ومقارنة اسعار الفائدة على القروض .

#### المشاريع الشاملة :-

التحدي في ميدان الصناعة البنكية الإلكترونية هي في محتوى الخدمة والقدرة على جذب الزبائن ، ولغاية الان ، تقوم استراتيجيات التسويق في هذا الميدان على تقديم برامج تحفيزية الى جانب برامج

الترويج والتوعية ، لكن اتساع نشاط بعض المؤسسات عن غيرها يرجع في الحقيقة الى مدى شمول الخدمات المقدمة ، والفكرة هنا ، ان موقع البنك يتعين ان يتيح للمستخدم البقاء على المنصة ان جاز التعبير لان انتقاله الى مواقع خدمية اخرى قد لا يعيده الى موضع البنك خاصة ان كثير من المؤسسات غير المصرفية تقدم الخدمة المصرفية من موقعها مباشرة ، بناء على ذلك يثور التساؤل ، ما هو البنك الالكتروني الشامل ، لنحاول الاجابة من خلال اتجاهات الشمولية لدى المؤسسات العاملة في الحقل :-

#### أ - سوفت بانك عبر شركاتها الفرعية يسعى لما يسمى الخدمة الشاملة كيف؟؟؟

للبنك شركة فرعية هي ( E-trade ) وموقعها [www.etrade.com](http://www.etrade.com) ، وتعمل في ميدان السمسرة ، وقد قامت باندماج مع تلي بنك ، ثم مع شركة تأمين الكترونية ( أي تحالف مالي ، بنكي ، تأميني ) وللبنك شركة فرعية اخرى هي ( e-loan ) وموقعها [www.eloan.com](http://www.eloan.com) تعمل في الاقراض العقاري ، وقد دخلت في شراكة مع شركة اوروبية لتقدم خدماتها في اوروبا وشراكة مع شركة يابانية لتقديم خدماتها في شرق اسيا .

#### ب - اندماجات بنكية ضخمة لتوفير الخدمات الإلكترونية الشاملة :-

لقد استجمعت ثلاثة من كبرى البنوك الامريكية جهودها في منتصف 1999 هي ، تشيز مانهاتن [www.chasemanhattan.com](http://www.chasemanhattan.com) وفيرست يونيون [www.firstunion.com](http://www.firstunion.com) وويلز فارجو [www.wellsfargo.com](http://www.wellsfargo.com) ووفرت شركة واحدة لخدمات دفع الفواتير وتجييرها الكترونيا، وبالتعاون مع فيزا وصن مايكروسيستمز توفر خدمات لستين مليون زبون من الافراد حول العالم و60 ألف شركة ومؤسسة امريكية .

#### ممارسة العمل المصرفي الإلكتروني - الانماط والجهات .

إن العمل المصرفي الإلكتروني بمعناه الواسع عمل ممارس فعلا وواقعا في مختلف المؤسسات المصرفية والمالية كبيرها وصغيرها ، اما بمعناه المتصل بالانترنت ، أي البنوك الالكترونية او بنوك الويب فانه للان ليس خيار سائر البنوك مع ان الكل يؤكد على اهميته .

وتسود مفاهيم ومستويات خاطئة في تحديد المراد بالبنوك الالكترونية ، فبعض البنوك أنشأت موقعا تعريفيا لخدماتها وفروعها واكتفت بذلك ، وطبعا لا يدخل هذا ضمن مفهوم البنوك الالكترونية ، وقد لوحظ ان بعض البنوك العربية صممت مواقعها منذ فترة طويلة ولما تزل على ذات المحتوى حتى دون تطوير لموادها التعريفية ، وكأن المراد هو مجرد الوجود على شبكة الانترنت ، مع ان هذا ليس هو المطلوب ولا هو بالاستراتيجية الصحيحة للتوائم مع متطلبات العصر . كما ان بنوكا اخرى

اكتفت باستثمار الشبكة لتنتقل عليها الخدمات المصرفية على الخط التي كانت تمارسها دون الشبكة كمزودات النقد والاستعلام عن الحسابات وغيرها ، وأيضا لا يمكن ان نعد ذلك من قبيل البنوك الإلكترونية .وبعض البنوك وجد ان العمل على الشبكة ما هو الا خدمة تضاف الى خدماته ووحدة اضافية تضاف الى وحداته الادارية بذات البنية التقنية والتأهيلية والتسويقية والإدارية والقانونية القائمة ، وهذا وان كان يمثل دخولا الى عوالم العمل البنكي الإلكتروني فإنه يتناقض مع استراتيجياته التي ينبغي ان تنطلق من بيئة العمل الافتراضي وليس المادي ومن بيئة المعلومات وليس الموجودات .

والعمل البنكي الإلكتروني افادة من بيئة تفاعلية جديدة تتيح الامتداد الخارجي عبر وسيلة هي بطبيعتها عالمية وتتيح التوائم مع رغبات العميل ، وكما تشير الحقائق المتقدمة فان البنوك الإلكترونية من حيث الانماط والمحتوى قد تكون بنوكا افتراضية بالكامل ، أي لا وجود واقعي لها على الارض وانما موقع متخصص بالخدمة المصرفية المؤتمنة له زبائنه ويسعى الى تلبية متطلباتهم التي تدخل ضمن ثلاث حزم ، الاولى :- حزمة الخدمات والعمليات المصرفية العادية ولكن عبر الشبكة ودون تعامل فيزيائي ، والثانية ، حزمة أنشطة الاستثمار ودراساته ، تتصل بالمشاريع الممكن ممارستها عبر الشبكة وتلبية متطلبات الارشاد والتوجيه والاستشارة والدراسة الاستثمارية ، اما الحزمة الثالثة فليست حزمة مصرفية وانما حزمة تسويقية لاحتياجات العميل الاخرى ، كخدمات التأمين والحصول على البطاقات عندما لا يكون البنك مصدرا لها ، والتسويق والربط بالوكلاء والمزودين للمنتجات ، وبخدمات الشحن والسفر .... الخ . واذا كانت الحزمتين الاولى والثانية مما تمارسه البنوك التقليدية بعد تطور مفهوم العمل البنكي وانتقاله من حفظ الاموال وخدمتها الى ادارتها وتولي أنشطة الاستثمار المتصلة بها . اما الحزمة الثالثة فقد اوجبتها استراتيجية الاحتفاظ بالزبون وابقائه ضمن الموقع وتوفير ما يتطلبه متصلا بالخدمة المصرفية ، وتنفذ اما عبر شركات فرعية للبنك او مواقع مرتبطة به او من خلال جهات خارجية ترتبط مع موقع البنك عبر مدخل يوفره موقع البنك وتكفل العودة ثانية لموقع البنك لاتمام العملية المصرفية المرتبطة بالخدمة غير المصرفية . وهذا ما يمثل مفهوم البنك الإلكتروني الشامل ، ويعبر عنه عدد من الباحثين بالقول انه وقفة التسوق الواحدة ، فيها ما تحتاجه ولا تتيح لك التفكير بالضغط على الماوس للخروج من الموقع .

### متطلبات البنك الإلكتروني:

#### 1- البنية التحتية التقنية :-

يقف في مقدمة متطلبات البنوك الإلكترونية وبالمعوم اية مشروعات تقنية ، البنية التحتية التقنية ، والبنى التحتية التقنية للبنوك الإلكترونية ليست ولا يمكن ان تكون معزولة عن بنى الاتصالات وتقنية

المعلومات التحتية للدولة ومختلف القطاعات ( ICT) infrastructure ) ذلك ان البنوك الالكترونية تحيا في بيئة الاعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية ، والمتطلب الرئيس لضمان اعمال الكترونية ناجحة بل وضمان دخول آمن وسلس لعصر المعلومات ، عصر اقتصاد المعرفة ، يتمثل بالاتصالات ، وبقدر كفاءة البنى التحتية ، وسلامة سياسات السوق الاتصالي ، وتحديد السياسات التسعيرية لمقابل خدمات الربط بالانترنت ، فلا تحيا الشبكة واعمالها دون تزايد اعداد المشتركين الذي يعوقهم - في الوطن العربي تحديدا - كلفة الاتصالات ، والتي وان كانت قد شهدت تخفيضا في بعض الدول العربية لكنها ليست كذلك في جميعها، وهذه المسألة ربما تمثل اهم تحد امام بناء البنوك الالكترونية وتتطلب تدخلا جماعيا لرفع كل قيود تعترض تزايد استخدام الشبكة .

كما ان فعالية وسلامة بنى الاتصالات تقوم على سلامة التنظيم الاستثماري ، ودقة المعايير وتوابعها الدولي ، وكفاءة وفعالية التنظيم القانوني لقطاع الاتصالات ، وبقدر ما تسود معايير التعامل السليم مع هذه العناصر يتحقق توفير اهم دعامة للتجارة الالكترونية ، بل وللبناء القوي للتعامل مع عصر المعلومات .

والعنصر الثاني للبناء التحتي يتمثل بتقنية المعلومات ، من حيث الاجهزة والبرمجيات والحلول والكفاءات البشرية المدربة والوظائف الاحترافية ، وهذه دعامة الوجود والاستمرارية والمنافسة ، ولم يعد المال وحده المتطلب الرئيس ، بل استراتيجيات التواءم مع المتطلبات وسلامة البرامج والنظم المطبقة لضمان تعميم التقنية بصورة منظمة وفاعلة وضمان الاستخدام الامثل والسليم لوسائل التقنية.

اما عن عناصر استراتيجية البناء التحتي في حقل الاتصالات وتقنية المعلومات ، فاننا نرى انها تتمثل بتحديد اولويات واغراض تطوير سوق الاتصالات في الدولة ، ومواءمة هدف الدخول للاسواق العالمية مع احتياجات التطوير التقنية للشركات الخاصة ، والسياسات التسويقية والخدمية والتنظيمية المتعين اعتمادها لضمان المنافسة في سوق الاتصالات ولضمان جذب الاستثمارات في هذا القطاع ، وتنظيم الالتزامات لمقدمي الخدمات مع تحديد معايير ومواصفات الخدمة المميزة ، وفي مقدمتها معايير امن وسلامة تبادل المعلومات وسريتها وخصوصية المشتركين ، وتوفير الاطار القانوني الواضح الذي يحدد الالتزامات على اطراف العلاقة ، واخيرا تحديد نطاق التدخل الحكومي وتحديد اولويات الدعم وما يتعين ان يكون محلا للتشجيع الاستثماري من قبل الدولة.

وتوفر البنى التحتية العامة يبقى غير كاف دون مشاريع بناء بنى تحتية خاصة بالمنشآت المصرفية ، وهو اتجاه تعمل عليه البنوك بجدية ، ونكتفي في هذا المقام بالقول ان عنصر التميز هو ادراك مستقبل تطور التقنية وتوفير بنى وحلول برمجية تتيح مواصلة التعامل مع الفتوح الجديدة ، فتقنية حصرية

تعني اداء ضيقا والمسألة ليست مسألة اموال انما خطط سليمة وكفاءات ادارة مميزة ترى المستقبل اكثر مما ترى الحاضر ولا تشعر بالزهو فيما تنجزه بقدر ما تشعر بثقل مسؤولية البقاء ضمن المميزين .

## **2- الكفاءة الادائية المتفقة مع عصر التقنية :-**

هذه الكفاءة القائمة على فهم احتياجات الاداء والتواصل التاهيلي والتدريبي ، والا هم من ذلك ان تمتد كفاءة الاداء الى كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والادارية المتصلة بالنشاط البنكي الالكتروني.

## **3- التطوير والاستمرارية والتفاعلية من المستجدات :-**

يتقدم عنصر ( التطوير والاستمرارية والتنوعية ) على العديد من عناصر متطلبات بناء البنوك الالكترونية وتميزها ، فالجمود وانتظار الآخرين لا يتفق مع التقاط فرص التميز ، ويلاحظ الباحث العربي ان البنوك العربية لا تتجه دائما نحو الريادية في اقتحام الجديد ، انها تنتظر اداء الآخرين ، وربما يكون المبرر الخشية على اموال المساهمين واجتياز المخاطر ، وهو امر هام وضروري ، لكنه ليس مانعا من الريادية ، وبنفس القدر لا تعني الريادية في اقتحام الجديد التسرع في التخطيط للتعامل مع الجديد واعداد العدة ، لكنها حتما تتطلب السرعة في انجاز ذلك .

## **4- التفاعل مع متغيرات الوسائل والاستراتيجيات الفنية والادارية والمالية :-** والتفاعلية لا تكون

في التعامل مع الجديد فقط او مع البنى التقنية فقط وانما مع الافكار والنظريات الحديثة في حقول الاداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي ، تلك الافكار التي تجيء وليد تفكير ابداعي وليس وليد تفكير نمطي

## **5- الرقابة التقييمية الحيادية :-** ان واحدا من عناصر النجاح الارتكان للقادرين على التقييم

الموضوعي ، ومن هنا اقامت غالبية مواقع البنوك الالكترونية جهات مشورة في تخصصات التقنية والتسويق والقانون والنشر الالكتروني لتقييم فعالية واداء مواقعها . ويتعين ان نحذر من مصيدة الارتكان الى عدد زائري الموقع كمؤشر على النجاح ، اذ يسود فهم عام ان كثرة زيارة الموقع دليل نجاح الموقع ، لكنه ليس كذلك دائما وان كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث وسلامة الخطط الدعائية والترويجية.

## **-التحديات القانونية في حقل البنوك الالكترونية:-**

اثبات الشخصية ، التواقيع الالكترونية ، أنظمة الدفع النقدي ، المال الرقمي او الالكتروني او القيدي ، سرية المعلومات ، امن المعلومات من مخاطر اجرام التقنية العالية ، خصوصية العميل ، المسؤولية عن الاخطاء والمخاطر حجية المراسلات الالكترونية ، التعاقدات المصرفية الالكترونية ، مسائل الملكية الفكرية لبرمجيات وقواعد معلومات البنك او المستخدمة من موقع البنك او المرتبطة بها . علاقات وتعاقدات البنك مع الجهات المزودة للتقنية او المورد لخدماتها او مع المواقع الحليفة ، مشاريع الاندماج والمشاركة والتعاون المعلوماتية ، هذه والكثير من تفرعاتها موطن اهتمام وبحث قانوني متواصل لغايات توفير الاطار القانوني للبنوك الالكترونية والتجارة الالكترونية والاعمال الالكترونية .

ان تكون المؤسسة المصرفية ذات وجود فاعل على شبكة الانترنت ، يعني ان تحقق الوصول الى اكبر قدر من الزبائن ، وان تحقق شمولية الخدمات المقدمة وتيسير قبولها وطلبها ، وان تحقق قدرا متيقنا من امن المعاملات وامن ادارة اموال المساهمين ، واخيرا ان تحقق قدرا مميزا من كفاءة الخدمة المقدمة للعملاء وقدرا مقبولا لحماية مصالح واموال العملاء . هذه العناصر الاربعة - التي يستلزم كل واحد منها خطة اداء وتميز - تكشف عبر التحليل الموضوعي عن حزمة من التحديات القانونية ، وبقدر سلامة التعامل مع هذه التحديات بقدر ما تتحقق سلامة مرتكزات خطط تحقيق هذه العناصر وبقدر ما يصبح متاحا بناء البنك الإلكتروني الحقيقي والمميز .

اما عن التحديات القانونية فهي تتمثل اولا بتحدي قبول القانون للتعاقدات الالكترونية وتحدي حجيتها في الاثبات ، ومن ثم تحديات امن المعلومات ، تحديات وسائل الدفع ، وتحديات الأعمال المرتبطة ، وتحديات المعايير والاشرفية ، والتحديات الضريبية . وقد تناولنا فيما تقدم من فصول كافة هذه التحديات لكننا نجد من المفيد الوقوف على بعض المسائل المتصلة بذات التحديات المرتبطة بالعمل المصرفي تحديدا اكثر من ارتباطها ببقية أنشطة الأعمال الالكترونية .

### **1 -تحديات التعاقدات المصرفية الالكترونية ومشكلات الاثبات :**

اول المفاهيم المتعين ابرازها ان الكثير يخلط بين مفهومين في حقل العقود وتقنية المعلومات ، ذلك ان تأثر العقود بما افرزته تقنية المعلومات يتحقق في طائفتين من العقود ، اولها : - العقود التقليدية المبرمة بالوسائل الالكترونية ( التعاقد عبر شبكات المعلومات ) ، حيث تقوم العقود بوجه عام من حيث اركانها على ضرورة توفر ركن الرضا وتوافق ارادتي المتعاقدين ، والسبب المشروع والمحل المشروع ، وتكتفي القوانين المستندة الى الشريعة الاسلامية كالقانونين المدنيين الاردني والعراقي بركن الرضا وتوافق الارادتين كركن وحيد لانعقاد العقد ، اما بقية الاركان فهي عناصر وشروط

انعقاد ، وقد اثارت وسائل الاتصال الحديث التساؤل حول مدى صحة انعقاد العقد بواسطتها ، كما في التلكس والفاكس ، وتثار في الوقت الحاضر - منذ مطلع التسعينات على الاقل - مسألة انعقاد العقد بواسطة نظم الكمبيوتر وشبكات المعلومات وما يتصل بها من حيث موثوقية وحجية الرسائل الإلكترونية والبريد الإلكتروني المتعلق بالعلاقات محل التعاقد على نحو ما اوضحنا فيما تقدم لدى استعراض مفهوم العقد الإلكتروني . والحقيقة ان وسائل الاتصال التقنية تثير عددا من المسائل اولها واهمها بل تعد موضوع هذا الاشكال ، مسألة اثبات الانعقاد ومسائل التعاقد ( وقد اتجهت المواقف القانونية والقضائية والفقهية الى قبول الوسائل التعاقدية التي توفر من حيث طبيعتها موثوقية في اثبات الواقعة وصلاحيّة الدليل محل الاحتجاج وتحقق فوق ذلك وظيفتين :- امكن حفظ المعلومات لغايات المراجعة عند التنازع ، والتوسط في الاثبات عن طريق جهات الموثوقية الوسيطة او سلطات الشهادات التعاقدية ، ومن هنا قبل نظام ( سوفيت ) التقني لغايات الحوالات البنكية - وكذا نظامي شيبس وشابس ونحوهما - وكذلك قبل التلكس لتحقيقهما هذه الطبيعة والوظائف، في حين بقي الفاكس خارج هذا الاطار ومجرد دليل ثبوت بالكتابة او بيّنة مقبولة ضمن شرائط خاصة ، ومن هنا ايضا اثارت وتثير الرسائل الإلكترونية عبر شبكات المعلومات كالانترنت والرسائل المتبادلة عبر الشبكات الخاصة ( الانترنت ) والبريد الإلكتروني مشكلة عدم تحقيق هذه الوظائف في ظل غياب المعايير والمواصفات والتنظيم القانوني الذي يتيح توفير الطبيعة المقبولة للبيانات وتحقيق الوظائف التي تجيز قبولها في الاثبات .

الى جانب مشكلة الاثبات اثارت وسائل الاتصال عموما مسألة صحة الانعقاد ووجوده ، وتتصل هذه المسألة بالاثبات على نحو يصعب كثيرا الفهم بينهما . الى جانب مشكلات امان ووسائل الاتصال ومدى قدرة الغير على التلاعب بالمحتوى ومشكلات وقت ومكان الابرام واتصال ذلك بالقانون الواجب انطباقه على العقد عند المنازعة وجهة الاختصاص القضائي في نظر النزاع .

والى حين كانت هذه المشكلات ليست ذات اثر اقليمي او دولي الا في حدود العقود التجارية الدولية التي جرى تنظيم الكثير من قواعدها ضمن اتفاقيات دولية او عبر مؤسسة العقود النموذجية والقواعد الموحدة لعدد من العقود ، لكن شيوع التجارة الإلكترونية بوجه عام ، واتصال هذه التجارة بمحتوى التعاقد من حيث امسى الشائع ان تكون الخدمات محله وليس البضائع ( التي تستلزم تسليمها ماديا يساهم في تخفيف اشكالات التعاقد الإلكتروني على خلاف الخدمات على الخط ) وبسبب ممارسة أنشطة التجارة الإلكترونية من الكافة وليس بين التجار فقط ( مما يمنع الاستفادة من عناصر المرونة والحرية التي تتمتع بها العلاقات التجارية بالنسبة للاثبات وغيره ) ، اضافة الى اعتماد التجارة الإلكترونية على انظمة الدفع الإلكتروني عموما ( كبطاقات الائتمان على الخط او عبر التفويض على الهاتف



والحوالات المالية الرقمية ، والبطاقات الماهرة ونحوها ) وما ادى اليه ذلك من اتمتة العمليات والخدمات المصرفية و اتمتة التعاقد بشأنها ضمن مفهوم بنوك الويب او البنوك الالكترونية او البنوك على الخط او البنوك الافتراضية المتقدم عرضه.

اذن ، نحن امام عملية تقييم لقواعد التعاقد في سائر التشريعات ذات العلاقة ( المدني ، التجارة ، البنوك، ... الخ ) لغايات تبين مدى تواءم النصوص القائمة مع ما افرزته وسائل الاتصال الحديثة وتحديد شبكات المعلومات بانواعها ( انترنت ، انترانت ، اكسترانت ) ، باعتبار ان القواعد القائمة في نطاق التشريعات عموما وفي غير فرع من فروع القانون تتعامل مع عناصر الكتابة والمحضر والمستند والتوقيع والصورة طبق الاصل و ... الخ من مفاهيم ذات مدلول مادي .

وبوجه عام فان البناء القانوني للتشريعات في حقل التعاقد والاثبات لم يعرف الوسائل الالكترونية وتحديد تلك التي لا تنطوي على مخرجات مادية كالورق ، وجاء مبناه قائما - بوجه عام مع عدد من الاستثناءات - على الكتابة ، المحرر ، التوقيع ، الصورة ، التوثيق ، التصديق ، السجلات ، المستندات الاوراق .... الخ ، وجميعها عناصر ذات مدلول مادي وان سعى البعض الى توسيع مفهومها لتشمل الوسائل التقنية ، وهي وان كان من الممكن شمولها الوسائل التقنية ذات المستخرجات التي تتوفر لها الحجية ، فانها لا تشمل الوسائل ذات المحتوى الالكتروني البحث ( طبعا بشكل مجرد بعيدا عن الحلول المقررة تقنيا وتشريعيا في النظم المقارنة التي نظمت هذا الحقل ) . وامكان تواءم التشريع الوطني مع هذا التطور يتطلب دراسة مسحية لكافة التشريعات دون استثناء لضمان عدم تناقض احكامها ، ولا تكفي الحلول المبتسرة لان من شأنها احداث ثغرات وفتح الباب امام احتمالات التناقض في اتجاهات القضاء .

## 2- أمن المعاملات والمعلومات المصرفية الإلكترونية :-

الحقيقة الاولى في حقل تحديات امن المعاملات المصرفية ان امن البنوك الالكترونية وكذا التجارة الالكترونية جزء رئيس من امن المعلومات ( Security IT ) ونظم التقنية العالية عموما ، وتشير حصيلة دراسات امن المعلومات وما شهده هذا الحقل من تطورات على مدى الثلاثين عاما المنصرمة ان مستويات ومتطلبات الامن الرئيسية في بيئة تقنية المعلومات تتمثل بما يلي :-

الوعي بمسائل الامن لكافة مستويات الاداء الوظيفي ، الحماية المادية للتجهيزات التقنية ، الحماية الادائية ( استراتيجيات رقابة العمل والموظفين ) الحماية التقنية الداخلية ، والحماية التقنية من المخاطر الخارجية .

اما القاعدة الاولى في حقل امن المعلومات فهي ان الامن الفاعل هو المرتكز على الاحتياجات المدروسة التي تضمن الملائمة والموازنة بين محل الحماية ومصدر الخطر ونطاق الحماية واداء النظام والكلفة . وبالتالي فان استراتيجيات وبرامج امن المعلومات تختلف من منشأة الى اخرى ومن بيئة الى اخرى تبعا لطبيعة البناء التقني للنظام محل الحماية وتبعا للمعلومات محل الحماية وتبعا للاليات التقنية للعمليات محل الحماية ، الى جانب عناصر تكامل الاداء واثر وسائل الامن عليه وعناصر الكلفة المالية وغيرها اما القاعدة الثانية فهي ان الحماية التقنية وسيلة وقاية ودفاع ، وفي حالات معينة وسيلة هجوم ، ولا تتكامل حلقات الحماية دون الحماية القانونية عبر النصوص القانونية التي تحمي من اساءة استخدام الحواسيب والشبكات فيما يعرف بجرائم الكمبيوتر والانترنت والاتصالات والجرائم المالية الالكترونية التي تناولناها فيما تقدم ، وبالتالي تتكامل تشريعات البنوك والتجارة الالكترونية مع النصوص القانونية لحماية المعلومات ، وبدونها يظل جسم الحماية بجناح واحد .

واذا اردنا الوقوف في حدود مساحة العرض المتاحة على ملخص الاتجاهات الامنية في حقل حماية البيانات في البيئة المصرفية ، والتي تتخذ اهمية بالغة بالنسبة للبنوك التي تمثل بياناتها في الحقيقة اموالا رقمية وتمثل حقوقا مالية وعناصر رئيسة في الائتمان ، نجد ان المطلوب هو وضع استراتيجية شاملة لامن المعلومات تتناول نظام البنك وموقعه الافتراضي وتتناول نظم الحماية الداخلية من أنشطة اساءة الاستخدام التي قد يمارسها الموظفون المعنيون داخل المنشأة وتحديد الجهات المعنية بالوصول الى نظم التحكم والمعالجة والمبرمجين ، الى جانب استراتيجية الحماية من الاختراقات الداخلية ، وهذه الاستراتيجيات يجب ان تمتد الى عميل البنك لا للبنك وحده ، حتى نضمن نشاطا واعيا للتعامل مع المعلومات وتقدير اهمية حمايتها ، ولكل استراتيجية اركانها ومتطلباتها ومخرجاتها . وتقييم كفاءة الاستراتيجية يقوم على مدى قدرتها على توفير مظلة امن شاملة لنظام البنك والعميل والنظم المرتبطة بهما تقوم استراتيجية حماية البيانات في البيئة المصرفية على ان اول الخطوات لمستخدمي التقنية ( سواء البنك كمستخدم ام زبائنه الذين يستخدمون التقنية للتوصل الى موقعه الالكتروني ) تحصين النظام داخليا ( الحاسوب الشخصي او محطة العمل ) ، ويتم ذلك باغلاق الثغرات الموجودة في النظام اذ لكل نظام ثغراته ، فمثلا يوجد في نظام ويندوز الشائع خيار مشاركة في الملفات والطباعة File and Print sharing الموجود في لوحة التحكم ضمن ايقونة الشبكة Network ، فهذا الخيار اذا بقي مفعلا اثناء الاتصال بالشبكة خاصة لمستخدمي وصلات الموديم الكيبلي يسمح لاي مستخدم ضمن الشبكة يتصل بالنطاق ذاته ان ينقر على ايقونة جوار شبكة الاتصال ( Neighborhood Network ) فتظهر له سواقات جهاز المستخدم ويمكن من التعامل معها ومع الملفات الموجودة عليها . وكذلك

الغاء خدمة عميل الشبكة ( كما في عميل شبكة مايكروسفت ان لم يكن المستخدم مرتبطا بشبكة محلية عبر مزود NT ) ، والغاء جميع الخيارات التي تسمح باستعمال بروتوكول Net BIOS من خصائص جوار الشبكة اذا كان المستخدم لا يعتمد عليه لانه يسمح بالمشاركة بالملفات عبر المنافذ 137-139 في النظام ويعد اكثر البروتوكولات المستغلة في الاختراق حسب تحليل حالات الاختراق التي قام بها مركز الرصد والاختراق لحوادث الانترنت . وايضا التأكد من تحديث الانظمة المستخدمة ومتابعة ما تصدره الشركات من تعديلات لسد الثغرات التي تظهر في النظم المستخدمة ، ويمكن ذلك عبر مواقع الشركات المعنية على الانترنت . ( مثل موقع مايكروسفت <http://windowsupdate.microsoft.com> و موقع نتسكيب <http://hom.netscape.com/smartupdate> ) وغيرها ، الى جانب تعديل اعدادات المصفحات اثناء زيارة الموقع غير الامنة ، وتختلف الاعدادات باختلاف المتصفح ، لكن الغرض الرئيسي من هذه الخطوة الغاء استقبال برمجيات جافا و اكتيف x ( Active X ) او الغاء استقبال وانشاء ملفات ( cookies ) التي يمكن ان تتضمن معلومات عن كلمات السر او غيرها مما يتم تبادلها مع الموقع الزائر . و متابعة المواقع التي تكشف عن ثغرات البرمجيات وانظمة التشغيل وتعالج المشاكل الأمنية مثل <http://rootshell.com> و <http://microsoft.com/security> و <http://www.securityfocus.com> واستخدام البرامج المضادة للفيروسات مع دوام تطويرها وتشغيل برنامجين معا اذا كان النظام يسمح بذلك دون مغالاة في اجراءات الحماية ، واجراء عملية المسح التلقائي عند تشغيل الجهاز وتشغيل أي قرص ، والتشبيك الدوري على عمل برنامج مضاد الفيروسات واصلاح الاعطال والاطفاء . والحذر من برامج الدردشة والتخاطب مثل ICQ باعتبارها تظل عاملة طيلة فترة عمل الجهاز ، ويتعين الغاء عملها عند الانتهاء من استخدامها ومراعاة محاذير الاستخدام ، وعدم تشغيل برامج غير معروفة المصدر والغرض مما يرد ضمن البريد الالكتروني او مواقع الانترنت لاحتمال ان تتضمن ابواب خلفية ( Back Doors ) تسهل الاختراق . واستخدام الجدران النارية او البرامج الشبيهة دون مغالاة باجراءات الامن لتأثير ذلك على الاداء ، والاهم اختيار البرامج الناجعة والمجربة ، لان بعض برامج الامن تعد وسيلة لاضعاف الامن وتسهيل الاختراق .

اما اذا كان المستخدم او الشخص مسؤولا عن امن الشبكة فقد يلجا الى استخدام برامج التحري الشخصية واستخدام انظمة التحري مثل نظام NetProwler من شركة Axent وعنوانها [www.axent.com](http://www.axent.com) ونظام Kane Security Monitor من شركة Intrusion Detection وعنوانها [www.intrusion.com](http://www.intrusion.com) ، او استخدام الحلول البديلة للجدران النارية عند القناعة بعدم فعاليتها ، والتي تشمل اجهزة ترجمة عناوين الشبكة NAT التي تخفي او تمويه العنوان الشخصي المستخدم IP ، وكذلك الشبكات الخاصة الافتراضية VPN التي تعتبر شبكة الانترنت شبكة عامة وتقوم بتوثيق

وتشفير البيانات قبل تبادلها. او استخدام نظم التشفير ، مع مراعاة المشكلات القانونية المتصلة بها وقيود التصدير ، والتشفير عنوان وسائل امن التقنية في الوقت الحاضر .

ان اهم استراتيجيات امن المعلومات توفير الكفاءات التقنية القادرة على كشف وملاحقة الاختراقات وضمان وجود فريق تدخل سريع يدرك جيدا ما يقوم به لان اهم الاختراقات في حقل الكمبيوتر اتلفت ادلتها لخطا في عملية التعامل التقني مع النظام . ومن جديد تظل الحماية القانونية غير ذات موضوع اذا لم تتوفر نصوص الحماية الجنائية التي تخلق مشروعية ملاحقة افعال الاعتداء الداخلية والخارجية على نظم الكمبيوتر وقواعد البيانات .

### **3- تحديات وسائل الدفع :-**

وهذا تحد قديم جديد ، اذ تتسارع وسائل الخدمة الالكترونية منذ سنوات دون ان يواكبها في العديد من النظم القانونية تنظيم قانوني يناسب تحدياتها ، فاذا كانت بطاقات الائتمان قد حققت رواجاً ومقبولية عالية فانها لالان تثير العديد من المسائل القانونية في حقل الحماية المدنية والجزائية ومسؤوليات اطراف العلاقة فيها ، واذا كان مقبولا فيما سبق الارتكان للعقود المبرمة بين اطراف علاقات البطاقات الائتمانية لتنظيم مسائلها فانه ليس مقبولا التعامل بذات الوسيلة مع تحديات المفهوم الجديد للمال ولوسائل الوفاء به بعد ان بدا الاتجاه نحو المال الرقمي او القيدي او الالكتروني كبديل عن المال الورقي ، فالمعايير والقواعد والنظريات تختلف وتتغير شيئا فشيئا ، وهنا تظهر اهمية البنوك كمؤسسات ذات اثر في توجيه المؤسسة التشريعية الى تبني تشريعات متوائمة مع مفاهيم المال الالكتروني ووسائله وقواعد واحكام التعامل مع مشكلاته القانونية ، كما تظهر الاهمية الى تهيئة بناء قانوني لادارات البنوك القانونية يتيح لها مكنة التعامل مع تحديات البنوك الالكترونية ان اختارت دخول هذا الميدان ، ولا نبالغ اذا قلنا ان جاهزية التعامل القانوني مع تحديات هذا النمط المستجد تمثل اهم ضمانة لنجاح المسيرة ، لانه ان كان يعتقد ان وسائل التقنية ستمنع مشكلات القانون فانه محض وهم ، اذ تخفي عوالم البنوك الالكترونية وتحديدا مشاكل الدفع والوفاء بالالتزامات ومشاكل تقديم الخدمة وما تثيره من مسؤوليات ، حزمة معتبرة من المشكلات والنزاعات المتوقعة تتطلب جاهزية تتفق مع مخاطرها واخيرا ربما يكون من المفيد ان نتذكر ان القوالب الجاهزة من الاتفاقيات والعقود والتعليمات والقوانين المنقولة عن نظم قانونية اخرى ومؤسسات اخرى لا تفي دائما بالغرض لما لكل ساحة من خصوصياتها ولما لكل منشأة من اعتباراتها واولوياتها الخاصة ، وبقدر اهمية الاطلاع على

تجارب الغير فان الاهمية في قدرها الاكبر تكمن في فهم الاحتياجات الداخلية وموائمة الحلول مع هذه الاحتياجات مستفيدين مما لدى الغير من حلول ووسائل .

#### 4 - تحديات الأعمال المرتبطة بالمعايير والإشرافية :-

عرفنا ان البنوك الالكترونية ليست مجرد موقع بنك وعميل ، انها بيئة من العلاقات المتعددة جزء منها مرتبط بالزبون وجزء آخر مرتبط بجهات الاعمال ، اما تلك التي يعتمد البنك عليها في خدمة البنوك الالكترونية او تعتمد هي عليه في خدمات ترتبط بنشاطها . ولنسأل انفسنا ونحن نتجه لبناء البنك الالكتروني او تطوير عمله ان كنا قد شرعنا في انشائه ، هل حققنا وضوحا ودقة وشمولية في تحديد المعايير والالتزامات والحقوق في علاقة البنك بمزودي التقنية او مستضيفي الموقع او جهات الاتصال او جهات تطوير الشبكة او الجهات التقنية الداخلية والخارجية ؟؟؟ هل العلاقة بجهات التسويق والتطوير في بيئة الاعمال واضحة ؟؟؟ هل وفرنا ضمن علاقاتنا القانونية بجهات الأعمال خطوطا فاعلة من الدفاع عند حدوث اية منازعة ؟؟ هل اجبرتنا ضرورة الوجود على الشبكة على قبول اتفاقيات لم نتح لنا فرصة معرفة ثغراتها او اعتماد الافضل منها لصالح البنك ؟؟ أليست العلاقات التعاقدية في غالبيتها نشأت بيننا وبين جهات اجنبية ، فهل اعدنا خططا ناجعة وفاعلة لحماية وجودنا خاصة ان هذه الجهات هيأت لمصالحها وسائل تعاقدية فاعلة ؟؟؟

وتثير مسائل الاشراف المصرفي تحديات قانونية جديدة ، اولها تحدي المعايير التي تضع البنك ضمن بيئة التوائم مع تشريعات وتعليمات جهات الاشراف ، وعلينا ان نظل متيقظين الى ان محتوى تعليمات جهات الاشراف في حقل البنوك الالكترونية اما انها غائبة في هذا الوقت او غير واضحة المعالم ، وفي كل وقت يمكن ان تكون ثمة معايير لا نجد انفسنا مهيين بشكل صحيح للتوائم معها .

#### 5-التحديات الضريبية :-

هل يتعين فرض ضرائب على النشاطين المالي والتجاري الالكتروني غير الضرائب القائمة.؟؟؟؟ ان الاعمال الالكترونية تلغي فكرة الموقع او المكان بالنسبة للنشاط التجاري ، وهذا يعني احتمال عدم الكشف على مصدر النشاط . اضافة لما تثيره من مشاكل تحديد النظام القانوني المختص . كذلك فان الاعمال الالكترونية المتحركة من حيث خادماها التقنية قد تهجر نحو الدول ذات النظم الضريبية الاسهل والاكثر تشجيعا ، وهذا الامر تنبهت له امريكا فقررت عدم فرض ضرائب على أنشطة الاعمال والتجارة الالكترونية ، وتتنبه الان اوروبا لخطورة التوجه الامريكي في هذا الصدد . وفرض الضرائب على هذا النمط الجديد يتطلب استراتيجيات ضريبية مختلفة في المتابعة والكشف والجمع . والاهم تعاوننا وتنسيقا اقليميا ودوليا . ان اتجاه منظمة التجارة العالمية ( WTO ) في هذا الحقل عبر

عنه التصريح الوزاري الصادر في نيسان 1998 عن مجلس منظمة التجارة العالمية الذي طلب من المجلس العام للمنظمة اجراء دراسة شاملة وبناء برنامج بحثي لمعالجة هذه المسألة وكانت نتيجة توجهات المجلس العام ونشاطه الاتفاق على ان " لا تفرض رسوم جمركية على التبادل الإلكتروني."، والمطلوب من الاستراتيجية الوطنية للاعمال والتجارة والبنوك الالكترونية ، دراسة تأثير الضرائب على النشاط الإلكتروني ، وحالة التعارض بين مواقف المتحمسين للاعمال الالكترونية وحرس الاعمال التقليدية ، ومعالجة ما تفرضه النصوص القائمة من ضرائب ورسوم في مختلف المناحي واتصالها بالاعمال الالكترونية بالنسبة للبائع والمشتري ومقدم الخدمة ومتلقيها ، والاهم من ذلك الموازنة بين حماية جهات الخدمة الوطنية وجهات الخدمة الدولية التي تملك قدرات تقديم الخدمة الالكترونية اكثر من المؤسسات الوطنية في الدول النامية .

إن مؤشرات التحليل لإطار ومحتوى السياسة الضريبية يكشف ان الموقف الأمريكي يقوم على قاعدة (( اعمال وتجارة الكترونية دون ضرائب )) أما في أوروبا فقد حاول اجتماع بروكسل المنعقد في نوفمبر 1999 أن يصل الى موقف موحد من مسألة الضريبة بسبب اختلاف قوانين أوروبا من هذه الجهة ، ولم يتحقق بعد التوافق المطلوب بين دول الاتحاد الأوروبي في هذا الشأن .

هذه معالجة عامة لمناطق التحدي ، أما البحث التفصيلي فيما يثيره العمل المصرفي الإلكتروني من منازعات والآليات القانونية للتعامل معه فانه سيكون المحور الأساسي للمعالجة التفصيلية للبنوك الالكترونية في الكتاب الرابع من هذه الموسوعة - الأعمال الالكترونية .

**-استراتيجيات البنوك الإلكترونية:** على البنوك ان تدرك ان التقييم لمدى نجاح ومكانة البنك لا يقوم على ذات المعايير المعهودة في البيئة السابقة على التواجد على الانترنت ، ذلك ان تقييم مواقع البنوك يخضع ايضا لاعتبارات اخرى غير اعتبارات نطاق الخدمة وحجم البنك والمعايير التقييمية التقليدية الاخرى ، ومرد ذلك الطبيعة الخاصة لبنوك الانترنت وحاجتها الى استراتيجيات امنية وتسويقية وتصميمية تختلف عن البنوك العادية ، لها اثر في مستوى نجاح البنك ومستوى الموثوقية بخدماته ، لهذا اعتمدت معايير مختلفة ، منها على سبيل المثال المعايير التالية :

. نطاق تقديم البنك للخدمة وشمولها خدمات إضافية لخدمات البنوك الالكترونية التفاعلية.

- مدة عمل البنك في البيئة الافتراضية .
- عدد وانماط ونوعية الخدمات الالكترونية المقدمة .
- مستوى الامن والموثوقية من خلال الوسائل المتبعة
- آليات العمل والمعايير المتبعة

- بساطة الاجراءات التقنية وفعالية الوثيقة القانونية
  - حجم الروابط التي يوفرها موقع البنك الالكتروني وجهات خدمة الدعم والخدمات الوسيطة او الاضافية ،
  - مستويات النماء وتطوير الاعمال مقيسة باتجاهات النماء في بيئة الانترنت .
  - مقارنة المعايير المتقدمة مع حجم المؤسسة المصرفية وسوقها البشري والانمائي والفئة التي تصنف ضمنها .
  - الاطار والمحتوى المعلوماتي المقدم على موقع البنك.
  - الاطار التفاعلي مع الزبون .
  - الوجود الاضافي والفعلي لموقع البنك على الارض وقدرة الوصول إلى مواقع خدماته الفعلية .
- وبتدقيق هذه المعايير وغيرها يلاحظ ان جهة التقييم لم تعد بالضرورة جهة مصرفية بل ان غالبية هذه المعايير يقوم بها مستشارون تقنيون او امنيون او قانونيون او نحو ذلك وخلاصة التقييم تكون محلا للمواد الاعلامية المختلفة مما يضع البنك في تحد التأثير بالرأي العام او تاثر الرأي العام باية اخفاقات. وفيما يتعلق بالبنك الراغب في اقتحام عوالم البنوك الالكترونية او يسعى الى توفير حماية فاعلة لنشاطه الذي بدأه في هذا الحقل ، يتعين ان تتطرق الاستراتيجيات القانونية من قاعدة ان الحماية القانونية لها ذات القدر من الاهمية التي تحظى به الجاهزية التقنية وتحظى به سياسات التسويق . ولترجمة هذا الاساس الى مهام وخطط يتعين تهيئة كادر قانوني عارف مدرك لطبيعة المخاطر المحتملة جاهز لمواجهةها ، ولا نقصد بالكادر هنا المحامين والمستشارين فقط ، انما عناصر البحث والتطوير القانوني المناط بها ادراك كل جديد والتعامل مع كل خطر محتمل ، وقد اظهرت الدراسات التحليلية ان نمط ووسائل اداء وطبيعة معارف العاملين في حقل الحماية القانونية لمشاريع الاعمال الإلكترونية تتميز محتوى وشكلا وتكتيكا عن نمط ووسائل واداء وطبيعة معارف غير العاملين في هذا الحقل . كما ان أهم عناصر استراتيجيات الاداء القانوني لمشاريع تقنية المعلومات عموما بناء قواعد المعلومات المتطورة على الدوام التي تكفل بقاء الادارات القانونية على اطلاع على كل جديد لان ما يحدث لدى الغير اصبح على قدر كبير من الاهمية في ظل ما تثيره هذه الاعمال من مشكلات تتازع القوانين والاختصاص .

ان العصر الحادي والعشرين ، استلزم ولما يزل يتطلب ، تحليلا شاملا للخدمات والمنتجات المالية الالكترونية وللتجارة الالكترونية ، كمدخل لتحديد سمة البنوك الالكترونية ، بنوك القرن ، ولا يستقيم الوعي بهذه المؤسسة الجديدة من مؤسسات علم الإدارة والمال ، بل لا يتعين اقتحام عوالمها دون :-

1- تحليل الاتجاهات الحديثة نحو الخدمات المالية المؤتممة كما ونوعا .

- 2- تحديد المخاطر المالية والإدارية المحتملة ( مخاطر الاعمال )
  - 3- تحديد الاحتياجات المادية والفنية والمعرفية والبشرية والاستشارية المطلوبة لهذا النمط المستجد من الاعمال وبشكل خاص اعتماد معايير الامن والخصوصية .
  - 4- تحديد التحديات القانونية الناجمة في بيئة علاقات البنوك الالكترونية وحلولها .
  - 5- فحص وتقييم القواعد التنظيمية المتصلة بتجارة الانترنت عموما والبنوك الالكترونية على وجه الخصوص
  - 6- وضع خطط العمل المناسبة والملائمة لتطبيق أنشطة العمل البنكي الالكتروني وضمان التغذية والتطوير ومواصلة التقييم والبحث للموائمة مع التطورات السريعة في هذا القطاع .
- ان ادراك البنوك الالكترونية ، نظاما واستراتيجية ومنافع ، منوط كمتطلب سابق معرفة استراتيجيات التجارة الالكترونية ومعرفة نطاقها وعلاقتها بعمليات اتمتة الأعمال وإدارتها ، والتميز بين طوائف وصور التجارة الإلكترونية ومعرفة كيف يمكن ان تطبق التجارة الالكترونية ومتطلباتها وتحدياتها، وبعد الاحاطة بهذا المتطلب السابق ، يتعين ادراك تأثير خدمات الخط التكنولوجية على العمل البنكي .
- وادراك مدى وكيفية تأثير التقنية على علاقة الزبون بالخدمة المالية . ووصف المشكلات التي تخلقها التقنية في بيئة العمل البنكي ، ووصف الطرق المستحدثة لتحقيق البنوك عوائد ربحية من خلال البنوك الالكترونية و تحديد العناصر المتصلة بالقواعد الجديدة للتنافس في بيئة العمل البنكي .

#### 4-البنوك الشاملة :

##### أولاً: ماهية وخصائص البنوك الشاملة:

تتعدد تعريفات البنوك الشاملة، حيث يعرفها البعض بأنها تلك التي تؤدي الوظائف التقليدية للبنوك وكذلك الوظائف غير التقليدية مثل تلك التي تتعلق بالإستثمار، أي البنوك التي تؤدي وظائف البنوك التجارية وبنوك الإستثمار والأعمال، بينما يعرفها البعض الآخر بأنها المؤسسات المالية التي تقوم بأعمال الوساطة وإيجاد الإئتمان والتي تلعب دور المنظم في تأسيس المشروعات وإدارتها. وبصفة عامة يمكن القول أنها البنوك التي لم تعد تقتيد بالتخصص المحدود الذي قيد العمل المصرفي في كثير من الدول، بل أصبحت تمد نشاطها إلى كل المحالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة وتوجهها إلى مختلف النشاطات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ولعل من أهم سمات هذه البنوك والتي تميزها عن غيرها:

- الشمول مقابل التخصص المحدود.
- التنوع مقابل التقيد.



- الديناميكية مقابل الإستاتيكية.
- الابتكار مقابل التقليد.
- التكامل والتواصل مقابل الانحسار.

### **ثانيا: دوافع التحول الى البنوك الشاملة:**

تشهد البنوك تحولات عميقة في وظائفها في السنوات العشرين الأخيرة بصفة عامة وكذلك منذ منتصف التسعينات بصفة خاصة. وهذه التحولات تصب في الإتجاه في التحول نحو البنوك الشاملة وتعدد وتنوع وإزدياد كثافة الوظائف التي تؤديها. ومن بين أهم هذه الدوافع:

**1-دوافع ذاتية:** فالبنوك يتوافر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أدائها، خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات وإتخاذ القرارات والسياسيات اللازمة للتتواكب معها.

ومن ثم فالبنك غير القادر على هذا التفاعل يزل ويموت لأنه لن يستطيع إقامة علاقات وروابط مع القطاع العائلي أو قطاع الأعمال ومن ثم تنقطع عنه أوردة الحياة. كما أن الأفراد والجهاز الإداري العامل لدى البنك لديه الدافع لأحداث هذا التطور مدفوعين بالرغبة في الإستمرار في الوظائف والترقية والحصول على دخول مرتفعة وهكذا، ومن أبرز مظاهر التطور ابتكار وسائل ومنتجات مصرفية جديدة عديدة، مثل : المشتقات، خيارات المستقبل، العقود الآجلة..... الخ.

**2-التطور والتحولات في الإقتصادات المحلية :** وخلقها لمجالات يجب أن تتدخل البنوك وتلعب دورا محوريا فيها مثل التخصيصية. إذ أقبلت معظم دول العالم على تبني برامج الخصخصة وإفساح المجال لقوى السوق وهو ما يتطلب أن تساعد البنوك في تنفيذ مثل هذه البرامج. كما أن افساح المجال لقوى السوق قد يدفع لإنشاء شركات خاصة وهذه بدورها تحتاج إلى التمويل والنصحية ودراسة الجدوى، والإشتراك في الإدارة والرقابة والتسويق وهكذا، والبنوك بما لديها من كفاءات تستطيع ان تسهم بفعالية في هذا المجال. ويساير هذا التطور ظهور ما يعرف بالأسواق المالية الناشئة emerging markets في الكثير من الدول النامية والبنوك عليها مسؤولية كبيرة في تنشيط وتفعيل هذه السوق من خلال التعامل في أدواتها، إبتكار منتجات جديدة للتعامل فيها، تشجيع عملائها وترغيبهم وتيسير تعاملهم وتقديم المشورة والخبرة لكي يستطيعوا التعامل فيها وهكذا.

**3-الوعي لدى جمهور المتعاملين وإزدياد توقعاتهم وطلباتهم من البنوك،** وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الخدمات المتكاملة من جهة واحدة أو بنك واحد.

**4-المنافسة،** تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطوير البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة، فتوجد المنافسة بين البنوك ذاتها في داخل الإقتصاد الواحد أو بين الإقتصادات المختلفة. ومن هنا ظهرت مقولة إن لم نفعلها نحن فسيفعلها غيرنا. ولقد أثر هذا الدافع على تزايد حجم الأقرض وتنويع النشاط وكذلك سلوك المصارف ذاتها وأصبحت هي التي تذهب الى العميل وليس العكس. بل أن هذه المنافسة دفعت بعض البنوك الى التخلص عن قواعد الحرص والحيلة التي يملئها العمل المصرفي السليم في الأقرض الداخلي والأقرض الدولي كذلك.

**5-كما توجد المنافسة من المؤسسات المالية غير المصرفية والمؤسسات غير المالية صناعية** كانت أو تجارية، إذ تشهد السوق المالية الآن دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية وشركات التأمين والسمسرة مجال تقديم التمويل والخدمات التي إعتادت المصارف تقديمها مما أدى إلى تآكل أرباح هذه الأخيرة، ومن ثم كان عليها أن تبحث عن استراتيجية أخرى تستطيع من خلالها التعويض، فعلى سبيل المثال، تشير أحدث الإحصائيات في الولايات المتحدة أن الشركات الكبيرة صناعة السيارات، وشركات تجارة الإستهلاك الكبيرة مثل Sears وشركات صناعة الكهربيائيات والإلكترونيات مثل General Electric, IBM وغيرها يقدمون.

- التمويل المباشر بما قيمته 1.2 تريليون دولار أي حوالي 3/1 أوراق الدين الكلية.
  - 25% من القروض التجارية التي بلغت 550 مليار دولار.
  - 5/2 القروض الإستهلاكية التي بلغت 606 مليار دولار.
- هذا في حين تقدر حصة البنوك التجارية بـ 50% فقط من النسب السابقة وتشتأثر شركات التأمين بالنسبة الباقية.

والمنافس القوي والأكثر خطورة للبنوك التقليدي هو ظهور ما يعرف بالبنوك الإلكترونية أو الافتراضية virtual banks وكذلك، نمو وتطور النقود الإلكترونية والتي تعتمد على التقدم المذهل في تكنولوجيا المعلومات ووسائل الإتصالات ومن ثم تقلل الحاجة إلى انتشار البنوك وتزايد فروعها. بل أن بعض البنوك في الدول المتقدمة شرعت في غلق الكثير من فروعها وتسريح بعض العاملين لديها تحت تأثير هذا العمل. هذا بالإضافة الى أنه يقدر أن شركات كثيرة في الولايات المتحدة تعتمد على التمويل الذاتي بما يفوق نسبة 50% من مجموع مصادر التمويل

وتمثل هذه التطورات - لا شك - دافعا قويا للبنوك التجارية لإعادة النظر في إستراتيجياتها والبحث عن تبني خطط دفاعية وهجومية أو الجمع ما بين الأسلوبين.

ومما يرتبط بذلك إكتشاف البنوك أن مركزها يتعرض لمخاطر شديدة لتركيزها على منح الإئتمان في الداخل والخارج، خاصة أنه توقفت دول نامية عديدة عن سداد ديونها ووقوف الكثير من هذه البنوك على حافة الإنهيار لولا تدخل الحكومة الأمريكية، البنك الاحتياطي الفيدرالي وكذلك صندوق النقد الدولي وبنك التسويات الدولية، وأدت هذه المشكلة إلى دفع البنوك لتنويع أنشطتها وتملك أصول حقيقية ومعنوية لكي تعوض الأرباح في مجال ما الخسائر في مكان آخر وهكذا. كما أن البنوك أضحت تقوم بدور هام فيما يعرف بمقاصة الديون debt swap أي إستبدال أصول حقيقية في البلدان المدنية بديونها على أساس أسعارها في السوق الثانوية.

6- التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الإتصالات والمعلومات وهو ما اسفر عما يعرف بتكنولوجيا المعلومات. وأدى هذا التطور الى تهيئة المناخ لظهور البنوك السابق الإشارة إليها، سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء وبين البنوك والسوق وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات، ومن ثم قللت كثيرا فجوة المعلومات التي كانت تحجب البنوك عن الدخول في الكثير من المشروعات، كما أن هذا التطور أدى إلى سهولة تحريك رؤوس الأموال بكميات كبيرة.

7- تزايد صيحات دعاة إصلاح النظام المصرفي إلى التخفيف من حدة القيود التشريعية التي تثقل البنوك بالقيود على أن تحل محلها قيود إقتصادية مصرفية فنية غير تحكمية تتعلق أساسا بالكفاءات والفاعلية في الأداء مثل: توزيع نسب السيولة والإئتمان بين مختلف القطاعات حسب درجة المخاطرة، وكذلك مدى كفاية رأس المال وما أشبه، ولعل هذا ما إتجه اليه المشروعون في الكثير من الدول وكذلك لجنة "بازل" بسويسرا حيث رفعت نسبة رأس المال / الاصول الى 8% بعد أن شهدت تدهورا كبيرا في الثمانينات وبداية التسعينات مما أدى إلى تزايد معدل انكشاف هذه البنوك .

8- تزايد حركة الإدماج بين البنوك بمعدلات كبيرة في السنوات الأخيرة تحت تأثير العولمة. ويؤدي ذلك - بلاشك - إلى تكوين كيانات مالية ضخمة تستطيع أن تنتشر فروعها في كل مكان وأن تحصل على الأجهزة العلمية والإلكترونية المتطورة والموارد المالية الوفيرة وكذلك قاعدة عريضة من العملاء وكوادر ادارية وبشرية ماهرة تستطيع أن تحسن توظيفها جميعها في تنويع أنشطتها ومصادر تمويلها وتمد إنزعها الطويلة القوية إلى مجالات لم تكن قد اعتادت ولوجها في الزراعة، الصناعة والخدمات.

وليس أدل على ذلك من أن بعض البنوك الغربية الكبرى خلقت دوائر متخصصة في النشاطات المصرفية الإسلامية تجسيدا لكل ما سبق.

9- التحرير الاقتصادي العالمي وتحرير الخدمات المالية: يؤدي التحرير الاقتصادي في إطار إتفاقات أوروغواي إلى خلق العديد من العوامل الضاغطة لكي تنوع البنوك أنشطتها، إذ من أهم هذه العوامل: توسيع السوق الإنتاجية والتجارية والخدمية، تنوع الأنشطة وظهور أنشطة جديدة، تعزيز وتقوية الكيانات الاقتصادية القائمة وخلق كيانات لم تكن موجودة، تخفف القيود وتقوية المنافسة، خلق واثاحة فرص للاستثمار الأجنبي .... الخ، كل هذا وغيره يؤدي - بالإضافة الى العوامل الأخرى - إلى خلق الدافع للبنوك ان تنوع أنشطتها وان تمدّها خارج الأطر الضيقة التي ظلت حبيستها لفترة زمنية ليست قصيرة.

كما أن التحرير أمتد ليطل كذلك تحرير الخدمات ومنها قطاع الخدمات المالية بما فيها المصارف. ويمثل هذا الوضع تحديا للبنوك الوطنية في الكثير من الدول. إذ عليها أن تمد نشاطها إلى المجالات الإنتاجية والخدمية خشية أن تستحوذ عليها البنوك والمؤسسات الأجنبية وتحصل منها على معدلات ربح مرتفعة تدعم مركزها. وهكذا يزداد أحكام قبضتها عليها وتحرم منها البنوك الوطنية، والتحرير يعني زيادة حدة المنافسة من البنوك الأجنبية ومن ثم يجب دعم قدرات البنوك الوطنية من حيث التكلفة، الكفاءة والفاعلية والقدرة المالية والإدارية .... الخ، والترابط مع مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

10- تصاعد الوزن النسبي لما يعرف بالإقتصاد الرمزي وما يصحبه من تعاضم تحركات رؤوس الأموال غير المرتبطة بتحركات السلع والخدمات. إذ تشير التقديرات إلى أن حجم هذه التحركات يبلغ 150 مليار دولار يوميا أي حوالي 35 تريليون دولار في العام. ومن المتوقع أن يزداد هذا الحجم مع تصاعد أهمية قطاع الخدمات المالية، ظهور البورصات وانتشارها في الكثير من الدول النامية مواكبة إفساح المجال لقوى السوق وطنيا ودوليا، ويدعم ذلك ويعززه التقدم المذهل في تكنولوجيا المعلومات ووسائل التحويلات المالية التي تزداد أمنا مع مرور الوقت مثل نظام SWIFT.

### ثالثا: مقومات وأساليب التحول للبنوك الشاملة:

مع توافر الدوافع القوية للتحول للبنوك الشاملة أو إنشاء بنوك شاملة منذ البداية، فإن هذا النوع من البنوك يحتاج الى العديد من المقومات الهامة التي تعتمد عليها في أداء وظائفها المتعددة على نطاق واسع.

أ- هذه المقومات يمكن تقسيمها إلى مقومات تتعلق بالبنك ذاته، وأخرى ترتبط بسياسات الدولة وأجهزتها.

#### فبالنسبة للنوع الأول، نجد أن البنك الشامل يحتاج إلى :

- موارد مالية ضخمة تمكنه من أن ينهض بخدماته المتنوعة لعملائه في أي وقت وأي مكان.
- أن تتوفر لدى البنك موارد وكوادر بشرية وإدارية وتنظيمية رفيعة المستوى والمهارة حتى تستطيع أن تنهض بالأعمال المصرفية التقليدية، والعمل في سوق الأوراق المالية (البورصة)، تأسيس الشركات ومتابعتها ومراقبتها وربما الإشتراك في إدارة الإستثمارات وتدوير المحافظ المالية..... الخ، وهذا يعني ضرورة توفير مراكز تدريب متخصصة تسهم في بناء هذه الكوادر.
- أن تتوفر لديه بنية أساسية كافية من المعلومات وكذلك تكنولوجيا المعلومات التي تربطها ليس فقط بوحدها التابعة لها وإنما بغيرها من البنوك وأوساط الأعمال التي تجوبها للحصول على المعلومات لحسن تقدير المواقف وإتخاذ القرارات العلمية المدروسة.
- تحتاج إلى إدارة تسويق فعالة وعلى مستوى عالي من الكفاءة.
- تحتاج إلى نشر الوعي المصرفي بصفة عامة لفهم دور وأهمية البنوك الشاملة.

وبالنسبة للنوع الثاني: وهو ما يتعلق بالسياسات التي تتبناها الدولة وأجهزتها المختلفة، نعتقد أن الدولة عليها أن:

- تصدر التشريعات الحديثة وتطور وتعديل التشريعات القائمة بما يسمح للبنوك أن تقدم مثل هذه الأعمال على نحو فعال، فيجب على الدول إزالة الحواجز والقيود القانونية على ممارسة البنوك لأنشطتها في قطاعات معينة أو أقاليم بعينها.
- من المسائل المهمة كذلك إقتناع الأجهزة الرسمية والسلطات التنفيذية في الدولة بفكرة البنوك الشاملة ورسالتها وتوفير الدعم والمساندة لها والوقوف بجانبها خاصة في المراحل الأولى لتحولها أو لإنشائها على هذا الأساس.
- يجب على الدولة أن تساعد هذه البنوك من خلال المساعدة في إرساء النية الأساسية اللازمة من الناحية المادية وكذلك البشرية والتنظيمية.
- رفع مستوى فعالية وكفاءة البنك المركزي يوفر الاستشارة والدعم والمساندة لهذه البنوك في أداء رسالتها الأسهم الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة.

ب- كيفية التحول إلى بنك شامل:

- يمكن إيجاد البنك الشامل بادئ، ذي بدء بتأسيسه على هذا النحو يضطلع بالوظائف والمهام التي سنشير إلى أهمها فيما بعد، وذلك في ضوء القانونية والتنظيمية القائمة.

- كذلك يمكن التحول نحو هذه البنوك في إطار ضوابط قانونية وإقتصادية عديدة يميلها الهدف من التحول، الظروف الواقعية التي يمر بها الإقتصاد، واقع الجهاز المصرفي ووحدااته المختلفة، الأوضاع الإقتصادية العالمية ومدى اندماج الإقتصاد في الإقتصاد العالمي .... الخ.

**وفي ضوء هذه المحددات وغيرها نستطيع القول أن التحول يمكن أن يتم بأكثر من طريقة:**

أ- تحول بنك قائم تجاري أو إستثماري أو متخصص إلى بنك شامل، وهذا الأسلوب يعد الأسرع والأوفر حظا في النجاح نظرا لتراكم الخبرات الإدارية والفنية والتنظيمية لديه، ومن ثم يستطيع تحقيق الغرض المنشود، إلا أنه يمكن القول أنه على ضوء المقومات التي يحتاجها البنك الشامل - السالف التتويه عنها - يجب أن تتم هذه العملية على نحو مدروس ومحسوب بكل دقة وعلى مراحل متدرجة. بحيث يتم إستيعاب كل مرحلة قبل الإنتقال الى التي تليها وهكذا. كما أنه من المعروف أن العمل المصرفي يستند إلى الثقة من جانب المودعين وكذلك العملاء ويجب من ثم الحفاظ عليها، لذا فإن البرامج الزمنية التنفيذية المربوطة بالإنجاز المرحلي تعد هامة في هذا الخصوص.

ب- وقد يتم التحول داخليا من خلال تغيير الهياكل التنظيمية للبنك وتطوير لوائحه الداخلية وفي الصلاحيات والمسؤوليات والسلطات التي يتمتع الرجال العاملون في البنك بها في مختلف مواقعهم.

ج- وقد يتم التحول من خلال شراء بنوك قائمة تعاني من مشاكل تجعلها توشك على التوقف عن العمل وتتحمل خسارة كبيرة وتحويلها الى بنوك شاملة على النحو السابق. وهذا الأسلوب يوفر في الواقع الكثير من الوقت والجهد اللازم لإختبار الموقع والمكان والعناصر البشرية الماهرة المدربة.

وأيا كانت الطريقة أو الاسلوب ومع أخذ الدوافع لنشأة وخلق هذه البنوك يكاد يكون هناك إجماع من الخبراء المتمرسين في هذا الوسط أن البنوك الشاملة ضرورة ملحة، دعمتها الرغبة وساندها قدرة تكنولوجية متطورة. وتستطيع البنوك أن تكون على مستوى الحديث من خلال إضطلاعها بوظائف نقدية، مالية وتنموية لازمة لدفع التنمية في غضون التحولات الإقتصادية المحلية والدولية.

**رابعاً: وظائف البنوك الشاملة:**

الواقع أن أهمية البنوك الشاملة تعود إلى الوظائف التي تستطيع أن تقوم بها والتي يتوقف عليها إسهامها في تحقيق ودفع عملية التحول التنموي والتطوير التي تشهدها الإقتصادات.

والواقع يعد ذكر هذه الوظائف عاملا مشتركا في كل الكتابات التي تناولت هذه البنوك من قريب أو بعيد. وتغطي هذه الوظائف طائفة واسعة جدا من النشاطات التي تضم الأنشطة المصرفية التقليدية التي إعتادت البنوك التجارية أن تنهض بها، ووظائف بنوك الإستثمار وبنوك الأعمال. هذا بالإضافة الى الدخول المباشر في إنتشار المؤسسات الإنتاجية زراعية وصناعية وكذلك المؤسسات الخدمية.

### ويمكن عرض أهم الوظائف الأساسية في خطوط عريضة على النحو التالي:

- الوظائف التقليدية للبنوك ولكن بعد تطويرها وتحديثها مع إدخال الأجهزة والمعدات والتكنولوجيا الحديثة.
- القيام بخدمات ترويج الأسهم وإدارة الإكتتاب فيها، وخدمات المبادلات والمستقبلات والعقود الآجلة والتفضيل.... الخ.
- القيام بخدمات التوريد.
- إكتشاف وتحليل ودراسة الفرص الإستثمارية.
- الترويج للفرص الإستثمارية الجديدة.
- إدارة عمليات التسويق اعداد دراسات السوق والترويج لمنتجات المشروعات:.
- المساهمة في تأسيس الشركات والترويج لها.
- وضع الهيكل الإداري والتنظيمي للشركات.
- صناعة الأسواق المتكاملة والقابلة للنمو من خلال توفير المعلومات الحيوية للمستثمرين والبنوك وغيرها.
- تعمل البنوك الشاملة على تحويل الأصول العينية إلى أصول نقدية يمكن الإستفادة بها.
- تعمل على خلق أشكال جديدة من وسائل الدفع المستمرة التدفق والتي تتمتع بنوع من الإستقرار.
- تبني برامج تأهيل وإعادة تأهيل الشركات القائمة.
- الترويج للمشروعات المطروحة للخصخصة محليا ودوليا.
- الإستثمار المباشر في المشروعات التنموية متعددة التأثير والعلاقة، وتقديم رأس المخاطر في المشروعات.
- تشترك في إدارة عمليات الإندماج بين المصارف ومؤسسات التمويل وعمليات الشراء.

- تسهم في حسن تهيئة المناخ الإستثماري وإستيعاب التكنولوجيا المتطورة.
- تسهم في فتح الأسواق الخارجية وخلق منافذ للمنتجات الوطنية من خلال تسهيل إقامة المعارض في الخارج.
- توفير المعلومات عن الأسواق الخارجية.
- تمويل التصدير.
- تقديم الخدمات المصرفية التي تسهل التجارة الخارجية مثل خطابات الضمان والإعتمادات المستندية.

### خامسا :تقييم البنوك الشاملة:

#### 1-الإيجابيات:

- تؤدي البنوك الشاملة إلى توفير عناصر ومقومات ضرورية لعملية التنمية بدءا من دراسة الجدوى، التأسيس، التمويل، الإدارة، التسويق، .... الخ، والواقع أن هذه ايجابية تثنى عليها لإفتقار الدول النامية بالذات إلى وجود المنظم أو رجل الأعمال القادر على إتخاذ القرار المدروس وتحمل المخاطر، فالبنوك تسهم بلا شك في تذليل هذه المعظلة.
- البنوك الشاملة تسهم في تعظيم إستغلال ما يتوافر لدى الدولة من موارد تقوم بتعبئتها وتخصيصها للأغراض التنموية على نحو يتسم بالكفاءة والرشادة أي تعمل على تعبئة الفائض الإقتصادي وتحسن إستغلاله.
- البنوك الشاملة تسهم - على مستوى البنوك - في تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنوك وموارده ومن ثم تجنبه التعرض للإكتشاف بتركيز أنشطته في مجال واحد كالإئتمان، فتوزيع الموارد بين إستخدامات لها مردود إقتصادي يدفع نحو النمو و الإزدهار من ناحية ثالثة، تستطيع أن تقلل معدل المخاطرة وتزيد معدلات الربحية من مصادر حقيقية تعكس الأداء الإقتصادي، هذا فضلا عن أنها تخلق البيئة الإقتصادية المواتية حيث تعمل البنوك بفاعلية وكفاءة كبيرين.
- تسهم البنوك الشاملة في أحداث التطورات المطلوبة في العمل المصرفي لكي يستطيع أن يجابه الدخول في إتفاقات تحرير الخدمات المالية والتي تتطلب تحديث المؤسسات المالية إستحداث



مؤسسات متخصصة تتفق ومتطلبات العصر، ابتكار منتجات جديدة، توريق الديون، إنجاز برامج الإصلاح الإقتصادي والخصخصة..... الخ.

- البنوك الشاملة تستطيع من خلال دخولها نشاط التأجير التحويلي أن تسهم في خلق طبقة من رجال الأعمال والمنظمين الذين يحتاجون إلى الآلات والمعدات ولكن لا يتوافر لهم التمويل، كما تشجع الكثيرين منهم على تحديث وتطوير مشروعاتهم وتمكينهم من حيازة التكنولوجيا الجديدة مما يدفع نحو زيادة القدرات التنافسية.

- البنوك الشاملة تسهم في تنشيط بورصة الأوراق المالية وهذه في حد ذاتها تعد رافدا لا ينضب لتوفير التمويل الحقيقي للمشروعات الإقتصادية وتعبئة الموارد المحلية اللازمة لذلك، وتوسيع قاعدة الملكية وتعميق ما يعرف بالإنتماء الإقتصادي بالإضافة الى الإنتماء السياسي والإجتماعي.

إلا انه مع ذلك يمكن القول أن التحول نحو البنوك الشاملة قد تكتنفه بعض المشاكل مثل:

- إذ قد يؤدي إلى خلق الإحتكار ومضاعفة قوة السوق بالنسبة لبعض المؤسسات المالية الشاملة وهو ما قد يكون على حساب المؤسسات والبنوك الصغيرة.

- قد يؤدي الى خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة والإكتشاف أي تفضيل عامل الربحية على عامل السيولة من خلال الإفراط في الأقراض من ناحية، أو تجميد الكثير من الموارد المالية في مشروعات يصعب تنفيذها بسرعة لمواجهة ما قد يحدث في طلبات العملاء من زيادة مفاجئة، وهنا تتجلى حصافة الإدارة المصرفية في خلق التوازن المنشود وحسن دراسة السوق واتخاذ القرار المناسب في التوقيت المناسب.

-تتطور النقود والمؤسسات النقدية والمالية مع التطور الاقتصادي والاجتماعي التي يشهدها الاقتصاد وتكتسب من ثم وظائفها وتحمل أهميتها مع مرور الوقت استجابة لهذا التطور ومتطلباته، والواقع أن انتشار البنوك الشاملة في الدول المتقدمة ومحاولات الدول النامية للدخول فيها في الآونة الأخيرة يعكس متطلبات المرحلة التنموية الراهنة وكذلك متطلبات التحولات الإقتصادية والعالمية التي تمر بها مختلف الإقتصادات خاصة مع إنتشار برامج الإصلاح الإقتصادي والخصخصة وظهور ونمو الأسواق المالية في ظل إفساح الفرص لقوى السوق والقطاع الخاص ليلعب الدور الرائد في عملية التنمية. هذا بالإضافة الى التحولات السريعة العميقة في الإقتصاد العالمي والتحرير التدريجي للتجارة العالمية سلعية كانت أم خدمية، ولقد وفر التطور العلمي والتكنولوجي وخاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات دعما كبيرا وقويا للبنوك للتحول إلى البنوك الشاملة.

وأيا كان الأمر نعتقد أنه من المفيد جدا:

- أن يتم التحول على أسس علمية مدروسة وتدرجياً على أن تعكس: خصوصية الظروف التنموية التي يمر بها إقتصاد ما من ناحية، وخبرة وتحارب الدول التي سبقت في هذا المضمار من ناحية أخرى، كما يجب ألا تتجاهل التحول في الإقتصاد العالمي والسياسة الإقتصادية العالمية وما خلقته من أوضاع وتحديات جديدة للبنوك الوطنية خاصة في الدول النامية من ناحية ثالثة.
- يجب أن تتوفر الإدارة المصرفية الحصيفة الذكية القادرة على التماس مع الإعتبارات التي قد تبدو متعارضة أحياناً.
- على الدولة أن تؤمن بأهمية دور هذه البنوك وأن تهيء المناخ المناسب الذي تستطيع ان تعمل في ظله على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة. ويتحقق ذلك من خلال إصدار التشريعات واللوائح والنظم، توفير الدعم المالي والمعنوي، نشر الوعي بها، تقديم الإستشارة والنصحية.... الخ.

#### 5- البنك المركزي (بنك البنوك- بنك الإصدار):

البنك المركزي هو المؤسسة التي تشغل مكاناً رئيسياً في السوق النقدية لأنه يوجد على رأس الجهاز المصرفي ويساعد البنوك على القيام بمهامها ، ومراقبة نشاطها وتوجيهها في إطار السياسة النقدية للدولة. من المسلمات أن هذا البنك لا يهدف إلى تحقيق الربح بل خدمة الصالح الإقتصادي العام ، ويجسد سلطة واستقلالية الدولة.

**وظائف البنك المركزي:** يظهر دور البنك المركزي كبنك للبنوك من خلال الوظائف الآتية:

##### 1- منح القروض إلى باقي البنوك :يقوم البنك المركزي بتقديم قروض إلى مختلف البنوك إذا

طلبت منه ذلك ، فيمكن بذلك المقرض الأخير للإقتصاد الوطني لأنه يمنح تسهيلات للبنوك التي بدورها تمنح قروضا للمشروعات والعائلات ، وذلك بفتح حسابات لهؤلاء للعملاء .

##### 2-إعادة خصم الأوراق التجارية والمالية: إن من حق البنوك التجارية أن تعيد خصم الأوراق

التجارية التي خصمتها لصالح عملائها مقابل معدل فائدة يحدده البنك المركزي .كما يمكن للمؤسسات المختصة في تعبئة القروض المتوسطة المدى أن تعيد خصم مستندات هذه القروض عند تقديمها للبنك المركزي ، وبالتالي إصدار نقود ورقية.

##### 3-الإحتفاظ بجزء من الإحتياطيات النقدية للبنوك: ذلك أن لكل البنوك حسابات جارية لدى البنك

المركزي ، ولها بالتالي ودائع محفوظة لديهن زيادة على ذلك قد يجبر القانون البنكي البنوك بأن تودع بالبنك المركزي إحتياطيات إلزامية في مستوى معين من مجموع مواردها . وهذا ما يضمن للبنك إمكانية مراقبة سيولة البنوك التجارية وكذا توجيه سياستها الائتمانية .

#### 4-التسيير والمحافظة على احتياطات الذهب والعملات الأجنبية:يمنح القانون البنك المركزي

امتياز الحفاظ على الموجودات الخارجية من ذهب و عملات أجنبية ، وهذا الإجراء يجبر البنوك الأخرى على تسليم مجموع الموجودات الخارجية التي تمسكها إلى البنك المركزي الذي يفتح حسابا خاصا بذلك . وهذا الإمتياز يعطي الحق للبنوك المركزية في القيام بمهمة صرف العملة الوطنية إلى العملات الأجنبية.

#### 5-مقاصة الحسابات بين البنوك والمؤسسات المالية: إن لكل المؤسسات البنكية حسابات وودائع لدى

البنك المركزي ، وتصلح هذه الأخيرة لتسوية الحسابات بين البنوك .ذلك أن العمليات اليومية بين البنوك الناتجة عن سحب الشيكات والقيام بالترحيلات تجعل بعض البنوك دائنة وأخرى مدينة .فكل بنك مدين يسحب على البنك المركزي شيكا لصالح البنك الدائن وهكذايقوم البنك المركزي بمقاصة حسابات البنوك.

#### 6-إصدار النقود الائتمانية : إن إصدار النقود الورقية ، هو الأساس الذي قام عليه نظام البنوك

المركزية في الدول ، ولهذا يطلق عليها ببنوك الإصدار ويقتصر عليها فقط لعدة أسباب:

A -الرغبة في توحيد النقد المتداول ومنع تعدد العملات .

B — تمكين الدولة من مراقبة الائتمان بطريقة أكثر فعالية .

C — إعطاء العملة قدرا كبيرا من الثقة.

D — الحصول على أرباح طائلة نتيجة لأصدار النقود.

#### 7-البنك المركزي هو الرقيب على الائتمان: إن البنك المركزي يحتفظ لديه بودائع البنوك التجارية

كبنك لهذه البنوك ، وبذلك فإن لديه الوسيلة التي يتحكم بها في الائتمان .لأن حجم الودائع يتوقف على حجم ونسبة الإحتياطي النقدي الذي تحتفظ البنوك التجارية .

والواقع أن أهداف السياسة النقدية التي يرمي إليها البنك المركزي تمثل نفس توجهات السياسة الإقتصادية .فالسياسة النقدية ماهي إلا إحدى السبل التي تقررها السياسة الإقتصادية من أجل تحقيق أهداف على صعيد الهيكل الإقتصادي (تحقيق مستوى تشغيل مرتفع ،تحقيق معدل نمو مرتفع ، ضمان إستقرار للأسعار ، إستقرار سعر الصرف )، وتتعاون الحكومة مع البنك المركزي على إيجاد الإنسجام في الأهداف.لذا يتعين توفير السبل اللازمة لقيام البنك المركزي بالإشراف والرقابة على الائتمان مستخدما طريقتين مختلفتين:

1- طريقة الرقابة الكمية (العامة). 2-طريقة الرقابة النوعية ( الكيفية) سنعود إلى هذا الموضوع في الفصل القادمة.

#### 6-الخزينة العمومية.

كيان إداري تابع لوزارة المالية يقوم بالإجراءات الضرورية لتسيير مالية الدولة والوقوف على مواردها ونفقاتها ، ويؤثر نتيجة لذلك على كل المتغيرات التي تهم من بعيد أو من قريب المركز الإقتصادي للدولة.

**وظائف الخزينة العمومية:** يمكن تلخيص وظائف الخزينة العمومية في النقاط التالية:

- 1- **تسيير الأموال العمومية:** إن الوظيفة التقليدية التي تقوم بها الخزينة العمومية هي تنفيذ مقتضيات الميزانية العامة للبلاد. إذ تجمع كل الموارد والجبايات من ضرائب ، عائدات الجهاز الإنتاجي الحكومي ، القروض. كما تقوم بكل النفقات المسطرة في بنود الميزانية العامة ( نفقات التسيير ونفقات التجهيز بمختلف أبوابها ، وتحرص على احترام مستوى التوازن العام المرتقب من طرف القانون المالي .
- 2- **تسيير توازن الصندوق :** كما نعلم أن كل أموال الخزينة العمومية مودعة في حساب خاص لدى البنك المركزي ، وهو الحساب الذي يسجل مجموع موارد الدولة ونفقاتها ، وبالتالي يعطي صورة عن التغيرات التي تطرأ على وضعية صندوقها .

ويقتضي تسيير توازن الصندوق أن تقوم الخزينة ببعض الوظائف المصرفية التي تضمن لها موارد مالية مؤقتة تتلخص هذه الوظائف فيما يلي:

**a- ودائع الخزينة :** تقوم الخزينة العمومية بنفس الدور الذي تقوم به البنوك التجارية فتجمع الودائع للإطلاع بحثاً وراء الحصول على مساعدات تساعد على تسيير صندوقها ، مع احترام مبدأ الحسابات الدائنة أي أنها لا تسمح لعملائها بالسحب على المكشوف . وتصل الودائع إلى الخزينة العامة من أربع مصادر رئيسية:

- 1- **ودائع الجمهور :** كل الأفراد والمؤسسات تستطيع فتح حسابات بالشيك عند الخزينة العامة وحساب الشيك البريدي يعتبر من أهم الحسابات المفتوحة في الخزينة العامة ، وعن طريق هذا الحساب تصل كل الأموال المودعة بالشيك البريدي إلى الخزينة العامة.
- 2- **ودائع القطاع العام :** تقوم كل مشروعات القطاع العام بإيداع قسم مهم من موجوداتها في الخزينة العامة سواء إنتاجية أو مالية.
- 3- **ودائع الميزانيات الملحقة :** يودع أموال الميزانيات التابعة (ميزانيات بعض الأجهزة الإدارية التي تقوم بمهام معينة ذات طبيعة إنتاجية دون أن يكون لها الإستقلال المالي والإداري مثل الإذاعة والتلفزيون ، ومؤسسات خدمية.
- 4- **ودائع الجماعات المحلية :** يجبر قانوني البلدية والولاية مختلف الجماعات المحلية على إيداع أموال ميزانياتها في حساب خاص بالخزينة العامة.

**b- إصدار السندات :** تقوم الخزينة العمومية بإصدار سندات مطبوعة مخصصة للجمهور وسندات على الحسابات الجارية مخصصة للبنوك والمؤسسات المالية وهذا لزيادة مواردها والإدخار الوطني.

**c- طلب سلفات من البنك المركزي:** تستطيع الخزينة العامة أن تطلب قروض من البنك المركزي

وهي قروض من عدة أنواع : قروض على الحساب الجاري للخزينة العامة ، قروض تعاقدية ،

إكتتاب البنك المركزي في سندات الدولة ، خصم البنك المركزي للسندات .

\* وهكذا نرى أن تسيير توازن الصندوق الخزينة العمومية يتطلب من هذه الأخيرة بأن تقوم بعدة

مهام ذات طبيعة مصرفية تؤدي إلى خلق العملة.

**3-الإشراف على الجهاز المصرفي والمالي:** تشرف الخزينة العامة بجانب البنك المركزي

على الجهاز المصرفي في إطار السياسة الاقتصادية التي تخططها الدولة .ويتبين هذا الإشراف في كل

المبادرات التي تقوم بها الخزينة العامة لتؤثر على وضعية الجهاز البنكي ، كإصدار السندات الحكومية ،

واجبار البنوك على الإكتتاب ، وتحديد شروط عمليات الإصدار .

ومن مهام الخزينة العامة كذلك إشرافها على تسيير الجهاز المالي بالبلاد عن طريق :

-حق وصايتها المباشرة على السوق المالية( البورصة)

-مشاركتها في الهيئات الإدارية لمؤسسات القطاع العام

-تقديم إعانات استثمارية للمؤسسات الإنتاجية.

-مد المؤسسات الإنتاجية الإستراتيجية بالقروض المتوسطة والطويلة الأجل.

وهكذا نلاحظ أن الخزينة العامة توجد وسط الجهاز المصرفي والتمويلي نتيجة لتعدد مهامها

وتزايد دور الدولة في تأطير الإقتصاد الوطني ، وهذا مايجعلها بجانب البنك المركزي .وفيما يلي

نموذج لجهاز الوساطة التمويلية والنقدية.

## **7- البنوك الإسلامية:**

لقد نشأت البنوك الإسلامية ،و انتشرت في العالم الإسلامي و غير الإسلامي استجابة لتطلعات الأفراد

و الشعوب التي أدركت مدى خطورة النظم الربوية المدمرة لكيانها ،و المحطمة لقوى الفعل الاقتصادي

فيها ،و من هنا تطلع كل منها إلى الخلاص من النظم الربوية و إيجاد مؤسسات مصرفية شرعية تستمد

ذخيرتها من معين لا ينضب و هو تقوى الله سبحانه و تعالى .

فالمصارف الإسلامية هي مؤسسات تمويلية ذات رسالة و منهج ،رسالة لا تتعدى كم التمويل و منهج

تعمل في إطاره يستمد قواعده من آداب و قيم و أخلاق و قواعد الشريعة الإسلامية .

## **1-تعريف البنك الإسلامي :**

لقد تعددت التعاريف و من بينها ما يلي :

1. البنك الإسلامي مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع و توظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها و نموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية ، و بما يخدم شعوب الأمة و يعمل على تنمية اقتصادياتها .

2. البنك الإسلامي منشأة مالية تعمل في إطار إسلامي و تستهدف تحقيق الربح بإدارة المال حالا ، و فعلا في ظل إدارة اقتصادية سليمة .

3. البنك الإسلامي مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ، و تحقيق عدالة التوزيع و وضع المال في المسار الإسلامي .

4. البنوك الإسلامية أجهزة مالية تستهدف التنمية و تعمل في إطار الشريعة الإسلامية ، و تلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية ، و تسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع ، و هي أجهزة تنموية اجتماعية مالية من حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف في تسيير المعاملات و تنمية من حيث أنها تضع نفسها في خدمة المجتمع . و تستهدف تحقيق التنمية فيه ، و تقوم بتوظيف أموالها بأرشد السبل بما يحقق النفع للمجتمع ، و اجتماعية من حيث أنها تقصد في عملها و ممارستها إلى تدريب الأفراد على ترشيد الإنفاق و على الادخار و معاونتهم في تنمية أموالهم بما يعود عليهم و على المجتمع بالنفع و المصلحة . و هذا فضلا على الإسهام في تحقيق التكافل بين الأفراد بالدعوة إلى أداء الزكاة و جمعها و إنفاقها في مصارفها الشرعية .

من خلال التعاريف السابقة للبنوك الإسلامية نستطيع التوصل إلى التعريف التالي :

" البنك الإسلامي مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية ، إنسانية و اجتماعية ، يستهدف تجميع الأموال و تحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد و أحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي بين الأفراد بالدعوة إلى أداء الزكاة و جمعها و إنفاقها في مصارفها الشرعية " .

و من التعريف الأول يتبين لنا أن للبنوك الإسلامية مجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية هي :

(أ) الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية : يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدنيا و أمور الدين ، فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات ، بإحلال ما أحله و تحريم ما حرمه ، و اعتماد الشريعة الإسلامية أساسا لجميع التطبيقات و اتخاذها مرجعا في ذلك ، و سندنا في ذلك أن الذي أمرنا بالصلاة في قوله : " إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " النساء (الآية 103) ، هو الذي

قال : " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد و أنتم حرم إن الله يحكم ما يريد " المائدة (الآية 01) .

و قال أيضا : " لا تؤثتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما و ارزقوهم فيها و اكسوهم و قولوا لهم قولا معروفا " النساء (الآية 05) ،فارتباط الفكر الإسلامي المصرفي الاقتصادي بالدين تعززه آيات كثيرة .

(ب) **عدم التعامل الربا :** أجمع الفقهاء على حرمة التعامل بالربا الذي حرمه الله في كتابه و حرمه رسوله - صلى الله عليه و سلم - و من بعده الصحابة و التابعون .فالربا يعرف بأنه الزيادة و النمو و العلو و الارتفاع ، يقال " ربي الشيء " أي علا و ارتفع مثل قوله تعالى : "و ترى الأرض هامة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت و ربت " الحج (الآية 05) ،و تفسير كلمة -ربت- أي ارتفعت مثل قوله تعالى : " و يحق الله الربا و يربي الصدقات " البقرة (الآية 276) .

و يعرف الربا عند العرب بأنه الزيادة على المال المقترض مقابل الزيادة في الأجل ، و هذا هو الذي ذكره القرآن الكريم في مواضع عديدة مثل قول سبحانه : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة و اتقوا الله لعلمكم تفلحون " آل عمران (الآية 130) ، فالإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة و لا تجيزه ضرورة ،و من هنا فالبنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أيا كانت صورها و أشكالها التزاما بأمر الله سبحانه و تعالى و تجنباً لنواهيه .

(ج) **خضوع المعاملات المصرفية للرقابة الذاتية و الخارجية :** الرقابة الإسلامية شقين ،ذاتية من داخل الفرد و من وحي ضميره، و من خلال تمسكه بدينه و خوفه من إغصاب الله عز و جل ،و شق آخر خارجي من خلال هيئة رقابية شرعية يتم اختيار أفرادها من النقاة .

كما يمكن القول أن الرقابة في البنك رقابة شاملة محاورها متعددة تضم رقابة من الفرد على ذاته ،و من الفرد على العمل المصرفي الذي يتم ،و من المسؤول عن العمل المصرفي على النشاط الذي يتم تمويله و من الهيئة الرقابية.

(د) **عدم حبس المال و حجه عن التداول و اكتنازه :** يتعين على البنك أن يعمل على تنمية المال و إثماره باعتباره مستخلفا فيه و وكيلا على أصحابه و توظيفه التوظيف الفعال لصالح المجتمع ،و باعتباره أصلا من أصوله التي يتعين تنميتها و إثمارها و ليس اكتنازها و أو حجبها و حرمان المجتمع و الأفراد الذين في حاجة إليها منها تجنباً لغضب الله سبحانه و تعالى و ابتعادا عن نواهيه ، و خوفا من قوله : "و الذين يكنزون الذهب و الفضة و لا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعبذاب أليم ،يوم يحمى

عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم و جنوبهم و ظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكتزون " التوبة (الآيتان 34 - 35 ) .

و يرتبط بهذا أيضا ضرورة الإنفاق و الآيات التي تأمر بذلك كثيرة منها قوله سبحانه و تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه و لا خلة و لا شفاعة " البقرة (الآية 254) ، و قوله أيضا : " و أنفقوا مما رزقناكم " المنافقون (الآية 10) . و قد وضع سبحانه و تعالى الجزاء للمنفقين في قوله : " مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة و الله يضاعف لمن يشاء و الله واسع عليم " البقرة (الآية 261) .

هـ) الصراحة و الصدق و الوضوح في المعاملات : ليس المقصود بالصراحة و المكاشفة إعلان أسرار العميل للغير ، بل أن البنوك تحافظ على سرية معاملات عملائها و لا تسعى للأضرار بهم و بمصالحهم في إطار الشرعية الدينية و القانونية ، و هناك هيئة الرقابة الشرعية يتم اختيار أفرادها من كبار علماء الاقتصاد الإسلامي تقوم بمتابعة كافة أعمال البنك لتتأكد من أنها تتم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية .

و) حسن اختيار من يقومون على إدارة الأموال : يجب على البنك أن يبذل كافة الجهود للتأكد من اختيار الأفراد الذين سيتولون إدارة الأموال سواء من بين موظفيه ، أو من بين عملائه الذين سيتم إتاحة الأموال لهم لإدارتها ، حيث لا يجب أن يوكل أمر إدارة هذه الأموال لمن لا يصلح للقيام بهذه المهمة أعمالا لقوله تعالى : " و لا تؤتوا السفهاء أموالكم " النساء (الآية 05) .

ز) عدم أكل مال الناس بالباطل : أكل مال الناس بالباطل هي أفعال محرمة يتم الحصول على الأموال فيها دون وجه حق و منها خيانة الأمانة و القمار ..... و لا يجوز للبنوك الإسلامية أن تقع فيها لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم " الفرقان (الآية 67) ، و قوله أيضا : " و لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل و تدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم و انتم تعلمون " البقرة (الآية 188) .

ح) أداة الزكاة المفروضة شرعا على كافة معاملات البنك و نتائج الأعمال : لقوله تعالى : " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزيهم بها " التوبة (الآية 103) فالبنك الإسلامي يقوم بتحصيل و توزيع زكاة أمواله و أموال عملائه و من يرغب من المسلمين ، كما يقوم بإنفاقها في مصارفها الشرعية التي حددها الله سبحانه و تعالى في قوله : " إنما الصدقات للفقراء و المساكين و العاملين عليها و المؤلفة قلوبهم و في الرقاب و الغارمين و في سبيل الله و ابن السبيل فريضة من الله و الله عليم حكيم " التوبة (الآية 60) . تحقيق التوازن بين مجالات التوظيف المختلفة : يتم ذلك بين مجالات التوظيف قصير



طويل و متوسط الأجل و مناطقه المختلفة ،حيث يتحقق التوازن الجغرافي و في مجال التوظيف وفقا للأولويات الإسلامية - ضروريات - حاجات - كماليات .

## 2- نشأة البنوك الإسلامية :

عندما كانت دولة الإسلام قوية تعمل بكتاب الله و سنة رسوله -صلى الله عليه و سلم- ، كانت هناك مؤسسات مالية تفي باحتياجات الأفراد و الجماعات كبيت مال المسلمين ، و في العصر الحديث و بعد أن تغيرت أوضاع الناس كنتيجة لتغير ظروف الحياة و ظهور النقد الورقي ظهرت البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة، و لكن الغيورين على الإسلام قاموا بالدعوة لإنشاء بنوك إسلامية و بدأت أول محاولة لتنفيذ توجيهات الله عز و جل و المتمثلة في إنشاء بنوك الادخار المحلية بمصر بمحافضة الدهليقية وهي أول مدينة شهدت ميلاد أول تجربة للبنوك الإسلامية و إن كانت لم تستمر سوى بضعة سنوات (1963 -1967 ) ،و هو أول بنك بلا فوائد ،بالإضافة إلى تأسيس بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 الذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا و عطاء و قد انحصر نشاطه في ثلاث مهام :

- (1) شراء السلع و بيعها بسعر أقل من القطاع الخاص .
  - (2) تقديم الخدمات الاجتماعية المتمثلة في القروض الحسنة .
  - (3) صرف مرتبات شهرية و إن كانت بسيطة للمستحقين من كبار السن و العجزة و تحصيل الزكاة .
- ثم انتشرت المصارف الإسلامية على نطاق واسع منذ عام 1975 ،حيث أنشئ بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة في 1977 بأمواله الخاصة ،و قد كان النظام الأساسي لهذا البنك مصدرا كافيا لعدد من المصارف الإسلامية التي أسست بعده كبنك فيصل المصري السوداني في نفس السنة (3) ،ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية و خاصة بعد أن باشر البنك الإسلامي للتنمية في 1976 أعماله في مدينة جدة ،و هو أول بنك إسلامي دولي تساهم فيه ستة و ثلاثون دولة إسلامية . كما يعتبر إنشاء البنك الإسلامي الأردني للتمويل و الاستثمار كشركة مساهمة عامة محدودة عام 1978 تجربة رائدة في تأسيس

مصارف بدون فوائد . حيث يباشر البنك أعماله في 22 سبتمبر 1979 ، و أحتل المرتبة الثالثة عام 1999 بين المصارف العاملة في الأردن من حيث حجم الموجودات التي بلغت قيمتها في 30 جوان 1999 -732 مليون دينار و الودائع البالغة 540 مليون دينار و أعمال التمويل و الاستثمار التي بلغت 475 مليون دينار.

إن انتشار المصارف الإسلامية في معظم أقطار العالم المتقدمة و النامية على حد سواء هو دليل هام على على القبول الدولي لفكرة العمل المصرفي الإسلامي ، فهذا الانبعاث الإسلامي و الذي نشأ في

الدول الإسلامية كافة بشكل عام ، و بعض الجمهوريات الإسلامية بشكل خاص و التي تميزت بإسلام نظامها المصرفي كما حدث في باكستان و إيران و السودان قد حقق نموا ملحوظا في عدد المصارف و مؤسسات التمويل الإسلامية و حجم أعمالها .

### **3- أهداف البنوك الإسلامية**

للبنك الإسلامي أهداف يسعى لتحقيقها هي :

**1. الهدف التنموي :** تساهم البنوك الإسلامية بفاعلية في تحقيق تنمية اقتصادية ، اجتماعية ، إنسانية في إطار المعايير الشرعية و هي عملية تأخذ عدة أبعاد من بينها ما يلي(:

- (أ) تسعى البنوك الإسلامية إلى إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي .
- (ب) تعمل على إعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي و تحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع و الخدمات الأساسية .
- (ج) تهتم بتنمية الحرفيين و الصناعات الحرفية و الصناعات الصغيرة .
- (د) تعمل على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع و القضاء على البطالة من خلال التوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي .
- (هـ) تعمل على تأسيس و ترويج المشروعات الاستثمارية سواءا في الصناعة أو الزراعة أو التجارة . ( ز) من هنا فإن البنك الإسلامي هو أداة فعالة للتنمية بالدرجة الأولى و ليس الهدف منه مجرد تجميع أموال المسلمين و لكن الهدف الأساسي هو توظيفها التوظيف الأمثل و الفعال في المشروعات التنموية التي تضيف للناتج القومي و تتيح للمجتمع سلعا و خدمات في حاجة إليها و بالشكل الذي يعود عائداه على كل من المودع للأموال و للبنك المستثمر و على المجتمع .

**2. الهدف الاستثماري :** تعمل البنوك الإسلامية على نشر و تنمية و تطوير الوعي الادخاري بين الأفراد و ترشيد سلوكيات الإنفاق بهدف تعبئة الموارد الفائضة و رؤوس الأموال العاطلة و توظيفها في المجالات الاقتصادية التي تعظم من عائداتها و تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للبنك الإسلامي في النواحي التالية :

- (أ) تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي بهدف تحقيق التقدم للأمة الإسلامية .
- (ب) تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة و القضاء على البطالة المقنعة .
- (ج) العمل بكافة الطرق و شتى الوسائل على إنماء و تنشيط الاستثمار ( تأسيس شركات جديدة أو المساهمة في توسيع خطوط الإنتاج للشركات القائمة ) .
- (د) ترويج المشروعات الاستثمارية سواءا لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي .

هـ) توفير خدمات الاستشارات الاقتصادية و الفنية و المالية و الإدارية المختلفة ( الترويج - التسعير - دراسات السوق و العميل ..... ) .

و) تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة سواء التي يشرف عليها البنك أو التي سوف تجد نفسها مضطرة لتحسين أدائها .

ز) تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار لأسعار السلع و الخدمات و بما يتناسب مع مستوى الدخل . و من هنا يكون من أحد أهم الأهداف الاستثمارية للبنك تطبيق الأسعار التوازنية العادلة .

ح) تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار و بما يساهم في عدالة الدخل بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية .

**3. الهدف الاجتماعي:** تعمل البنوك عند توظيفها لمواردها إلى الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي و بين تحقيق الربحية الاجتماعية . و يتم ذلك من خلال جانبين هما:

**الجانب الأول :** التدقيق في مجالات التوظيف و التأكد من سلامتها و قدرتها على سداد التمويل و تحقيق عائد مناسب و ضمان عدم ضياع المودعين بالبنك ، و إن كان التوظيف يحقق مجالا خصباً لرفع مستوى العمالة و الدخل العاملة في المشروعات الممولة .

**الجانب الثاني :** يقوم برعاية أبناء المسلمين و العجزة و المعوقين عن طريق صناديق الزكاة ، إقامة و رعاية المرافق الإسلامية العامة و دور العبادة و توفير سبل التعليم و التدريب و تقديم المنح الدراسية و يستخدم البنك الإسلامي في هذا المجال عدة وسائل أهمها :

- أ) العمل على تطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي .
- ب) حصر كافة المستحقين للزكاة ، و الإيصال بهم و ترتيب تلقّيهم لأموالهم .
- ج) العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجاناً للمسلمين .
- د) إنشاء المستشفيات و المعاهد العلمية الصحية التي تقدم خدماتها مجاناً لأبناء الأمة الإسلامية .
- هـ) تأكيد جماعية العمل الاجتماعي الإسلامي و فتح مجالات الخير أمام أفراد الأمة الإسلامية .
- و) زيادة الالتحام و التكافل و التكاتف بين أفراد الأمة الإسلامية بإيجابية الزكاة من خلال إعطاء كل ذي حق حقه .

ز) التحقيق عن ويلات المسلمين في البلاد الإسلامية و غير الإسلامية .

(ح) ارتباط البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية ارتباطا شديدا بالبعد الاقتصادي التتموي لهذه البنوك

4. الهدف الارتقائي و الإشباعي : يعمل البنك على الارتقاء بحاجات الأفراد و على إشباعها الإشباع السليم من حيث تقديم الخدمات المصرفية ، كما يعمل بشكل مستمر على استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة سواء في مجالات الموارد و الودائع أو التوظيف الائتمان و الاستثمار . كما تسعى البنوك و المصارف الإسلامية إلى تجويد و إتقان آراء أجهزتها و فروعها .

5. نشر الثقافة و المعرفة المصرفية الإسلامية: و إحياء و بعث التراث في المعاملات المالية و التجارية و المصرفية ، و ذلك من خلال إصدار المجلات و الكتيبات إضافة إلى توفير سبل التعليم و التدريب للفن المصرفي الإسلامي .

6. تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية : يتم ذلك بقيام الدولة بتنفيذ المشروعات التي تراها مناسبة لتحقيق أهداف الشعب و لصالح المجموع العام للسكان .  
و بصفة عامة :يمكن حصر هذه الأهداف في الشكل التالي :

## أهداف البنك الإسلامي



### 4- أنواع البنوك الإسلامية

يمكن تقسيم البنوك الإسلامية وفقا لعدة أسس :

#### 1- وفقا للأساس الجغرافي و حجم النشاط :

**1. وفقا للأساس الجغرافي :** يتعلق ذلك بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك و وفقا لهذا

الأساس يمكن التفرقة بين نوعين:

**1.1. بنوك إسلامية محلية :** يقتصر نشاطها داخل الدولة التي تمارس فيها نشاطها ، و لا يتعدى عملها خارج هذا النطاق .

**2.1. بنوك إسلامية دولية :** تنتسج دائرة نشاطها إلى خارج النطاق المحلي و يتخذ عدة أشكال نذكر منها :

(أ) إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة مراسلين قوية يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية عن طريقها (الصرف الأجنبي) .

(ب) إقامة مكاتب تمثيل خارجية في الدول التي يرى البنك الإسلامي تقوية روابطه و علاقاتها بها .

(ج) فتح فروع للبنك بالدول الخارجية يتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة .

(د) إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج أو إنشاء بنوك خارجية مملوكة بالكامل للبنك الإسلامي.

**2. وفقا لحجم النشاط :** تنقسم إلى ثلاث أنواع :

**2. 1. بنوك إسلامية صغيرة الحجم :** هي بنوك محدودة النشاط ، و يقتصر نشاطها على الجانب المحلي و تأخذ طابع النشاط الأسري أو العائلي لكون عدد عملائها محدود ، تتواجد في القرى و المدن الصغيرة ، ينصب عملها في جمع المدخرات و تقديم التمويل قصير الأجل في شكل مرابحات و متاجرات . تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الكبرى التي تتولى استثمارها في مشاريع كبرى .

**2. 2. بنوك متوسطة الحجم :** هي ذات طابع قومي ، تنتشر فروعها على مستوى الدولة لتغطي عملاء الدولة الذين يرغبون في التعامل معها ، هي أكبر من البنوك الصغيرة من حيث الحجم و عدد العملاء و أكثر خدمات من حيث النوع .

**2. 3. بنوك إسلامية كبيرة الحجم :** يطلق عليها اسم بنوك الدرجة الأولى ، تمتلك فروعها في أسواق المال و النقد الدولية و بنوك مشتركة حيث تحول القوانين دون افتتاح فروع لها ، و كذا مكاتب تمثيل لجمع المعلومات و البيانات في المناطق التي تزعم افتتاح فروع بها .

### **3. وفقا للمجال التوظيفي و العملاء المتعاملين معها**

**1. وفقا للمجال التوظيفي :** يمكن التفرقة بين عدة أنواع وفقا لهذا المجال ، باعتبار أن البنوك الإسلامية أساسا هي بنوك توظيف للأموال و أنها بنوك تنموية تعمل على إنماء ثروة الأمة و هي :

**1. 1. بنوك صناعية :** و هي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في إعداد دراسات الجدوى و تقييم فرص الاستثمار .

**1. 2. بنوك زراعية :** تقوم البنوك الإسلامية بإحياء الأرض الموات سواء يتم ذلك مباشرة عن طريق البنك ،أو بمساعدة الأفراد على ذلك استرشادا بتعاليم الرسول صلى الله عليه و سلم – بقوله : " من أحيا أرضا مواتا فهي له و ليس لعرق ظالم حق " .

**1. 3. بنوك الادخار و الاستثمار الإسلامية :** تفتقر إليها فعلا الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاق بنوك الادخار ،و ينتشر في كل مكان (صناديق )مهمتها جمع المدخرات ،و نطاق آخر هو نطاق بنوك الاستثمار تقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها و توجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري .

**1. 4. بنوك التجارة الخارجية الإسلامية :** أهم البنوك التي تحتاج إليها الدول الإسلامية ، تعمل على إيجاد الوسائل و الأدوات المصرفية الإسلامية التي تساعد على تعظيم و زيادة التبادل التجاري بين الدول ، و في نفس الوقت معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات في الدول الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ،تحسين الجودة و تحسين سبل الإنتاج .

**1. 5. بنوك إسلامية تجارية :** تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار وفقا للأسس و الأساليب الإسلامية ، أي وفقا للمتاجرة أو المرابحة أو المشاركة أو المضاربة ....الخ .

## **2. وفقا للعملاء :** حسب هذا الأساس تنقسم البنوك إلى نوعين هما :

**1. 2. بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد :** تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدمات للأفراد سواء أكانوا طبيعيين أو معنويين على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أي عمليات الجمله ، أو العمليات الصغرى التي تقدم للأفراد الطبيعيين و التي تسمى بعمليات التجزئة .

**2. 2. بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول و للبنوك الإسلامية العادية :** لا تتعامل هذه البنوك مع الأفراد سواء كانوا طبيعيين أو معنويين ، بل تقدم خدماتها إلى الدول الإسلامية من أجل مشاريع التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فيها ، كما يدعم و يقدم خدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تصادفها أثناء ممارستها أعمالها .

#### 4- وفقا للإستراتيجية المستخدمة

حسب هذا التقسيم يمكن تحديد الأنواع التالية :

**1. بنوك إسلامية قائدة و رائدة :** تعتمد على إستراتيجية التوسع و التطوير و الابتكار ، و تطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية التي تطبقها البنوك الأخرى ، و تعمل على نشر خدماتها لجميع عملائها ، كما لها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكبر خطرا و بالتالي الأعلى ربحية .

عادة يكون هذا النوع من البنوك مختلفا عن البنوك الأخرى سواء من حيث عدد العملاء أو حجم و قيمة المعاملات . .

**2. بنوك إسلامية مقلدة و تابعة :** تقوم على إستراتيجية التقليد و المحاكاة و من ثم فإن هذا النوع ينتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية ، فإذا ما نجحت في استقطاب جانب هام من العملاء و أثبتت ربحيتها ، سارعت هذه البنوك بتقليدها و تقديم خدمات مصرفية مشابهة لها .

**3. بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط :** يقوم هذا النوع على إستراتيجية الرشادة المصرفية حيث تقوم بتقديم الخدمات المصرفية التي ثبتت ربحيتها فعلا ، و عدم تقديم الخدمات مرتفعة التكلفة ، لذلك فهي تتسم بالحذر الشديد و عدم تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيته .

#### 5- خدمات البنوك الإسلامية

يقوم البنك الإسلامي بخدمات متنوعة ، اجتماعية تهدف إلى إحياء صور التكافل الاجتماعي و مصرفية مثل تمويل المشروعات حسب صيغ التمويل الإسلامية كالمضاربة و المرابحة و المشاركة و غيرها .

##### 1. الخدمات الاجتماعية

إن أهم الخدمات الاجتماعية التي يقدمها البنك الإسلامي مايلي :

**1. خدمة جمع و توزيع الزكاة :** الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة و هي من أهم الأدوات الفعالة لتحقيق أهداف البنك الإسلامي ، و لها دور كبير في تطهير المجتمع من الربا كما تعمل الزكاة على الإسراع في انتقال الأموال من يد إلى أخرى مع استمرارية تداول الأموال و هذا ما يؤدي إلى تفعيل الأنشطة الاقتصادية و الاجتماعية و تخفيف حدة الآثار السلبية الناتجة عن حبس الأموال و اكتنازها . و لذلك يمكن تحديد ثلاثة مصادر لموارد الزكاة و هي :



**أ) زكاة مال البنك و تستحق شرعا على أموال مساهمي البنك و ناتج نشاطه .**

**ب) زكاة مال المتعاملين مع البنك و يتم أدائها اختياريا .**

**ج) زكاة مال مقدمة من أفراد المجتمع و هيئاته المتعددة .**

و يتم تصنيف هذه الموارد مستقلة عن البنك لإنفاق محدد لذلك يتم في أغلب البنوك الإسلامية إنشاء صناديق مخصصة للزكاة ، و لتسهيل ضبط عملية الإنفاق في البنوك الإسلامية المنصوص عليها في القرآن الكريم استنادا لقوله تعالى : " إنما الصدقات للفقراء ، و المساكين و العاملين عليها ، و المؤلفة قلوبهم و في الرقاب ، و الغارمين و في سبيل الله ، و ابن السبيل ، فريضة من الله و الله عليم حكيم " سورة التوبة ( الآية 60 ) .

و تجدر الإشارة إلى الأوجه المنصوص عليها لإنفاق أموال الزكاة على النحو التالي:

**1. 1. الفقير : هو من لا يملك شيئا .**

**2. 1. المسكين : هو الذي له مال لا يكفيه و يسأل الناس .**

**3. 1. العاملين عليها : هم العمال الذين يتولون جمع و تحصيل الزكاة و توزيعها على المستحقين لها**

**4. 1. المؤلفة قلوبهم : هم ضعاف الإيمان و الإسلام .**

**5. 1. في الرقاب : أي تخصيص جزء من أموال الزكاة لتحرير المسلمين في الحروب .**

**6. 1. الغارمين : الغارم هو من استدان ديناً لغرض معين و عجز عن تسديده .**

**7. 1. في سبيل الله : أي تخصيص جزء من أموال الزكاة للصرف على الجهاد في سبيل الله ، و الدفاع عن الوطن و مساندة حركات التحرير الإسلامية في العالم .**

**8. 1. ابن السبيل : هو المسافر الذي لا يجد نفقة سفره و احتاج إلى المال لإتمام عمله و تحقيق غايته ، ز العودة إلى أهله و وطنه .**

**2. القروض الحسنة : القرض الحسن هو قرض دون مقابل أو فائدة ، إذ يقدمه المقرض عن طيب خاطر منه إلى شخص مقترض عون له في الشدة ، أو إعانة له على عمل طيب قال سبحانه وتعالى في كتابه : " من ذا الذي يقرض قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون " سورة البقرة ( الآية 245 )**

وقوله تعالى: "من ذا الذي يقرض الله قرض حسنا فيضاعفه له ،وله أجرا كريما "سورة الحديد (الآية 11) وقوله عز وجل . "إن تقرضوا الله قرض حسنا يضاعفه لكم ،ويغفر لكم والله شكور حلیم"سورة التغابن( الآية 17 ) .

لذلك فالقرض الحسن يعتبر من أهم الخدمات الاجتماعية التي تحرص البنوك الإسلامية عن أدائها و بالامكان تقسيم إلى نوعين :

**2. 1. قروض استهلاكية:** تقدم لمواجهة حاجات اجتماعية ملحة مثل حالات المرض والوفاة والزواج والتعليم.

**2. 2. قروض إنتاجية :** تقدم إلى الحرفيين و الفنيين من خريجي المدارس الصناعية و الزراعية و التجارية و خريجي الجامعات ،و المعاهد العليا الفنية .و الهدف من هذا النوع تقديم العون للمقترض لكي يتحول إلى طاقة إنتاجية فاعلة في المجتمع ، ويعمل على إنتاج ما يسد حاجاته و تحقيق فائض يسد به القرض .

**3. المساهمة في المشروعات الاجتماعية :** تعتبر المشاريع الاجتماعية من الأعمال الخيرية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح و إنما ينحصر هدفها بتقديم خدمة اجتماعية لأفراد المجتمع، و من أمثلة هذه المشاريع:

**1.3. دور البنك الاجتماعي في النشاط الاستثماري :** و من بينها مايلي :

• نسبة التوظيف .

• مدى اهتمام المصرف بتمويل الأسر الفقيرة و القدرة على الإنتاج .

• التركيز على الاستثمار المحلي الذي يجب أن يقوم به المصرف من جملة استثماراته .

• نشر الوعي المصرفي و تدريب الطلبة .

**2.3. دور البنك في إقامة المشاريع الاجتماعية :** و من بينها :

• إقامة مشروعات لخدمة البيئة .

• إقامة المؤتمرات و الندوات .

• تقديم الإعانات و المساعدات الاجتماعية مثل :إنشاء المساجد ، أو المراكز التعليمية و المهنية

و التدريبية أو تأسيس مراكز للأيتام و المسنين أو إنشاء مراكز صحية و غير ذلك .

## 2. خدمات مصرفية

تشتمل خدمات الأموال في المصارف الإسلامية على صيغ عديدة لاستخدام المال و استثماره بالطرق المشروعة ،سواء بتعاون المال مع المال أو يتعاون المال مع العمل ،و هي ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل و سوف نحاول دراسة هذه الصيغ بالتفصيل في مفهومها أحكامها و كيفية تطبيقها .

### 1. المضاربة و الصيغ الشبيهة بها كالمزارعة و المساقاة :

#### 1. 1. المضاربة :

##### 1. 1. 1. تعريف : و تعرف المضاربة كالتالي :

**لغة :** هي مشتقة من الضرب في الأرض و هو السير فيها ، و ذلك لأن المضارب يسير في الأرض طلب للرزق أو الريح لقوله تعالى : " و آخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله " سورة

المزمل (الآية 20) .

**اصطلاحا :** المضاربة عبارة عن عقد بين طرفين أو مشاركة بين إثنين ، أحدهما بماله و الآخر بجهده وخبرته و براعته و هو المضارب ، و فيها الغنم و الغرم للاتنين معا ، فالمكسب أو الربح يقسم بين الطرفين بالنسب المتفق عليها " الثلث أو الربع أو النصف " .

و المضارب يشارك في الربح فقط ، و عند الخسارة يتحمل رب المال الخسارة المالية في حين يتحمل المضارب خسارة جهده و عمله بشرط ألا يكون قد قصر أو خالف ما اشترطه عليه رب المال .

#### 1. 1. 2. شروط المضاربة : للمضاربة شروط أجمع عليها الفقهاء و عموما يمكن تقسيمها إلى :

##### (أ) شروط خاصة برأس المال :

- أن يكون من الأثمان أي النقود و ما يقوم مقامها .
- أن يكون معلوما لكل من رب المال و المضارب .
- أن يكون ديناً في الذمة عند جمهور الفقهاء ، و أجاز ذلك ابن القيم بينما أجاز أحد الفقهاء المعاصرين ،و ذلك إن كان الميسر و منعه على المعسر .

##### (ب) شروط خاصة بالعمل :

- أن يسلم رأس المال إلى المضارب مناولة أو بالتمكين منه .

أن يستقل المضارب استقلالاً تاماً بالعمل و الإدارة ،و قد أجاز الحنابلة أن يعمل رب المال مع المضارب لأن المضاربة نوع من الشراكة عندهم .

في حالة الخسارة يخسر المضارب عمله و جهده ،و يخسر رب ماله و لا يجوز اشتراطاً ما يخالف هذا الشرط ،أما إذا خالف المضارب شرطاً من شروط صاحب المال أعتبر متحدياً و عليه ضمان رأس المال .

**(ج) الشروط الخاصة بالربح :** يجب أن يتم تحديد نصب كل من رب المال و المضارب في الربح و أن يكون هذا النصب جزءاً شائعاً كالنصف و الثلث .

**1. 1. 3. كيفية تمويل المشروعات عن طريق المضاربة :** أن تمويل المشروعات عن طريق المضاربة ينقسم إلى قسمين:

**(أ) المضاربة المطلقة :** هي التي لا تتقيد بشروط معينة يضعها رب المال و ذلك من حيث الزمان و المكان و طبيعة النشاط . و تترك للمضارب حرية التصرف في أنشطة المضاربة وفقاً لإدارته و معرفته و أمانته .

**(ب) المضاربة المقيدة :** و هي التي تكون في عملية معينة أو مشروع محدد و بشروط خاصة يضعها رب المال على المضارب .

و المضاربة التي كانت تجري في القديم هي صيغة من صيغ التمويل قصير الأجل لأن معظم المعاملات المالية و التجارية كانت تتم آنذاك في الأجل القصير ، أما حالياً فإن المضاربة يمكن أن تتم في الأجل القصير ، المتوسط كما في الأجل الطويل و هو الأهم ، و الأغلب في تطبيقها في الوقت الحاضر .

و البنك الإسلامي عندما يقوم بعملية المضاربة قد يكون هو المضارب لأنه تلقى أموال الغير ، و قد يكون هو رب المال لأنه يشغل أمواله الخاصة عند الغير ، كما قد يخلط البنك العملية أي يقوم بخلط أموال المودعين مع جزء من أمواله الخاصة و يعمل في المالين معاً ، فإذا ربح قسم الناتج عن المالين فيكون للبنك حصة من الربح كمضارب و حصة كرب المال .

## **1. 2. المزارعة :**

**1. 2. 1. تعريف :** تعرف المزارعة لغتاً و اصطلاحاً كما يلي :

**لغة :** على وزن مفاعلة وهي مأخوذة من الزرع ، أي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها .

**اصطلاحاً :** عبارة عن دفع الأرض من مالکها إلى من يزرعها أو يعمل عليها ، ويقومان باقتسام الزرع بينهما . و تعتبر عقد شركة حيث يقدم أحد الشريكين مالا ، أو أحد عناصر الإنتاج و هي الأرض بينما يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض .

### 1. 2. 2. شروط المزارعة : يشترط في المزارعة بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين ما يلي :

- (أ) تحديد الأرض محل الزراعة و بيان ما يزرع فيها .
- (ب) أن يكون البذر من صاحب الأرض حتى يكون رأس المال كله من أحدهما قياساً على المضاربة .
- (ج) الاتفاق على كيفية توزيع العائد و أن يكون نصيب كل منها جزء شائع من الغلة .
- (د) الاتفاق على أجل انتهاء العقد أي مدة المزارعة (المدة معلومة) .

### 1. 2. 3. كيفية تطبيق المزارعة : صور المزارعة الجائزة في الفقه الإسلامي :

- (أ) أن تكون الأرض و المدخلات من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الآخر بالعمل .
- (ب) أن تكون الأرض وحدها و أن يكون العمل من الطرف الآخر .
- (ج) أن تكون الأرض و العمل من طرف واحد و المدخلات من طرف آخر .
- (د) أن تكون الأرض من طرف و المدخلات من طرف و العمل من طرف آخر .
- (هـ) الإشتراك في العمل و الأرض و المدخلات .

من الملاحظ أن الفلاح البسيط في أغلب البلاد الإسلامية يملك الأرض كما يملك الاستعداد للعمل ، و لكن ينقصه التمويل اللازم لشراء الأسمدة و البذور و وسائل الري ....و الحقيقة أن البنوك الإسلامية ليست معذورة تماماً في عدم دخول قطاع الزراعة للاستثمار فيه ، بدعوة عدم وجود صيغة مناسبة لتطبيقه ، فمن صيغ المزارعة ترى هذه البنوك بأن صيغ المزارعة تعد من الأعمال التي يفترض فيها شراء الأرض أو كرائها ، إضافة إلى شراء كافة المستلزمات برؤوس المال المضاربة مما يجعلها متوسطة أو طويلة الأجل ، و صيغ التمويل بالمزارعة بجميع صورها تبدو بأنها صيغة من التمويل قصير الأجل ، لأن الناتج يوزع عند جني المحصول .

### 1. 3. المساقاة :

#### 1. 3. 1. تعريف : و تعرف المساقاة لغة و اصطلاحاً كالتالي :

📌 **لغة :** لفظ منبثق من سقي الثمرة بحيث يدفع الرجل شجرة إلى شخص آخر ليقوم بسقيه

جزء معلوم من الثمار التي ينتجها هذا الشجر .

📌 **اصطلاحا :** المساقاة ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العمل في رعاية الأشجار المثمرة و تعهدها بالسقي و الرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بنسبة متفق عليها .

### 1. 3. 2. شروط المساقاة : يشترط فيها بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين ما يلي :

- (أ) أن يكون عمله معلوما كإصلاح السواقي و السقي ...و إحضارها يحتاجه في عمله إن لم يكن موجودا في الحقل .
- (ب) الاتفاق على كيفية تقديم الناتج و أن يكون نصيب كل منهما جزءا شائعا .
- (ج) أن يكون الأصل مثمرا أي مما يجني ثماره .
- (د) الاتفاق على المدة إذ لا يجوز أن تبقى مجهولة المدة .

1. 3. 3. **كيفية تطبيق المساقاة :** إن المساقاة صيغة تمويلية قصيرة الأجل ،و تنتهي بجني المحصول و تقسمه إلا إذا كان هناك اتفاق بين الطرفين على إعادتها لدورات زراعية متعددة ،و يمكن للبنك الإسلامي أن يطبقها على أكثر من صورة(1) :

- (أ) أن يقوم البنك بسقي الأرض التي عجز أصحابها عن سقيها ،بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة ، ويكون دور البنك هو توفير التمويل اللازم لجلب المياه و توفير أدوات السقي و يقسم الناتج بين البنك و صاحب الأرض .
- (ب) يمكن تطبيق صيغة ثلاثية كما هو الحال في المزارعة .

### 4-المشاركة :

### 2. 1. تعريف : و قد عرفت لغة و اصطلاحا كالتالي :

📌 **لغة :** لفظ مشتق من الشركة .

**اصطلاحاً :** يعرف الفقهاء المسلمون الشركة بأنها تعاقد بين إثنين أو أكثر على العمل

للكسب بواسطة الأعمال أو الأموال ، ليكون الربح بينهم حسب الاتفاق .

و المشاركة مشروعة بالكتاب و السنة لقوله تعالى : " إن كثيراً من الخطاء ليبغي

بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا و عملوا الصالحات " .

و روي عن رسول الله الكريم - صلى الله عليه و سلم - أنه قال فيما يرويه عن

ربه عز و جل : " أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من

بينهما " رواه أبو داود .

## 2. 2. شروط المشاركة : بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين يجب:

(أ) أن يكون رأس المال المشترك من النقود أو القروض عند أغلب الفقهاء و المعاصرين و

يجب أن يكون معلوماً و موجوداً بالاتفاق .

(ب) يرى أحد الفقهاء المعاصرين جواز اشتراك أحد الشركاء بشيء محتوي على صيغة مالية

كبراءة الاختراع أو علامة تجارية أو اسم تجاري .

(ج) أن يكون توزيع الربح حسب حصص رأس المال و يرى الفقهاء المعاصرين حسب

الاتفاق لأن العمل له حصة في الربح .

(د) أن يكون نصيب كل شريك من الربح جزءاً شائعاً لا مبلغاً مفقوداً .

(هـ) أن تكون الخسارة حسب حصص رأس المال ، حسب اتفاق كل الفقهاء .

## 2. 3 . كيفية تطبيق المشاركة : من المعلوم أن شركات العقود في الفقه الإسلامي تنقسم إلى أربع

أنواع :

(أ) **شركة الأعمال :** تسمى شركة الأبدان ، و هي اشتراك اثنين أو أكثر على أن يتقبلا الأعمال

من الغير و يكون توزيع الربح بينهما حسب الاتفاق ، كاشتراك خياطين أو صياغين و يجوز

اختلاف طبيعة العمل .

(ب) **شركة العنان :** هي أن يشترك اثنان (أو أكثر) ، و يعملان فيه بأنفسهما ، أو يعمل فيه

أحدهما على أن يكون الربح بينهما و لا يشترط فيهما تساوي المالين ، و إذا كان الذي يعمل

هو أحدهما فقط جاز له اشتراط المقابل عن هذا العمل .

**ج) شركة المفاوضة :** هي أن يشترك اثنان أو أكثر في شركة على أساس التفويض الكامل من أحد الشركاء ، إلى صاحبه بالتصرف في أمور الشركة ، و يشترط فيها التساوي في رأس المال و التصرف في توزيع الربح .

**د) شركة الوجوه :** و تسمى أيضا شركة المفاليس ، و هي أن يشترك اثنان أو أكثر لا مال لهما و لا ضعة ، على أن يشتريا بضائع بوجهيها لأجل ثم يبيعانها و يكون الربح بينهما بالتساوي أو حسب الاتفاق ، على أن تكون الخسارة بنسبة ما يشتريه كل منهما لأنه ضامن له بوجهاته .

بالإضافة إلى هذه الأنواع الأربعة نجد صفا أقرب من صيغ التعاقد بين رأس المال و العمل كالمضاربة ، و المزارعة و المساقاة و التي اعتبرها بعض الفقهاء نوعا من الشركة ، و لكن من الملاحظ أن البنوك الإسلامية تطبق المشاركة على عدة أشكال .

## 2. 4. أشكال المشاركة : هناك نوعان:

**2. 4. 1 . المشاركة في تمويل صفقة معينة :** تخص عملية تجارية تنتهي بانتهاء هذه الصفقة ، بحيث يشترك البنك في تمويل هذه الصفقة بنسب معينة ، ثم يقتسمان الربح حسب هذه النسب ، و تتم عادة في الأجل القصير لأنها توجه لتمويل عمليات الاستيراد و التصدير و تمويل رأس المال العامل .

**2. 4. 2 . المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك :** هي الشركة التي يتم فيها تحديد نصيب كل من البنك و العميل في رأس مال المشروع ، و عندما يبدأ هذا المشروع في تحقيق الأرباح يتنازل البنك تدريجيا عن حصته في رأس المال ببيعها إلى العميل إلى أن يصبح هذا المشروع بعد مدة معينة يتفق عليها مملوكا من طرف العميل .

و يمكن أن يتجسد هذا التنازل في عدة صور :

**أ) أن يتفق البنك مع العميل على تحديد حصة كل منهما في رأس المال بالإضافة إلى عقد مستقل يكون له الحق في بيعها للمتعامل شريكه أو لغيره و كذلك الأمر بالنسبة للعميل مع البنك .**


**ب) يحدد نصيب كل من البنك و شريكه في صورة أسهم تمثل قيمة الشركة و توزع الأرباح حسب عدد الأسهم ، للشريك أن يقتني من هذه الأسهم كل سنة حتى تصبح كل الأسهم ملكه في النهاية .**


**ج) المشاركة الدائمة و فيها يشترك البنك مع شريك أو مجموعة من الشركاء في إنشاء مشروع دائم و مستمر لا ينتهي إلا بتصفية المشروع .**



**3. 1. 1 . المرابحة:**

**3. 1. 1. 1. تعريف : و تعرف كما يلي :**

 **لغة :** مشتقة من الربح كأن نقول أربحته عن سلعته ، أي أعطيته ربحا .

 **اصطلاحا :** هي البيع بالزيادة أي زيادة ربح الثمن الأول ، و هي اشتراك البائع و المشتري في قبول الأرباح بالقدر المحدد . وعقد المرابحة هو أحد بيوع الأمانة في الشريعة الإسلامية لقوله تعالى : " أحل الله البيع و حرم الربا " البقرة ( الآية 275 ) . ، حيث يحدد ثمن البيع بناءً على تكلفة السلعة زائداً ربح متفق عليه بين البائع والمشتري . وقد طور عقد المرابحة ليصبح صيغة تمويل مصرفية جائزة شرعاً بما يعرف في المصطلح المصرفي المعاصر "بالمرابحة المصرفية" . ويتم تنفيذها عن طريق شراء المصرف لسلعة يحددها العميل يدفع المصرف ثمنها نقداً ثم يقوم المصرف ببيع تلك السلعة إلى العميل بثمن مؤجل يقوم العميل بتسديده إما دفعة واحدة أو على أقساط محددة . ويشترط في المرابحة المصرفية معلومية رأس المال الذي قامت به السلعة على المصرف ، وكذلك تحديد الربح بالإضافة إلى تملك المصرف للسلعة وقبضها قبل بيعها للعميل . و تنقسم البيوع الإسلامية إلى :

( أ ) **بيع الأمانة :** هي التي يتم الاتفاق فيها على سعر السلعة بين البائع و المشتري معا .

( ب ) **بيع التولية :** ثمن البيع يساوي من ثمن الشراء .

( ج ) **بيع الوضعية :** ثمن البيع أقل من ثمن الشراء .

( د ) **بيع المرابحة :** ثمن البيع أكبر من ثمن الشراء .

( هـ ) **بيع المساومة :** هو الذي يتم الاتفاق فيه على سعر السلعة دون اشتراط معرفة ثمنها الأصلي أي بالمساومة بين الطرفين .

**3. 1. 2 . شروط المرابحة :** بالإضافة إلى الشروط العامة كالأهلية فإن شروط المرابحة هي :

( أ ) تحديد مواصفة السلعة تحديدا كاملا .

( ب ) أن يكون الثمن الأول للسلعة معلوما للمشتري الثاني ، لأن المرابحة من بيوع الأمانة و يشترط فيها معرفة الثمن .

( ج ) أن يكون الربح معلوما ، لأنه يخص الثمن و العلم بالثمن شرط لصحة البيع .

( د ) أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من الأموال الربوية ( بيع تمر بتمر ) .

- هـ) أن يضاف إلى الثمن كل ما يعتبر نفقة في عرف التجارة ليكون هو الثمن الأصلي .
- و) تحمل الخسائر من البنك قبل التسليم في حالة هلاك السلعة .
- ز) يجوز للمشتري الثاني دفع الثمن كاملاً أو بالتقسيط أو كاملاً بعد أجل .

### 3. 2. الإجارة :

#### 3. 2. 1. تعريف : و تعرف بما يلي :

- 🌸 لغة : من أجر يأجر و هو ما أعطيت من أجر في العمل .
- 🌸 اصطلاحاً : هي عقد على منفعة مباحة ، معلومة ، و هي عبارة عن عقد بين طرفين و

مشروعة في الكتاب و السنة لقوله تعالى : " قالت إحداهما استأجره إن خير من استأجرت القوة الأمين " سورة القصص ( الآية 26 ) ، و قول رسول الله -ص- قال الله تعالى : " ثلاثة أنما خصمهم يوم القيامة ، رجل أعطى ثم غدر ، و رجل باع حراً ثم أكل ثمنه ، و رجل استأجر أجيراً فاستوفى منه و لم يوفه أجره " . كما أجمع أهل العلم على جواز الإجارة على منافع الناس كما أنها جائزة على منافع الأعيان لأن الإنسان قد يحتاج إلى منافع السلع و لا يجد الثمن ليشتريها .

#### 3. 2. 2. شروط الإجارة : يشترط في الإجارة ما يلي :

- أ) أن تكون المنفعة معلومة إما بالعرف أو بالوصف .
- ب) أن تكون الأجرة معلومة للطرفين .
- ج) أن تكون المنفعة مباحة و المدة معلومة .

#### 3. 2. 3. كيفية تطبيق الإجارة "من حيث الأجل" :


يعرف الدكتور مصطفى رشدي شيحة نظام الإجارة التمويلي بأنه: أحسن الصيغ للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية ، لأنه يساعد على حل مشكلة امتصاص المدخرات و الودائع في هذه البنوك ، و التي تجد التوظيف المناسب ذي العائد المرتفع مقارنة بمعدلات الفائدة ، لكن الفقهاء


الشرعيين يضعون ضوابط لتطبيق هذه الصفة في البنوك الإسلامية و هي:

- أ) الوعد من البنك الإسلامي لإيجار المعدات إلى العميل بعد تملك البنك أمرا مقبولا شرعا .
- ب) إن توكيل البنك الإسلامي أحد عملائه بشراء ما يحتاج العميل من معدات و أدوات و آلات ، و يؤجرها بعد حيازته هذه المعدات مقبولا شرعا ، و الأفضل أن يكون الوكيل بالشراء غير العميل المستفيد .
- ج) عقد الإيجار يكون بعد التملك الحقيقي ، و يفصل عن عقد الوكالة .
- د) الوعد بهبة المعدات عند انتهاء أم الإجارة بعقد منفصل .
- هـ) إن تبعه الهلاك و التلف و التعيب تكون على البنك بصفته مالكا للمعدات ما لم يكن ذلك بتقصير من المستأجر فتكون النتيجة عندئذ عليه .
- و) إن النفقات التامين لدى الشركات الإسلامية كلما أمكن ذلك يتحملها البنك .

### 3. 3. بيع السلم :

#### 3. 3. 1. تعريف : ويعرف بيع السلم على أنه :

 لغة : السلم يعني السلف و قد نسمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس و سلفا لتقديم رأس المال فكان المشتري أسلف البائع .

 اصطلاحا : هو أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل .  
فالسلم إذا هو عكس البيع لأجل ففي الأول يتم تعجيل الثمن (يؤجل ) ، أما في الثاني فالعكس . و قد شرع السلم للطرفين لأن البيع يكون نازلا في القيمة عن البيع العادي فيستفيد البائع من قبض رأس المال المعجل لينفقه على حوائجه و يستفيد المشتري في إنقاص الثمن ، و بيع السلم مشروع لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين لأجل مسمى فاكبته " سورة البقرة ( الآية 282 ) .

كما روى ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : قدم النبي -ص- إلى المدينة و الناس يسلفون في الثمار ، السنتين و الثلاث ، فقال صلى الله عليه و سلم : " من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم و وزن معلوم إلى أجل معلوم " .

#### 3. 3. 2. شروط بيع السلم:

### (أ) شروط عامة : و تتمثل في :

- قبض رأس المال أو الثمن في المجلس قبل التفوق .
- يجوز أن يكون رأس المال عينا و نقدا أو حتى منفعة .
- لا يجوز أن يكون رأس المال ديناً في ذمة المسلم إليه أو غيره .
- يجب أن يكون رأس المال أو الثمن معلوم للطرفين .

### (ب) شروط متعلقة بالأجل : و تتمثل في :

- تأجيل التسليم بالنسبة إلى المسلم فيه لأن هذا يميز السلم عن غيره من البيوع.
- أن يكون الأجل معلوم باتفاق المذاهب .
- الحد الأدنى عند الشافعية سنة ، و المالكية تتحكم في الحد الأدنى للسوق و الحد الأقصى عندهم بين 10 و 20 سنة.

### (ج) شروط متعلقة بالمسلم فيه : تتمثل في :

- أن يكون معلوماً من حيث المقدار عدداً أو كيلاً .
- يجوز أن يكون منفعة عينية مثل استخدام آلة بعد سنة .
- أن يكون معدوداً على تسليمه عند حلول الأجل .
- إذا كان المسلم فيه مالاً فلا يجوز سواءاً كانت من نفس الجنس فكانت ربا ، و إذا اختلف الجنس فكانت صرف فتكون فورية .

### 3. 3. 3 . كيفية تطبيق السلم من حيث الأجل : إن السلم صفة تمويلية قصيرة الأجل لأنه وجد

أساساً لتمويل المنتجات الزراعية لدورة واحدة ، و التي تقل عادة عن سنة ، و يمكن للبنك الإسلامي أن يطبق هذه الصفة بشكل واسع خاصة في مجال الزراعة حيث يقوم بشراء المحصول من الفلاح قبل حصاده ، فيستفيد من الثمن المنخفض على أن يقوم ببيعه بعد جنيه بهامش ربح مناسب ، أما الفلاح فيستفيد من تعجيل الثمن في الإنفاق على زراعته مما يجعلها أكثر صلاحاً و مما يغني هذا الفلاح أيضاً من اللجوء إلى الاقتراض بفائدة ، كما أنه يجب على البنك أن يستغل الفلاح في عملية إنقاص الثمن فعليه أن يلتزم بالسعر العادل . كما يمكن للبنك أيضاً أن يستغل السلم في الصناعة و ذلك عن طريق توفير المادة

الأولية للمصانع مقابل الحصول على جزء من منتجاتها ثم بيعها بربح مناسب . كما يمكن استعمال السلم كصيغة تمويلية طويلة الأجل مثل تمويل الأصول الثابتة كأسلوب بديل للتأجير التمويلي حيث يقوم البنك الإسلامي بتوفير الأصول الثابتة و اللازمة لقيام المصانع أو إحلالها بالمصانع القديمة

القائمة ، على أن تكون هذه الأصول كرأس مال السلم مقابل الحصول على جزء منتجات هذه المصانع على دفعات في آجال مناسبة ، وذلك اعتمادا على الحد الأدنى عند المالكين 10 و 20 سنة .

#### 4. المغارسة و الإستصناع :

##### 1.4. المغارسة :

#### 4 . 1 . 1 . تعريف : تعرف المغارسة لغة و اصطلاحا كالتالي :

🌿 لغة : المغارسة مشتقة من الغرس .

🌿 اصطلاحا : عرف ابن رشد المغارسة كما يلي : " هي أن يعطي الرجل أرض لرجل آخر

أن يغرس فيه عدد من الثمار المعلوم "، أي أن المغارسة تكون في الأشجار حيث يقوم العامل بغرس أرض بيضاء لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزءا من الأرض و الشجر كأجرة له على ذلك ، لذلك اعتبرناها نوعا من الإجارة.

و قد استدلل الأمام ابن حزم على مشروعية المغارسة بدليل المزارعة حيث قدم الرسول صلى الله عليه و سلم ، خبير اليهود على أن يعملوها بأنفسهم و أموالهم و لهم نصف مما يخرج منها من زرع أو ثمر ، كما أن في البلاد الإسلامية كانت تطبق المغارسة بهذه الطريقة ، و لم يكن نص الكتاب أو السنة يخالف ذلك .

#### 2.1.4.. شروط المغارسة :


- (أ) أن يغرس العامل في الأرض أشجار ثابتة الأصول دون زرع أو بقول .
- (ب) أن يتفق أصناف الشجر أو تتقارب في مدة إطعامها .
- (ج) أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة فإن ضرب لها أجل إلى فوق الإطعام لم يجز .
- (د) أن يكون للعامل حق من الأرض و الشجر .
- (هـ) أن لا تكون المغارسة في الأرض موقوفة .


فالمغارسة إذن هي صيغ التمويل متوسط الأجل ، و يختلف مدتها اختلافا صغيرا باختلاف نوع الشجر المغروس . فلو تأملنا أنواع الأشجار ذات الأصول الثابتة في مجملها لوجدنا أنها تحتاج إلى بضع سنين بعد غرسها لتصبح منتجة .

و يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق هذه الصيغة و ذلك بأن يشتري البنك أراضي من أموالها الخاصة ثم يمنحها للذي يعمرها على سبيل المغارسة ، أو يقوم بتعمير أراضي لأصحابها على سبيل المغارسة و ذلك باستخدام عمال و هو إجراء يوفر للبنك التمويل اللازم ، و بعد تملك البنك يطبق عليها المزارعة أو المساقاة سواء بالنسبة للطريقة الأولى لشراء الأرض أو عن طريق التملك في المضاربة .

#### 4. 2. الإستصناع :

#### 4. 2. 1. تعريف : و يعرف الإستصناع لغة و اصطلاحا كما يلي :

 لغة : هو أن يطلب شخص من آخر أن يصنع له شيئا ما ، و إستصنع الشيء أي طلب

 اصطلاحا : عقد الإستصناع هو طلب صنع شيء ما على صنعة معينة بثمن معلوم ، و جب وصف الشيء المطلوب صنعه بدقة و تحديد مقاسه و مادته الخام.... الخ .

و يعرف الإستصناع أيضا بأنه عقد بيع بين الصانع و المستصنع على سلعة موصوفة في الذمة تدخل فيها الصنعة مقابل ثمن يدفع مقدماً أو مؤجلاً على دفعة واحدة ، أو على عدة دفعات حسبما يتفقان عليه ، و يقوم بموجبه الصانع بصناعة السلعة أو الحصول عليها من السوق عند حلول موعد تسليمها. وقد طورت المصرفية الإسلامية هذا العقد ليكون أداة تمويلية يستخدم عند الرغبة في صناعة وتشبيد الطائرات والسفن والمباني والمعدات والآلات المصنعة بمواصفات خاصة. ويتعاقد المصرف الإسلامي عادةً مع المستصنع للقيام بدور المقاول الرئيسي الذي يتولى تنفيذ وتمويل العین

محل التعاقد ويجوز للمصرف الإسلامي التعاقد من الباطن مع الصانع للقيام بالتنفيذ حسب المواصفات الفنية المحددة من قبل المستصنع . فالإستصناع جائز بالسنة و الإجماع(1) . و دل عليه إستصناع

الرسول صلى الله عليه و سلم خاتما ، فقد مورس الإستصناع منذ أن فعله الرسول -ص- و لم ينكر عليه أحد .

#### 4. 2. 2. شروط الإستصناع :

- (أ) بيان المصنوع محل العقد من حيث الجنس و النوع و الصفة .
- (ب) أن يكون محل العقد ما يجري عليه التعامل بين الناس .
- (ج) أن لا يتم تحديد مدة العقد لأجل لأنه يصبح بيع السلم .
- (د) أن يكون المواد الخام و العمل من الصانع .
- (هـ) يجوز تأجيل دفع الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة حسب رأي بعض الفقهاء .

#### 4. 2. 3. كيفية تطبيق الإستصناع ( من حيث الأجل) :

من خلال شروط الإستصناع نرى ، و عليه يمكن أن يكون في يوم أو أسبوع أو سنة أو عدة سنوات و هذا يختلف باختلاف الشيء المصنوع .

و عليه نقول أنه يمكن اعتماد هذا التمويل في عملية بناء المساكن للأفراد و المباني الإدارية و الهيئات الرسمية و الحكومية ، و ذلك بتقديم طلب إلى البنك الإسلامي مع تحديد كل مواصفات البناء و عند الموافقة على ذلك يقوم بتقدير التكلفة و تحديد هامش الربح المناسب فإذا وافق العميل على الثمن الإجمالي أمضى العقد ، و بهذا يساهم البنك في حل مشكلة السكن .

و تطبيق الإستصناع بهذه الطريقة هو نوع من أنواع التمويل متوسط الأجل و ذلك على أساس مدة الإنجاز من 2 إلى 3 سنوات .

\* يؤكد رجال الاقتصاد أن البنوك الإسلامية ساهمت بشكل مباشر في انتعاش الاقتصاد العربي والعالمي، إذ أن البنك الإسلامي أساساً شركة استثمار حقيقي وليس استثمار مالي، ومن ثم فعمليات البنك الإسلامي هي الدخول في إنشاء مشروعات استثمارية وفقاً للأولويات الإنمائية للبلد الذي يوجد فيه البنك الإسلامي؛ حيث يساهم البنك في المشروعات الصناعية والمشروعات الزراعية، ومشروعات الخدمات من صحة، وتعليم، وتدريب .....، ومن ثم يدخل في كافة المشروعات الاقتصادية التي تعمل على تنمية القدرة الإنتاجية للمجتمع موضع التنمية، والقول بأن البنك الإسلامي يقتصر عمله على المعاملات المالية التقليدية قول يجانب الحقيقة والواقع؛ إذ أنه في بداية عمل البنوك الإسلامية كان لا بد

أن تأخذ بأساس الفن المصرفي الحديث، وهو المواءمة بين اعتبارين متضادين، وهما الربح من ناحية، و السيولة أو ثقة العملاء من ناحية أخرى، إذ أن أي مؤسسة نقدية حديثة لا يمكن أن تركز على اعتبار دون الآخر، فإذا ركزت على اعتبار الربحية، أدى ذلك إلى أنها لن تستطيع أن تستجيب لطلبات العملاء بالدفع نقداً وفي الحال، ومن ثم يتنافى وجودها كمؤسسة نقدية، و إذا ما ركزت على اعتبار السيولة أو الثقة أصبحت كخازن للنقد، ومن ثم كمشروع اقتصادي فلن تحقق أرباحاً، ومن هنا كان لا بد من المواءمة بين اعتبار الربحية (على أساس حرمة الربا)، واعتبار السيولة في ظل التطبيق الفعلي للشريعة الإسلامية .

## البحث الثاني : تطور الجهاز المصرفي الجزائري.

### أولاً: تعريف النظام المصرفي

يعرف النظام المصرفي "بأنه مجموع المصارف العاملة في بلد ما و هو يضم مجمل النشاطات التي تمارس بها عمليات مصرفية، و خاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان، و هو يشمل الجهاز المصرفي و المنشآت المالية المتخصصة و السلطات المسؤولة عن السياسة النقدية أي البنك المركزي و الخزينة العامة " .

### ثانياً: نشأة النظام المصرفي الجزائري

يعود إنشاء الجهاز المصرفي في الجزائر الى القرن التاسع عشر و كان مستسحاً عن النظام الفرنسي بغرض خدمة مصالحه المالية، فكل البنوك الموجودة في الجزائر آنذاك عبارة عن فروع للبنوك الفرنسية خاصة كانت، عامة أو مختلطة.

ولكن بعد الاستقلال و تأميم النظام المصرفي فقد قسم الى دائرتين هما:

#### **\* دائرة المنشآت المصرفية المالية: و تضم**

القرض الشعبي الجزائري (C.P.A) ، البنك الوطني الجزائري (B.N.A)،

البنك المركزي الجزائري (B.C.A) ، البنك الجزائري الخارجي (B.E.A) ،

بنك الفلاحة للتنمية الريفية (B.A.D.R)، بنك التنمية المحلية (B.D.L).

#### **\* دائرة المنشآت الادخارية الاستثمارية: و تضم**

قطاع التأمين بكل فروع، الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط (C.N.E.P)



البنك الجزائري للتنمية (B.A. D) بالإضافة إلى قطاعات خدمية أخرى مثل: بنك البركة الإسلامي .

### ثالثا: الجهاز المصرفي الجزائري قبل وبعد إعادة الهيكلة

#### أولا: قبل إعادة الهيكلة

غداة مرور الجزائر إلى الاستقلال، كان لابد أن تتخذ عدة إجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها، لأن النظام البنكي الموروث كان متكونا في اقله من بنوك أجنبية التي عمدت رفض تمويل الاقتصاد الوطني.

وكانت هذه الإجراءات عبر عدة مراحل:

#### المرحلة الأولى : 1962 - 1966

##### **1- إنشاء البنك المركزي الجزائري : B.C.A (بنك الجزائر حاليا)**

تم إنشاؤه بموجب قانون رقم: 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962، وقد أنشئ على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي حيث يزود باقي المؤسسات بالسيولة. ويرأس البنك محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم رئاسي وباقتراح وزير المالية. بالإضافة إلى باقي أعضاء الهيكل التنظيمي للبنك .

##### **1-1- خصائص البنك المركزي:**

- يحتل صدارة الجهاز المصرفي وهو يمثل الرقابة العليا على البنوك التجارية.
- البنك المركزي هو غالبا مؤسسة عامة يهدف إلى خدمة المصلحة العامة وتنظيم النقود والإئتمان
- هو مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية.
- مبدأ الوحدة: أي وجود بنك مركزي واحد.

##### **1-2- مهام البنك المركزي: تتمثل مهامه فيما يلي**

- الإصدار:

حيث يحتكر البنك المركزي هذه العملية، على أن يمارسها بتفويض من الدولة وإصدار الأدوات النقدية، بهذا الأخير يمكن ضمان عدم إفلاس الخزينة بإعطائها تسبيقات وبياسر هذه الوظيفة بعد تأسيسه مباشرة.

وحتى 10 أفريل 1964 كان يصدر العملة الموجودة بالجزائر (الفرنك الفرنسي)، وابتداء من هذا التاريخ تم إصدار العملة الوطنية بالدينار، ومن مهامه كذلك:

- بتتصيه كبنك البنوك تم منعه من القيام بأي عملية مع الخواص إلا في حالات استثنائية تستهدف المصلحة الوطنية، وكذلك يقوم بتنظيم تداول النقود وتسييرها، مراقبة عمليات القرض بكل الوسائل المناسبة التي خولها له القانون.

- له صلاحية إعادة الخصم للبنوك وخصم السندات العمومية الخاصة كما يمكنه قبول إدخال سندات ممثلة للقروض متوسطة الأجل في محفظة الأوراق المالية.

- له صلاحية منح الخزينة سلفات مكشوفة على حسابها الجاري.

- يساعد الدولة في المفاوضات التي تجريها في المجال المالي والنقدي مع المنظمات، والمؤسسات المالية والنقدية العالمية. وهو الرقيب على التمويل الخارجي.

- منح إجازات التصدير والاستيراد، شراء وبيع العملات الأجنبية، كما أنه هو المسؤول عن ميزان المدفوعات.

- يشارك مع السلطات في إعداد وتشريع قوانين الصرف وتنفيذها.

— كما كلف بمراقبة الجهاز المصرفي:

كان يقوم بهذه المهمة بالاشتراك مع وزارة المالية، ويكون ذلك عن طريق التقارير والحركات المالية التي تقدمها له البنوك. كذلك تسوية حقوق وديون هذه البنوك عن طريق المقاصة

## 2- إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: (C.N.E.P)

أنشئ هذا الصندوق بموجب القانون رقم 64-277 بتاريخ 10 أوت 1964، وهو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن أهم أنشطته جمع المدخرات الفردية وأموال الهيئات المحلية لأجل بناء السكنات.

## المرحلة الثانية: 1966-1970

في هذه المرحلة قررت الحكومة الجزائرية تأمين جميع البنوك الأجنبية.

### 1- إنشاء البنك الوطني الجزائري: (BNA)

أنشئ هذا البنك بموجب الأمر رقم 66-187 بتاريخ 13 جوان 1966 برأسمال قدره

عشرون مليون دينار جزائري وجاء ليحل محل البنوك التالية:

- القرض العقاري التونسي ويضم ستون وكالة بتاريخ 01 جويلية 1966.

- القرض الصناعي التجاري، أدمج بتاريخ 01 جويلية 1967.

- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا أدمج بتاريخ 01 جانفي 1968.

- بنك الخصم بمعسكر أدمج بتاريخ 05 ماي 1968.

- بنك باريس وهولندا أدمج بتاريخ 04 ماي 1968.

وقد اعتبر البنك الوطني الجزائري أداة للتخطيط المالي ودعامة للقطاع الاشتراكي والزراعي،  
وتتمثل وظائفه فيما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة في موضوع الائتمان القصير والمتوسط.

- منح قروض القطاع الزراعي المسير ذاتيا مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج  
الزراعي.

- يقوم البنك كذلك بإقراض المنشآت الصناعية.

- خصم الأوراق التجارية في الميدان السكني.

- المساهمة في رأسمال عدة بنوك أجنبية لدعم التجارة الخارجية.

### 2- القرض الشعبي الجزائري: (C.P.A)

أنشئ بتاريخ 29 ديسمبر 1966 بموجب القانون رقم: 66-30 المعدل بالأمر:

67-75 بتاريخ 11 ماي 1967، براس مال قدره خمسة عشر مليون دينار جزائري وجاء ليحل محل البنوك الشعبية التالية:

- القرض الشعبي الجزائري (وهران، قسنطينة، عنابة).

- الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي.

أدمجت فيما بعد ثلاث بنوك أجنبية هي:

- شركة القروض المارسييلية جوان 1968.

- الشركة الفرنسية للتسليف والبنك 1972.

- البنك المختلط (الجزائر - مصر) جانفي 1968.

وتتمثل وظائفه فيما يلي:

— إقراض الحرفيين وقطاع السياحة، والصيد البحري والتعاونيات الغير فلاحية في ميادين الإنتاج، التوزيع والتجارة، وبصفة عامة المنشآت الصغيرة والمتوسطة مهما كان نوعها، وكذلك إقراض أصحاب المهن الأخرى وقطاع المياه والري. كما يقوم بدور الوسيط في العمليات المالية للإدارة الحكومية فيما يخص إصدار السندات العامة وفوائدها وتقديم القروض والسلف مقابل سندات عامة إلى الإدارة المحلية وتمويل مشتريات الدولة، الولايات، البلديات، والشركات الوطنية.

### 3- البنك الخارجي الجزائري: (B.E.A)

تأسس بموجب المرسوم رقم: 67-204 بتاريخ 01 أكتوبر 1967، منذ هذا التاريخ تم جزأة النظام المصرفي بإلغاء الرخص التي كانت تمنح للبنوك الأجنبية، كما أشار - باسكالون pascallon - " جزأة الهياكل المالية يمكن اعتبارها منتهية ".

و ضم خمس بنوك أجنبية هي:

- القرض الليوني الذي أمم في 12 أكتوبر 1967.

- الشركات العامة.

- قرض الشمال.

- البنك الصناعي للجزائر وحوض المتوسط.

- باركليزبنك.

وتتمثل مهام البنك الجزائري الخارجي في:

- منح الاعتمادات عن الاستيراد وإعطاء ضمانات المصدرين.

- وضع اتفاقات واعتمادات مع البنوك الأجنبية، كما انه يمارس كل العمليات المصرفية التقليدية.

### المرحلة الثالثة: 1970-1982

تميزت هذه المرحلة بتطبيق إصلاحات مالية على الجهاز المصرفي، فابتداء من سنة 1970 قررت السلطات السياسية إسناد مهمة التسيير والتحكم في العمليات المالية للمؤسسات العمومية إلى البنوك. مما استلزم إعادة تنظيم كل الهيئات البنكية للبلاد. أما في سنة 1978 فقد ترك النظام البنكي المجال للخرينة العمومية في تمويل الاستثمارات المخططة للقطاع العمومي مع إلغاء القرض البنكي المتوسط المدى فيه، باستثناء بعض النشاطات مثل النقل و الخدمات.

### ثانيا: فترة إعادة الهيكلة: 1982-1985

نظرا للتغيرات الاقتصادية التي عرفت الجزائر و التي أنجر عليها تغير هيكل الجهاز المصرفي بشكل يتماشى و إعادة هيكلة و إصلاح المؤسسات الأخرى.

إذن فإن إعادة هيكلة النظام البنكي حسب - بادو شريف Badou Chérif - "هدفها الأساسي هو تدعيم اختصاص البنوك يخلق بنوك جديدة تتكفل بقطاعات محددة تهدف أيضا إلى تخفيض سلطة البعض منها التي حققت كسبا بفضل الاحتكار في أجزاء مهمة من الاقتصاد وجدت نفسها تتمتع بثقل مالي معتبر".

ولهذا تم إنشاء بنكين إثنين هما:

### 1- بنك الفلاحة و التنمية الريفية: (B.A.D.R)

أنشئ بموجب المرسوم رقم: 206- 82 المؤرخ في 13 مارس 1982 برأس مال قدره مليار دينار جزائري وقد جاء لإعادة تعزيز نموذج النمو المتوازن للاقتصاد الجزائري، وهو ناتج عن إعادة هيكلة

البنك الوطني الجزائري، وتتمثل وظائفه الأساسية في تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي و الصناعات الزراعية بالإضافة للحرف التقليدية في الارباف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف.

إذا بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي والعمل على تطوير الريف والإنتاج الغذائي.

وبإنشاء هذا البنك أصبح البنك الوطني الجزائري بنكا تجاريا 100% بعد أن رفع عن كاهله جانبا هاما من اختصاصه المتمثل في الائتمان الزراعي.

ويتميز هذا البنك بأنه بنك ودائع من جهة، ومن جهة أخرى هو بنك تنمية يمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل مع إعطائه امتيازات للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروض بشروط أسهل كسعر فائدة أقل وضمانات أخف مقارنة مع المهن الأخرى.

## **2- بنك التنمية المحلية: (B.D.L) :**

تأسس هذا البنك بتاريخ 30 أفريل 1985 بمرسوم رقم 85-85 برأسمال قدره نصف مليار دينار جزائري، تولى جزء من نشاطات القرض الشعبي الجزائري، والغرض من إنشائه خلق تنمية جهوية متوازنة. ويعتبر هذا البنك بنك ودائع مملوك من طرف الدولة وخاضع للقانون التجاري وبالإضافة للعمليات المتعارف عليها لبنوك الوداع يقوم هذا البنك بخدمة فعاليات الهيئات العامة المحلية بمنحها قروض قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، وتمويل عملية الاستيراد والتصدير، بالإضافة إلى خدمة القطاع الخاص وذلك بتقديم قروض قصيرة ومتوسطة الأجل فقط.

## **الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري**

بهدف تغيير الجانب الوظيفي للنظام المصرفي وملء الفراغ التشريعي وإعادة النظر في سياسة التمويل التي لم تعد تتماشى والمتطلبات الحديثة، قامت السلطات الجزائرية بإصدار قوانين لتحقيق الأهداف السالفة الذكر، وتتمثل هذه القوانين في:

## **1 - قانون نظام البنوك وشروط الإقراض:**

صدر هذا القانون بتاريخ 19 أوت 1986، وهو محاولة لإصلاح النظام البنكي بما يتوافق والإصلاحات التي حدثت في هذه الفترة.

يحاول هذا القانون إعادة النظر في المنظومة المصرفية، وفي آليات التمويل وبالتالي إعطاء أهمية للجهاز المصرفي في تمويل الاقتصاد الوطني، و ذلك عن طريق تكليفه بوظيفة تقليدية وأساسية والمتمثلة في الوساطة المالية وإعفائه من الرقابة التي انقلبت كاهل البنوك، فالبنوك تصبح تعمل بقاعدة جديدة قائمة على المردودية المالية،

وتقليل المخاطر، كما يهدف هذا القانون إلى إعادة الاعتبار للبنك المركزي، و إعطائه الصلاحيات اللازمة لتمكنه من تسيير و مراقبة السياسة النقدية، و تحسين ظروف استقرار العملة و تحديد حدود قسوى بعمليات إعادة الخصم لتوجيه العمليات الإقراضية المتبعة من طرف البنك، وهذا ما نصت عليه المادة 19 من هذا القانون.

إضافة إلى ذلك يقنن هذا القانون العلاقة بين البنك المركزي و الخزينة العامة، و بذلك يجعلها علاقة تعاقدية، حيث يحدد المخطط الوطني للقروض (P.N.C) سقفاً للقروض التي يمنحها البنك المركزي للخزينة، و هذا ما نصت عليه المادة 26 و آخر ما قام به هذا القانون هو إعادة النظر في مستويات أسعار الفائدة و خاصة المدنية منها بما فيها معدل إعادة الخصم. لكن هذا القانون لم يطبق في أرض الواقع لسبب رئيسي يكمن في المادة 60 من القانون نفسه حيث تنص هذه الأخيرة على أن ما جاء به القانون لا يدخل حيز التنفيذ إلا بعد مراجعة القوانين الأساسية للبنك المركزي و البنوك الأولية و لكن هذا الأخير لم يتم إلا في سنة 1990 لهذا بقي هذا القانون حبرا على ورق، ما عدى ما جاء به فيما يخص إعادة النظر في مستويات أسعار الفائدة، الشيء الذي أدى إلى اللجوء لقانون آخر و هو:

## **2 - قانون استقلالية المؤسسات:**

صدر قانون استقلالية المؤسسات في تاريخ 12 جانفي 1988 وجاء هذا القانون متمما ومعدلا لقانون نظام البنوك وشروط الإقراض نظرا لما تطلبتته التغيرات الاقتصادية من الاحتياجات في الميدان النقدي، ويعتبر هذا القانون كنهاية لنظام التخطيط، ويعتبر البنك مؤسسة تجارية وليس مصلحة عمومية، وكذلك فك الارتباط والوصايا التي كانت تمارسها الوزارة على البنوك وذلك تمهيدا للدخول في اقتصاد السوق، كما يسمح للبنك والمؤسسات المالية باللجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والخارجية.

كما منحت البنوك حرية اختيار متعاملاتها، أي تمتعها بالاستقلالية في اتخاذ قرارات منح القروض للمؤسسة العمومية و الخاصة دون تمييز، وأكد هذا القانون من جهة أخرى على دور البنك المركزي في إعداد و تسيير السياسة النقدية فيما يخص تحديد سقفوف إعادة الخصم حسب المادة 03 من القانون

مراعاة عامل الخطر في توزيع القرض، وما ينجز عنه من مردود سواء كان ايجابيا أم سلبيا عكس ما كان عليه من قبل، لما كانت الخزينة مسؤولة عن ضمانه سواء القرض الذي يعطي بدون مقابل مهما أدى الى تأزم النظام البنكي.

### 3- قانون النقد والقرض

#### -تعريف قانون النقد والقرض 90 / 10:

يعتبر القانون رقم 90 / 10 الصادر في 14 / 04 / 1990 م والمتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات بالإضافة إلى انه أخذ بأهم الأفكار التي جاء بها قانون 1986 م المتعلق بنظام البنوك والقروض وقانون 1988 م واللذان شكلا معا الأرض التمهيدية لظهور قانون النقد والقرض فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق تنظيم النظام البنكي وأدائه كما أن المبادئ التي يقوم عليها وميكانيزمات العمل التي تعتمد عليها تترجم إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها النظام في المستقبل فقد وضع النظام المصرفي الجزائري على مسار تطور جديد ، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وابرز دور النقد والسياسة النقدية .

#### أهدافه:

من أهم الأهداف التي جاء بها هذا القانون مايلي:

— سد الفراغ القانوني: حيث لأول مرة ورد قانون عضوي متماسك ووارد في وثيقة واحدة

— إعطاء الاستقلالية للمؤسسات المالية والمصرفية، وتجسيد هذه الاستقلالية على الأرض الواقع فهذه المؤسسات تصبح تعمل وفقا لمعايير اقتصاد السوق المتمثلة في الربحية والمر دودية المالية والملائمة.

— إعطاء البنك المركزي مكانته ورد اعتباره

— تقنين العلاقة بين الخزينة العامة و البنك المركزي ويتجلى ذلك في جانبين.

— الجانب الأول : وضع سقف خاص بمبلغ التسبيقات لا تتجاوز 10 % من إيرادات

السنة السابقة للخزينة

— الجانب الثاني: خاص بالمدة القصوى بسداد هذه التسبيقات والتي لا تتجاوز 240 يوم .



— إنشاء بورصة القيم المنقولة لتشجيع البحث عن الادخار وتسيير الميزانية.

— الحث على تجميع المدخرات متبعا سياسة تحرير أسعار الفائدة تدريجيا حتى يتم القضاء على المضاربة التي تتم في السوق الموازية نتيجة اقتناء السلع النادرة من الأسواق الإدارية بأثمان منخفضة و إعادة بيعها بأثمان مرتفعة في السوق الموازية وتحقيق أرباح عالية نتيجة فارق الأسعار بين السوقيين ولهذا فان قانون النقد والقرض يحدد الإطار العام الذي ينظم التيارات المالية مع المجال الخارجي وتماشيا مع متطلبات اقتصاد السوق ، فقانون النقد والقرض يسمح بإقامة بنوك خاصة وأجنبية حيث لايسمح لهاته الأخيرة بمزاولة

نشاطها إلا بترخيص من البنك المركزي الجزائري وتسحب هذه الرخصة بطلب من هذه البنوك المقدرة من طرف النقد والقرض ، على أن يكون نشاطها التمويلي موجه نحو:

— توسيع وتطوير الإنتاج .

— تمويل الصادرات.

— تمويل السكن.

### أهم مبادئه :

1— الفصل بين الدائرة النقدية والحقيقية : في النظام السابق الذي كان يتبنى التخطيط المركزي الاقتصادي ، كانت القرارات النقدية تتخذ تبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل أن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة ، وقد تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية ويعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذها تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط ، ولكن مثل هذه القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية وبناء على الوضع النقدي والذي ييتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها .

— إن تبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف تتلخص في:

— استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي والمسؤول الأول على تسيير السياسة والعائلات والمؤسسات الخاصة

— تحويل السوق النقدية وتنشيطها واختلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.

— إنشاء وضع لمنح قروض يقوم على شروط تمييزية على حسب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة .

— إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

**2 — إبعاد الخزينة العمومية عن دائرة الائتمان:** كانت الخزينة في المرحلة السابقة تشكل أهم مؤسسة مصرفية لتجميع الموارد وتوزيع القروض وخاصة في تمويل الاستثمارات العمومية طويلة المدة كما سمحت لها بفيزيولوجية النظام السابق للجوء على تمويل عجزها وسهولة مطلقة ، وقد خلق هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات باقي الجهاز وخلق أيضا تداخلا بين أهدافها التي لا تكون دوما متجانسة ، لذا نجد قانون النقد والقرض 90 / 10 كان صريحا جدا في هذه النقطة ، حيث أكد إبعاد الخزينة العمومية عن النشاط الائتماني ، أو على الأقل تقليل دورها لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية القرض وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي لم يعد يتميز بتلك التلقائية وبدون حد بل أصبح يخضع لقواعد هامة ويسمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية :

أ — استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاضم للخزينة العمومية وسلطتها المطلقة.

ب — تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي ، والقيام بتسديد الديون السابقة المتركمة عليها.

ج — تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.

**3 — الفصل بين ميزانية الدولة ودائرة القرض:** كما ذكرنا سابقا كانت الخزينة العمومية تلعب الدور الأساسي لتمويل الاستثمارات والمؤسسات العمومية ، وباقي الجهاز كان دوره يقتصر على تسجيل عبور الموال بين طرفين، أي بمعنى لا يتعدى دوره المحاسب للأموال المخططة والمخصصة مسبقا من طرف المركز، وخلق هذا الأمر غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل ، وبمجيء قانون النقد والقرض 90 / 10 اتضحت الرؤية حيث أبعدت الخزينة عن منح القروض لاقتصاد ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية في إطار الخطة الإدارية ، وباقي الجهاز المصرفي حول لها منح القروض في إطار مهامها التقليدية ويسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية :

\_\_\_\_\_ تناقص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

\_\_\_\_\_ استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض.

4\_\_\_\_\_ تأسيس سلطة نقدية وحيدة ومستقلة: لا تكون التصحيحات السالفة الذكر التي أقرها قانون النقد والقرض المعني الكامل إذا لم يفصل في السلطة النقدية وفقا لثلاث مبادئ أساسية.

أ \_\_\_\_\_ جعلها وحيدة، بمعنى تتزامن مع انسجام السياسة النقدية.

ب \_\_\_\_\_ تنظيمها في إطار الإدارة النقدية، بالضبط في البنك المركزي لكي يتضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية.

ج \_\_\_\_\_ مستقلة، أي منحها الاستقلالية اللازمة في تسيير النقد وإعداد السياسة النقدية وأدائها. وهذا كله من أجل تحقيق الأهداف النقدية فالملاحظ على السلطة النقدية سابقا أنها كانت مشتقة في مستويات عديدة ، فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس السلطة النقدية والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها في حين البنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكار إصدار النقود لذلك جاء قانون النقد والقرض 90 / 10 لإلغاء هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية حيث أنشأت سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة كانت .

5 \_\_\_\_\_ وضع نظام بنكي على مستويين:

ويعني هذا المبدأ التميز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ، ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض ، بموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، وقد ألغي قانون النقد والقرض كل القوانين والأحكام التي تتعارض مع الأحكام الواردة فيه ( قانون أوت 1986 م وجانفي 1988 م ) باعتباره القانون الوحيد الذي ينظم الوظيفة البنكية ويضبط قواعد العمل فيها.

#### **هيكل النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض 90 / 10**

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري، سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك ، ولأول مرة منذ قرارات التأميم تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالها في الجزائر ، كما تم أيضا وبموجب نفس الأحكام بإنشاء بنوك خاصة.

## بنك الجزائر

يعرف قانون النقد والقرض بنك الجزائر في مادته 11 بأنه « مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ». منذ صدور هذا القانون أصبح البنك المركزي يسعى في تعامله مع الغير بنك الجزائر، يخضع بنك الجزائر إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا وتعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة.

— كما يسير بنك الجزائر جهازين هما: المحافظ ومجلس النقد والقرض ، حيث يقوم المحافظ بمساعدة ثلاث نواب له ومجلس النقد والقرض ومراقبون يتولى شؤون المديرين والإدارة والمراقبة على التوالي، يعين المحافظ بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية لمدة 6 سنوات ، ويعين نواب المحافظ بنفس الكيفية لمدة 5 سنوات ولا تحدد المدة إلا مرة واحدة ، ولا يمكن إقالتهم من وظائفهم إلا بمرسوم رئاسي في حالة عجز أو خطأ فادح ، أما مجلس النقد والقرض ، الذي يترأسه المحافظ ، فيتضمن نواب المحافظ الثلاثة ، و ثلاثة موظفين ساميين يختارهم رئيس الحكومة نظرا لخبرتهم وكفاءتهم في الشؤون الاقتصادية .

## الخزينة العامة

تقلص دور الخزينة إلى البرنامج المقرر فقط لدى المجلس الوطني لتخطيط والتي نجد فيها قطاع المحروقات ، صناعة الحرير ، النقل و الاتصالات.

أما القطاعات التي شهدت انسحاب الخزينة من دائرة تمويلها فهي: قطاع السياحة التجارة والخدمات حيث تركت المجال للبنوك التجارية.

ولقد حددت تسبيقات البنك المركزي البنك المركزي للخزينة العمومية من حيث المبلغ والمدة حيث قدرت بـ: 10 % على أكثر حسب المادتين 77 / 98 من القانون 90 / 10 لأجل أقصاه 8 أشهر وهذا لمنع تراكم ديون الدولة اتجاه بنك الجزائر وإجبارها على تسديد ديونها لسنة مالية.

## البنوك والمؤسسات المالية

لقد أتاح قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض يستجيب كل نوع الى المقاييس ، والشروط التي تتحدد خاصة بطبيعة النشاط والأهداف المحددة لها أهمها : البنوك التجارية ، المؤسسات المالية ، البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية .

1 — البنوك التجارية: يعرفها قانون القرض والنقد في مادته 114 على أنها « أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد 110 - 113 من هذا القانون »

وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن هذه البنوك تقوم بالعمليات التالية: جمع الودائع من الجمهور ومنح القروض وتوفير وسائل الدفع اللازمة.

2 — المؤسسات المالية : تعرفها المادة 115 من (ق ن ق ) بأنها : « أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال البنكية ، ما عدا تلقي الموال من الجمهور بمعنى المادة 111 » .

وهي مؤسسات التي تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية ولكن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة المالية وقروض المساهمة والادخار طويلة الأجل.

3 — البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية : بمقتضى هذا القانون أصبح بإمكان المؤسسات أن تفتح فروعاً لها في الجزائر. تخضع لقواعد القوانين الجزائرية من بين الشروط الواجب إقامتها لأي فرع بنكي أو مؤسسة مالية أجنبية هي:

— تحديد برنامج النشاط.

— الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة

— القانون الأساسي للبنك والمؤسسات المالية.

أمثلة : بنوك خاصة برأسمال أجنبي:

— سيتي بنك أمريكي : تحصل على الاعتماد في ماي 1998 م

— المؤسسة العربية المصرفية: تحصلت على الاعتماد في 15 / نوفمبر / 1997 م

— الشركة العامة الفرنسية: GENERALE SOCIETE فتحت فرعاً بالجزائر في 15/أفريل / 1998 م

— البنك العربي الأردني

— ريان البنك القطري. .

#### **4-قانون النقد والقرض 2001**

**تقديم قانون النقد والقرض لـ 2001 م:** لقد جاء هذا القانون نتيجة للنقص الملحوظ في قانون النقد

والقرض 10/90 وقد نص عليه الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 4 ذي الحجة لـ: 27 فيفري

2001 م يعدل ويتمم قانون النقد والقرض 10/90 في بعض مواده حيث في المادة الأولى منه عدل

بعض الأحكام دون المساس بأحكام أخرى منه ، أما في المادة الثانية فقد نص على تعديل أحكام المادة 19 من قانون النقد والقرض 90 / 10 كمايلي:

المادة 19: يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي: محافظ يساعده ثلاث نواب ومجلس الإدارة ومراقبان، كما جاء بتعديلات أخرى نذكر منها: — يتكون مجلس النقد والقرض من أعضاء مجلس الإدارة لبنك الجزائر. — ثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية. — تعيين الأشخاص الثلاث أعضاء في المجلس، بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية. — يلزم بالواجبات المنصوص عليها في المادة 41 أعلاه أعضاء المجلس وكذا كل شخص يلجأ إليه هذا الأخير بأي صفة كانت ، وتنتم بكيفيات تسيير المجلس كما يلي :

— يستدعي محافظ المجلس ويرأسه ،يعد جدول أعماله ويكون حضور ستة اعطاء من المجلس على الأقل ضروريا لعقد اجتماعه.

— تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات ، وفي حالة تعادل عدد الأصوات يكون صوت الرئيس هو المرجح

— لا يجوز لأي عضو في المجلس أن يعوض من يمثله في اجتماعات المجلس، يجتمع المجلس مرة كل ثلاث أشهر على الأقل بناء على استدعاء من الرئيس.

ويمكن أن يستدعى للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بمبادرة من الرئيس أو 4 أعضاء منه وجاءت المادة 12 من هذا القانون لتعوض لفظ المجلس في قانون النقد والقرض رقم 10/90 بمجلس الإدارة في المواد: 28، 32، 53، 76، 78، 97، 98، 102، 103، 118، 119، 121، 123، 127، 130، 131، 132، 133، 136، 139، 140، 142، 159، 170، 185، 187، 203، 204، 205..)

أما المادة 13 فنصت على انه تلغي أحكام المادة 22 > يعين المحافظ لمدة ستة سنوات ويعين كل نواب المحافظ لمدة خمس سنوات ، ويمكن تحديد مدة المحافظ ونوابه مرة واحدة تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الجسدي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية ولا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيف العمومي.

## **2- أهداف قانون النقد والقرض 2001:**

يعد ذكر أهم التعديلات التي جاء بها قانون النقد والقرض فيمكن ذكر أهم الأهداف الرئيسية التي كان يرمي إليها:

— السماح بالتنسيق بين السلطة النقدية وحافظ بنك الجزائر.

— الفصل بين مجلس الإدارة و السلطة النقدية.

وهذا من أجل تدعيم الاستقلالية النقدية وبالتالي تحسين هيكله جميع المكونات المختلفة للبيئة المؤسسة

— إبراز ضرورة التنسيق بين الجهاز التنفيذي وبنك الجزائر في الشروع في تطبيق السياسات النقدية والميزانية وهذا التنسيق يجبر على تحديد سياسة الصرف وهذا بسبب تأثيره على ميزانية الدولة وعلى الأنشطة الاقتصادية.

— تسيير الديون الخارجية واحتياطات بصفة ملك الجماعات الوطنية وليس لبنك الجزائر ، وهذا نجد أن استقرار السلطة النقدية غير مرتبطة إلى حد ما بنظام تعيين مدة عمل المحافظ ، وإنما مرتبط باختيار الشخصية الكفأة المعنية بمرسوم رئاسي.

### **هيكل النظام المصرفي في الجزائر في نهاية سنة 2001م :**

اجتمع مجلس النقد والقرض يوم الأربعاء 18 جويلية 2001 م برئاسة السيد محمد لقاسي محافظ بنك الجزائر ، المجلس تفحص باهتمام وعناية مايلي:

— طلبات رفع رأس مال البنك.

— طلبات تأسيس البنوك وشركات القرض الإجباري التي يتم إدخالها بواسطة مؤسسات بنكية مالية ودولية.

— طلبات الترخيص بالفتح وتجديد الترخيص فتح للمكاتب ، التمثيلية للبنوك الأجنبية والمجلس بعد رأسته للملفات قرر:

1— الترخيص برفع رأس مال البنوك: بالنسبة لبنك الجزائر الخارجي BEA رفع من 506 مليار إلى 1206 مليار

2— الترخيص بتأسيس مايلي:

— BANK TRUST : برأسمال قدره 750 مليون دج

— DJZAIR EL PARIBASE BNP : برأس مال قدره 500 مليون دج .

— LAESING ALGRIE ARAB : هيئة مالية برأس مال قدره 780 مليون دج

3 — الترخيص بالفتح وتجديد الترخيص بالفتح مكاتب تمثل ماييلي:

— BANK COMMERCIAL ARAB BRITISH

— FRANCAISE ET ARABS BANQUES UNION

— BANK CITY (VELLEMENT RENOU )

إقامة هذه المؤسسات الجديدة البنكية التي رخص مجلس النقد والقرض بإنشائها من شأنها تقوية و تكثيف القطاع البنكي وهو مطالب كذلك بتنشيط مناقشة إضافية، إلى ذلك تدعيم فتح هذا القطاع والتمكن من تنوع مصادر التمويل الموضوعة تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين ، وبالتالي تدعم القطاع البنكي بعدة مؤسسات بنكية في هيكله بنك أو هيئة مالية أو تمثيلية:

1 — FINANCIER ETABLISSEMENT –BANK UNION

2 — FINANCIER ETABLISSEMENT –BANQUE ANUM

3 — BANQUE –R BANQUE DALGERIE INDUSTRIELLE ET FINANCIE

4 — BANQUE INTERNATIONAL ALGERIEN NCIEREFINA

ETABLISSEMENT

5 — BANQUE – ANEEMEDITTER LA DE GENERAL BANQUE

6 — BANQUE –BANQUE DE ALGERIENNE COMPAGNE

7 — CESOFINANA هيئة مالية عالمية

8 — ALGERIA BANQUE CITY مكتب تمثيل BANK CITY نيويورك .



9— ALGERIA CORPORATION BOURING ARAB ، وهي منظمة بـ 70 % من طرف مجموعة ABC ، و 10 % بواسطة ( BIRD ) SFI و 10 % بواسطة مستثمرين محليين .

10— ALGRIE GENERALE SACIETE وهو فرع مراقب بنسبة 51 % بواسطة الشركة لباريس ، 29 % بواسطة شركة موجودة في لوكسمبورغ ( FIBA ) 10 % ( BIRD ) SFI، 10 % بواسطة البنك الإفريقي للتنمية.

11— ALGRIE NATIUS ممثل لمجموعة NATIUS الفرنسية بباريس.

12— EL – BANK RYON برأس مال قطري في حدود 90 % من البنك الوطني القطري.

13— شركة قرض إيجار السلام فرع CMMA

هيئات أخرى تحصلت على الترخيص من السلطات النقدية، يجب أن يحصلوا على الاعتماد ليتمكنوا من بدأ نشاطهم ويتعلق الأمر بـ:

1— ALGERIA PLE BANK ARAB: ممثل البنك العربي لعمان.

2— ALGERIA EFGHERMMES: فرع مراقب في حدود 90 % بواسطة

EFGHERMMES للقاهرة و 10 % من طرف الوحدة الشرائية الإمارات العربية المتحدة.

3— LA PARIBAS PARIS DE NATIONAL BANQUE –DJZAIR: فرع من

المجموعة الفرنسية PARIBAS BNP بنسبة 10 %

4— BANK TRUST : خليط من رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية .

#### -القانون المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض الصادر في 26 أوت 2003 م 5-

جاء هذا القانون بعد أن لاحظت السلطات الضعف الذي لا يزال يتخبط فيه أداء الجهاز البنكي ، وخاصة بعد الفضائح المتعلقة ببنك الصناعة والتجارة الجزائري، والذي كشف عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية ، وربما تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي كان واضحا في ذلك حينما حدد طبيعة الإصلاح بإتباع الخطوات التالية:

\_\_\_\_\_ وضع نصوص تشريعية وتنظيمية لتأطير هذه الوظيفة ، من خلال تطهير محافظ البنوك العمومية.

\_\_\_\_\_ إعادة تنظيم الجهاز البنكي بعد تطهيره مباشرة وهذا حتى يتكيف مع كل النشاطات والوظائف التي نجدها في البنوك عالميا، من خلال إستراتيجية طموحة تعتمد على تكوين الموارد البشرية وإدخال وسائل المعلوماتية وسياسة تسويق مصرفي اتجاه العملاء تسمح بتعبئة ادخار العائلات وتوفير القروض اللازمة لتمويل الاستثمارات المنتجة ، كما يتحتم على الجهاز البنكي التوجه إلى التخصص وإضفاء التنافسية، من خلال مختلف المنتجات المالية التي بطرحها في السوق لتلبية كل الاحتياجات التمويلية للاقتصاد ، وهذا ما يعني فتح المجال للمشاركة الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية.

\_\_\_\_\_ إعادة تنظيم النظام البنكي بالاستناد على نواة صلبة من البنوك العمومية المطهرة ماليا والعصرنة ذلك أنها ستتحمل عبء إعادة الهيكلة الاقتصادية والصناعية للمشاركة في إعادة انطلاق الاقتصاد الوطني .

\_\_\_\_\_ أهمية إيجاد بورصة للقيم باعتبارها مرحلة مالية مهمة في مواكبة إعادة البناء الاقتصادي إذ أن البلد الذي هو في حاجة كبيرة إلى الموال للتنمية الاقتصادية يصبح لوجود مؤسسات فيه مثل البوصة والسوق المالية أهمية بالغة في استيعاب الموال المدخرة الضرورية للاستثمارات والهيكل القاعدية الحيوية .

\_\_\_\_\_ العمل على وضع منتجات مالية جذابة : وهذا يسمح باحتواء الأموال المكتنزة خاصة عند القطاع الخاص وتكثيف مجهودات اتجاه أسواق البورصات الأجنبية.

### أهداف الأمر رقم 11/03 :

1- السماح للبنك المركزي باستخدام أفضل لصلاحياته ويتم ذلك بـ: الفصل بين الإدارة ومجلي النقد والقرض داخل الجزائر وتوسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض ، تقوية استقلالية اللجنة البنكية وهذا بإضافة أمانة عامة.

2- تكثيف التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المسائل المالية وهذا بعد أن طرح القانون الجديد إثراء محتوى وشروط المناقصات للعائلات الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر، إنشاء لجنة مختصة بين البنك ووزارة المالية لتسيير الإيرادات الخارجية و المديونية ، وتمويل إعادة الإعمار المرتبطة بالأحداث المأساوية داخل البلد وتأمين مالي أحسن للبلد.

3— السماح بحماية أحسن للبنوك بينما يخص توظيف ادخار الجمهور من خلال النقاط التالية:

— تقوية شروط و معايير اعتماد البنوك ومسيري البنوك والجزاءات اللازمة للمخالفين.

— مضاعفة الجزاءات بالنسبة للانحرافات المتعلقة بالنشاطات البنكية.

— منع تمويل نشاطات المؤسسة العائدة لمؤسسي و مسيري البنك.

— تقوية صلاحيات هيئة البنوك والمؤسسات المالية ABEF واعتماد قوانينها الأساسية من طرف بنك الجزائر.

— تقوية وتوضيح شروط عمل إدارة الخطر .

— كما حدد القانون الجديد الشروط اللازمة لنجاح ما جاء فيه وهي:

— الاعتماد على التكوين والسماح للقدرات والكفاءات التي يملكها بنك الجزائر على البروز.

— ضرورة توافر نظام معلومات فعال يستند إلى عملية تحويل كقوة سريعة ومؤمنة

للمعلومات.

— العمل على تمويل الاقتصاد بواسطة موارد السوق والتي تتطلب نظاما بنكيا قويا وبعيد

عن كل الضغوط.

خلاصة لما سبق ذكره تميزت المرحلة الممتدة من سن 1990 م حتى سنة 2000 م بجملة من الإصلاحات تعود إلى الانفتاح الذي عرفته البلاد لمسايرة التحولات والتكتلات الاقتصادية وكذا نحو عولمة مالية واقتصادية فكان على الجزائر ونظامها البنكي التكيف خصوصا مع آليات وقواعد السوق مما يستدعي خلق علاقات جديدة مع مختلف القطاعات الاقتصادية القائمة على النظام الحر والمنافسة وكذا توفير الوسائل اللازمة وإعداد إستراتيجية فعالة على مستوى البنوك والمؤسسات لتحقيق تنمية اقتصادية حقيقية ولاستدراك تلك النقائص التي تظهر دوما مع مرور الزمن وكذا متطلبات السوق، صدر قانون النقد والقرض لسنة 2001 ، 2003 م وذلك لتدعيم تلك السياسات في السنوات السابقة، ورغم كل هذا الشبكة البنكية الجزائرية ظلت دون المستوى المنشود والذي تتطلبه تقنيات العصر وقواعد السوق ، وبعيدة عن مستوى الخدمات التي تقدمها الشبكات البنكية للبلدان المتقدمة.

وذلك للأسباب منها:

- طرق تسيير البنوك وعملية تقديم الخدمات.
- كفاءة الإطارات محدودة والتي لم تساير وجود عصره وتطوير النظام البنكي .
- عجز البنك على تعبئة الادخار

### إنجازات وتحديات المنظومة المصرفية الجزائرية.

#### 1 : الإنجازات.

يعتبر قانون النقد والقرض كبرنامج طموح للإصلاحات، خاصة في مجال الوساطة المالية وإعادة هيكلة القطاع المصرفي، فهو يعمل على نزع الاحتكار و إرساء قواعد المنافسة بين البنوك في الميدان المالي

كما ساهم قانون الرأسمال السلعي للدولة ( La Loi sur Les Capitaux Marchands de L'État ) في جعل البنوك كمؤسسات اقتصادية عمومية (EPE) و كبنوك ابتدائية و تجارية خاضعة للقانون التجاري. وبهذا القانون من المفروض أن تتخلى الدولة عن الدائرة الاقتصادية التنافسية، على أن تتم خوصصة محفظة (EPE)، بتحويل ملكيتها إلى الشركات القابضة .

يعتبر قانون القرض في الجزائر فلسفة الإصلاح الإقتصادي ومنه الإصلاح المصرفي، حيث ظهرت معه أفكار لإعادة إصلاح المنظومة المصرفية، مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ العولمة المصرفية (المالية) التي تركز عبر برنامج التعديل الهيكلي .

حيث تدعمت القوانين المنظمة لعمل الجهاز المصرفي، خاصة مع توقيع اتفاقية مع صندوق النقد الدولي في أفريل 1994، لإقامة سياسة نقدية أكبر صرامة واستعمال النقد كوسيلة مراقبة غير مباشرة.

كما طبقت سياسات تسييرية ، أهمها :

- سياسة السوق المفتوحة مع تسيير حيوي وثبات معدل إعادة الخصم .
- نظام الإجراءات الوقائية، خاصة على مستوى الأموال الخاصة وتصنيف الحقوق والمؤونات، وكذلك توزيع المخاطر، حيث أن مجموعها لا يتعدى 12.5 مرة قيمة الأموال الخاصة بالبنك.
- سياسة انتقائية لإعادة التمويل .

● مراقبة القروض بإعادة توجيه التمويل .

على العموم ، فإن معانات الخدمات المصرفية تخص إمكانية تسييرها التي تتميز بـ :

◆ عجز في التسيير ، يخص التأطير والتنظيم وملاءمة التغيير .

◆ عدم القدرة على تقدير المخاطر ومواجهتها من البنوك .

◆ غياب أو نقص نظام المعلومات والتسويق والمواصلات .

◆ غياب المنافسة .

كل هذه السياسات المطبقة على الجهاز المصرفي، تؤكد على وجود تدخل حكومي صارم و مراقبة مستمرة من البنك المركزي على مختلف المؤسسات المصرفية والمالية، وصعوبة و خوف من تحرير القطاع المصرفي

فبعد إلغاء الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية، وتحرير النظام البنكي وقطاع التأمين التي نصت عليه شروط FMI ، أنشئت بنوك خاصة منها بنك الخليفة .

بدأت مجموعة خليفة أعمالها في استيراد الأدوية في بداية التسعينيات، ثم أنشئت بنك الخليفة واستمرت هذه المجموعة في تنويع أعمالها ، فأنشأت شركة طيران دولية و شركة إنشاءات و مجموعة شركات خدماتية بما في ذلك و وكالة تأجير السيارات و المطاعم ومحطات تلفزيون بباريس ولندن .

تميزت هذه المجموعة بغياب الشفافية، حيث لم تنتشر أية معلومات تخص مصادر أموالها وأصحابها و حساباتهم أو ممولائها، مما أثار فضول بعض الصحفيين و البرلمانين الفرنسيين على الخصوص، الذين طالبوا بالتحقيق في ذلك.

وإثر التدقيق والمراجعة الذي قامت به مفوضية البنوك في الجزائر، توقفت شركة الطيران عن عملها في حزيران من عام 2003، لمديونيتها الكبيرة، وسحب الترخيص من بنك الخليفة، بسبب العجز الكبير الراجع لتهريب الأموال إلى الخارج، وتراكم أسهم لا قيمة لها، كما عين مشرف على أعمال التصفية .

و بعدها، نشرت المحاكم الفرنسية إعلانات عن إفلاس تلفزيون الخليفة الموجود في باريس وأعتقل المالك من السلطات الجزائرية .

وتفاديا لوجود مشاكل أخرى من هذا النوع ارتفعت درجة تدخل الدولة في التنظيم المصرفي، من خلال القوانين الصادرة في سنة 2003 و 2004 ، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر. وتتمثل في :

\* الأمر رقم 03 - 11 الصادر في 26 أوت 2003 ، والذي يؤكد على سلطة البنك المركزي النقدية، وقوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية، حيث أنه أضاف شخصان في مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية تابعيين لوزارة المالية. هذا الأمر لا يشير و لا يعطي فرصة التحدث عن التحرير المصرفي و إنما يعطي للتدخل الحكومي أكثر جدية .

\* القانون رقم 01 - 04 الصادر في 04 مارس 2004 ، الخاص بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية، التي تنشط داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة 1990 يحدد الحد الأدنى لرأس المال للبنوك بـ 500 مليون دج. وبـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية؛ بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال في سنة 2004 بـ 2.5 مليار دج للبنوك و 500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية .

فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط، سوف ينزع منها الاعتماد، وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية و النقدية في النظام المصرفي .

\* القانون رقم 02 - 04 الصادر في 04 مارس 2004 ، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر. وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0 % و 15 % كحد أقصى .

\* القانون رقم 03 - 04 الصادر في 04 مارس 2004 ، الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية، و يهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر، حيث تقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى "شركة ضمان الودائع البنكية"، تساهم فيه بحصص متساوية، وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع المصرفية، تقدر بمعدل سنوي (1 % حسب المنظمة العالمية للتجارة) من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية .

يلجأ إلى استعمال هذا الضمان، عندما يكون البنك غير قادر على تقديم الودائع للمودعين، أي عند التوقف عن الدفع من طرف البنك، حيث يخطر المودع بذلك ليقوم بالتوجه إلى صندوق ضمان الودائع المصرفية بالوثائق اللازمة، والتعويض يكون بالعملة الوطنية فقط .

على العموم، فإن الظروف التي يعيشها النظام المصرفي الجزائري، تدخل ضمن الظروف التي تعيشها البلدان العربية عموماً، بالرغم من التطورات التي يشهدها القطاع المصرفي العالمي في ظل اتفاقية الخدمات المالية و المصرفية، التي جاءت بها المنظمة العالمية للتجارة، حيث ترغب الكثير من الدول العربية الإنضمام إليها

و يتطلب الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة إعادة النظر في المنظومة المصرفية ككل، للقضاء على كل أسباب الضعف المتمثلة في :

- ضعف الإطار القانوني ، إذ تتميز القوانين بالجمود .
- سلوك العميل: يجب تحفيزه على إستعمال وسائل دفع حديثة والاستغناء على التعامل نقدا .
- الضعف التكنولوجي : يجب العمل على تنويع وتحديث الخدمات المالية والمصرفية، باستعمال ثورة الاتصالات و المعلومات .
- عدم القدرة على مواجهة شدة المنافسة ، مما تستدعي الضرورة إلى تكوين تكتلات، عن طريق عمليات الاندماج المحلي والأجنبي بين المصارف .
- عدم إستعمال مفهوم البنوك الشاملة ، التي تساعد على تقوية دور الوساطة المالية في الأسواق المالية وخدمات التأمين .
- ضعف استقلالية البنوك المركزية عن الحكومة ، حيث هناك تدخل حكومي في نشاطاتها .
- هناك عدة نقائص أخرى ، مثل ضعف مهارات العناصر البشري ، ضعف معدلات النمو ، وبطء عملية الخصخصة .

**II-التحديات التي تواجه القطاع المصرفي:** ترتبط مقدرة المصارف على النمو والتطور بمقدرتها على مواكبة التحولات الجديدة و على المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية واستخدام التكنولوجيا الحديثة و نظم المعلومات وتأهيل الأطارات البشرية والإدارية وتطوير أساليب الرقابة.

ويمكننا حصر أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في الجزائر في نوعين أساسيين هما: التحديات الداخلية والتحديات الخارجية.

**1-التحديات الداخلية:** ومن أهمها ما يلي:

- صغر حجم البنوك

- هيكل ملكية البنوك
- التركيز في نصيب البنوك
- تجزئة النشاط البنكي
- ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات
- القروض المتعثرة.
- ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة، و ضيق السوق النقدي الأولي والثانوي
- قيود مالية، محاسبية وتنظيمية
- قيود قانونية

## -2-التحديات الخارجية

- ظاهرة العولمة
- ظاهرة اندماج الأسواق الدولية:
- ظاهرة اندماج البنوك
- ظاهرة البنوك الإلكترونية.



## الفصل السادس: السياسة النقدية

**تمهيد:** تعرفنا في الفصول السابقة على مختلف المؤسسات المالية وكل مكونات الوساطة المالية ، وإلى طرق الائتمان المختلفة، وكيفية إصدار النقود يؤدي ضمن إطار محاربة الفجوات التضخمية و حالة الإنكماش . من هنا جاءت ضرورة قيام سياسة إئتمانية للإشراف على القروض الممنوحة من طرف البنوك في مقاديرها وفي توجيهها . وبفضل التطورات على جميع المستويات تحولت هذه السياسة القرضية إلى سياسة نقدية بسبب المكانة التي أخذت تحتلها النقود الكتابية من جهة والبنوك من جهة أخرى.

### البحث الأول : مفهوم السياسة النقدية

#### 1- مفهوم السياسة النقدية:

حتى وإن تعددت تعاريف السياسة النقدية فهي تتفق جميعها على السياسة النقدية تعتبر أداة من الأدوات المستعملة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ، ويمكن أن سرد لها مجموعة من التعاريف كما يلي :

✓ التعريف الأول : السياسة النقدية هي كل ما تقوم به الدولة من عمل تؤثر به في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع غير المصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية.

✓ التعريف الثاني : يستخدم البنك المركزي السياسة النقدية كأداة تأثير على عرض النقود من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية.

✓ التعريف الثالث : نقصد بالسياسة النقدية مجموعة الوسائل التي تطبقها السلطات النقدية المهيمنة على شؤون النقد والائتمان ، وتكون هذه الهيمنة إما بإحداث تأثيرات في كمية النقود أو في كمية وسائل الدفع بما يتلائم والظروف الاقتصادية المحيطة.

✓ التعريف الرابع : السياسة النقدية هي مجموعة التدخلات التي تقوم بها السلطات النقدية والتي تهدف إلى التحكم في تطور كمية ونمو تكلفة النقود سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الخارجي وهذا بغية تحقيق أهدافها المسطرة .

✓ التعريف الخامس : المقصود بالسياسة النقدية هو تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على البطالة والمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار .

يتضح لنا من هذه التعاريف أن السياسة النقدية تعبر عن مجموعة الإجراءات التي تسمح للدولة بالتحكم في كمية النقود ، فيمكنها إحداث توسع نقدي في أوقات الكساد بتخفيض معدل الفائدة وتنشيط الاستثمار ومن ثم الطلب الكلي ، والعكس في حالة التضخم حيث تلتزم الحكومة بسياسة نقدية تقشفية ، فيقل العرض النقدي ويرتفع معدل الفائدة ليقول بذلك الاستثمار ومنه الطلب الكلي وبذلك تتحقق أهداف السياسة الاقتصادية العامة ( سياسة المالية ، سياسة الميزانية ، سياسة الأجور ، سياسة سعر الصرف )

#### 1- اتجاهات السياسة النقدية :

إن اتجاه السياسة النقدية نحو الانكماش أو التوسع مرهون بنوع المشكلة أو الأزمة القائمة وبمحاولة معالجتها.

1-2- السياسة النقدية التقييدية ( الإلتحاش الانكماشية ) : يتبع البنك المركزي سياسة نقدية تقييدية بتقييد الإئتمان وتقليص كمية النقود المتداولة في المجتمع ورفع معدل الفائدة ، ومن ثمة محاربة ارتفاع الأسعار ( وبالتالي محاربة التضخم ) .

2-2- السياسة النقدية التوسعية ( الاتجاه التوسعي ) : عكس الحالة الأولى يلجأ البنك المركزي إلى هذه الطريقة لتسريع نمو الكتلة النقدية بتشجيع الإئتمان وزيادة الإنتاج والتقليص من حدة البطالة .

2-3- الاتجاه المتعلق بالسياسة النقدية للدول النامية : هناك اتجاه آخر للسياسة النقدية خاص بالدول النامية فهذه الدول تعتمد إما على الزراعة الموسمية أو على محصول واحد أو تصدير المواد الأولية إلى الخارج ، وعليه يقوم البنك المركزي بزيادة حجم وسائل الدفع عند مرحلة بدأ الزراعة وتمويل المحصول وبالتقليص من حجمها عند مرحلة بيع المحصول وهذا لحصر آثار التضخم .

من التعاريف السابقة الذكر نخلص إلى أن السياسة النقدية آلية مهمة تستخدمها الإقتصاديات المعاصرة لمراقبة كمية النقود المتداولة بالشكل الذي يمكنها من تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية ، كزيادة حجم الإنتاج ، وتخفيض مستويات البطالة إلى أدنى حد ممكن ، تحقيق الاستقرار الإقتصادي من خلال ضمان

ثبات المستوى العام للأسعار عند مستويات معقولة لجميع شرائح المجتمع ، ومن هنا تقف السياسة النقدية كحاجز أمام كل التقلبات الإقتصادية .

— أثبت الواقع الإقتصادي عدم فعالية السياسة النقدية لوحدها في تحقيق الإستقرار الإقتصادي لذلك برزت أهمية السياسة المالية ، التي تختلف من حيث إجراءاتها عن السياسة النقديةمكملة لها.ولعل أبرز جوانب السياسة المالية تدخل الدولة في تغيير معدلات الضرائب ومستوى الإنفاق .

ففي حالة الركود تخفض نسبة الضرائب بهدف إحداث إنعاش إقتصادي ليزيد حجم الدخل تحت التصرف وبالتالي زيادة إنفاقهم أي زيادة الطلب الكلي مما يدفع بالمنتجين إلى زيادة إنتاجهم لمواجهة الزيادة في حجم الطلب ممايرفع من حجم التشغيل والعمالة .أما في حالة العكس(التضخم)فتعمل الدولة على رفع معدلات الضريبة في إطار السياسة النقدية لمحاربة التضخم.

## **2-أهداف السياسة النقدية : تعتبر السياسة النقدية جزء من النظرية الإقتصادية المعاصرة**

، تهدف في الواقع إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر بعضا منها على سبيل المثال :

- 1- التدخل المباشر والفوري في تحديد العرض من النقود وكذا وسائل الائتمان من خلال التأثير في كمية النقود المتداولة عبر مجموعة إجراءات وأدوات . كأن يتدخل البنك المركزي في رفع تكلفة القروض الممنوحة للجهاز المصرفي باستخدام آلية سعرالخصم ، ورفع نسبة الإحتياطي القانوني المفروض على البنوك التجارية وغيرها من الوسائل المستخدمة والتي سنبينها لاحقا.
- 2- التأثير في مستوى القوة الشرائية في الإتجاهين التضخمي والإنكماشى بمعنى تحقيق مستويات مقبولة من القوة الشرائية تمتاز بنوع من الإستقرارية لتحقيق رضا كل الأطراف الإجتماعية على مستوى الإقتصاد.

- 3- السعي إلى تحقيق أهداف السياسة الإقتصادية المتمثلة أساسا في رفع معدلات الإنتاج وتحقيق مستوى مقبول من الإستثمار ضمانا لتحقيق عال من التشغيل في إطار الإقتصاد الوطني.

- 4- مراقبة وحصر كل الظواهر التضخمية في إطار الإقتصاد الوطني ، ونقصد بالظواهر التضخمية كل زيادة في كمية النقود المتداولة التي تتسبب في زيادة المستوى العام للأسعار.

## **3- مكونات السياسة النقدية:تتكون من هيكليين إثنين هما :**

- 1- المؤسسات المشرفة على الحياة النقدية والمصرفية في البلاد وتتكون من :

-البنك المركزي الذي يلعب عدة أدوار كما بينا ذلك سابقا .

- الخزينة العمومية التي تلعب دورا كبيرا في الإشراف على الجهاز البنكي .

- وزارة المالية التي تدير بطريقة مباشرة الحياة المصرفية عن طريق الخزينة ،وعن طريق تأثيرها على البنك المركزي من خلال هيئاته المنظمة والتي تتكلف الدولة بطريقة أو بأخرى بتعيين أعضائه.

2- التنظيمات المكلفة بمراقبة النشاط الائتماني فعلى سبيل المثال في الجزائر مجلس النقد والقروض الذي أسس سنة 1990. ويضم هذا المجلس مجموعة أعضاء هـ من محافظ بنك الجزائر ووزير المالية ،أمين الخزينة العمومية وممثلين عن البنوك وقطاعات النشاط الإقتصادي.

### البحث الثاني: أدوات السياسة النقدية

تستخدم المؤسسات المشرفة والمراقبة للسياسة النقدية مجموعة من الأدوات من خلال تدخلها على مستوى الإقتصاد الكلي لتحقيق أهدافها السابقة في إطار السياسة الإقتصادية المطبقة. وتنقسم هذه إلى قسمين :

**1-الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية:** مجموعة الإجراءات التي تهدف بشكل غير مباشر التأثير على مستوى الإئتمان (القروض) في إطار إقتصاد ما بهدف التأثير على تكلفة الحصول على الأموال ( القروض) والتأثير على مستوى السيولة البنكية ، من أجل إحداث تغيير في كمية النقود المتداولة إجمالاً. ويتعلق الأمر في هذه الحالة بكل من معدل الخصم ، وسياسة السوق المفتوحة.

**A-سياسة معدل الخصم (معدل إعادة الخصم):** نعني به معدل الفائدة التي يحصل عليه البنك المركزي عندما يقرض ا لبنوك التجارية أو يعيد خصم الأوراق التجارية والسندات التي تقدمها له. فتحدد معدل الخصم من طرف البنك التجاري يؤثر في قروض البنوك التجارية.

فإذا قام البنك المركزي بتخفيض معدل الخصم ، يعطي للبنوك فرصة الإقتراض منه وإعادة خصم أوراقها الشيء الذي يؤدي إلى ارتفاع حجم القروض. لأن البنوك بدورها ستعطي لعملائها كامل التسهيلات ليقتترضوا منها وذلك بتخفيض سعر فائدة قروضها. وبالعكس إذا قام البنك المركزي برفع معدل الخصم ، فإنه يفرض على البنوك أن تقلل من قروضها وأن ترفع من كلفة هذه القروض ، فيحجم العملاء على طلب القروض. وهكذا يمكن للبنك المركزي أن يتحكم في حجم القروض عن طريق تغيير سعر الخصم، لأن هذا التغيير يؤثر على سعر الفائدة وعلى مستوى القروض التجارية. وبما أن القروض تعتبر مصدراً لودائع جديدة ولإحداث مقادير جديدة من العملة ، فإن تغيير معدل الخصم يؤثر في آخر الأمر في النقود المتداولة. لذلك تستعمله الحكومات في سياسة محاربة التضخم عندما تشعر بوفرة النقود السائلة ، أو بالعكس في سياسة محاربة الإنكماش عندما تظهر بوادر الكساد الإقتصادي.

-ويمكن تلخيص تأثير تغيير معدل الخصم على عدة مستويات :

- على المستوى النقدي يؤدي ارتفاع معدل الخصم إلى التقليل من الحجم الرائج من النقود .
- على مستوى القروض يؤدي ارتفاع معدل الخصم إلى التقليل من القروض.
- على المستوى الإنتاجي يؤدي الارتفاع في معدل الخصم إلى توقف زيادة الإنتاج ونقصان المخزونات والتقليل من عمليات المبادلة وتعطيل عوامل الإنتاج (البطالة – توقيف التجهيزات).
- على مستوى السوق المالية يؤدي ارتفاع معدل الخصم إلى ارتفاع معدل الفائدة بالنسبة للعمليات ذات الأجل الطويل.
- على صعيد المعاملات الخارجية يؤدي ارتفاع معدل الخصم إلى جلب الأموال الخارجية التي تدخل بحثا عن استثمارات جد منتجة .

ملاحظة: إن تخفيض معدل الخصم يؤدي إلى نتائج معاكسة للنتائج التي تحدث بعد ارتفاعه.

ولقد كان بنك إنجلترا أول البنوك التي استعمل سياسة معدل الخصم ابتداء من سنة 1839 إثر إحدى الأزمات الاقتصادية الأولى للإقتصاد الرأسمالي.

كما بينت التجربة أن نجاح سياسة معدل الخصم ليس شيئا مؤكدا بحيث أن جدوى وفعالية هذه السياسة يتعلقان بوجود عدة شروط:

- 1- أن تكون البنوك مجبرة على طلب مساعدات البنك المركزي وهذا يتطلب أن تكون سيولتها محدودة.
- 2- أن لا تتوفر على مصادر تمويلية أخرى مثل أموال الإستثمار الذاتي أو الأموال الداخلة من البلدان الخارجية .
- 3- أن لا تكون هناك امكانية المضاربة تمكن رجال الأموال من الإقتراض ولو بأسعار مرتفعة.
- 4- أن لا تكون هناك ظروف تساعد المشروعات على رفع أسعارهم نتيجة الزيادة في معدل الفائدة دون أن ينقص الطلب إليهم.
- 5- أن يكون التعامل بالأوراق التجارية مشاعا، أي أن لا يكون منافسا إلى حد كبير من طرف التسهيلات البنكية الأخرى مثل السلفات على الحسابات الجارية .

**B - سياسة السوق المفتوحة:** تتجسد في تدخل البنك المركزي في السوق المالية لشراء أو بيع مختلف السندات المالية وخاصة السندات الحكومية.

فإذا رغب البنك المركزي في الزيادة في مقادير النقود المتداولة تراه يتقدم للسوق فيشتري القيم الحكومية ويصب مقابل ذلك نقودا في السوق الشيء الذي يؤدي إلى رواجها ووفرته. وهذا مايقوم به البنك المركزي

في فترات الإنكماش حيث يحاول أن يحدث نوعاً من الإنعاش الإقتصادي عندما ينزل إلى السوق كمشتري ، الشيء الذي يساعد البنوك على سيولة إضافية وإقيام بقرض الإقتصاد الوطني. أما إذا أراد البنك المركزي التقليل من حجم النقود المتداولة (فترة التضخم) ، فما عليه إلا أن ينزل إلى السوق كبائع للسندات ، الشيء الذي يمكنه من ابتلاع النقود المتداولة الإضافية فينقص حجم العملة وتنقص امكانية قروض البنوك.

فسياسة السوق المفتوحة تهدف من الناحية النقدية إلى تغيير حجم النقود وتغيير حجم القروض . وقد تهدف من الناحية التمويلية قيام البنك المركزي بقرض الخزينة العمومية ، ذلك أن شراء السندات العمومية من طرف البنك المركزي يعتبر إحدى وسائل الإقراض التي يقدمها هذا الأخير إلى الخزينة العمومية. وقد كانت إنجلترا أول بلد باشر في القرن التاسع عشر سياسة السوق المفتوحة باتصال وثيق مع سياسة معدل الخصم. كيف تمت هذه العمليات؟ نتصور أن البنك المركزي أراد أن ينقص من القروض البنكية فيبيع السندات الحكومية ، الشيء الذي يؤدي إلى نقصان حجم النقود. فتضطر البنوك إلى أن تتقدم لإعادة خصم أوراقها عند البنك المركزي. ويستطيع هذا الأخير أن يزيد من معدل الخصم حتى يضمن نجاح سياسته. فيرفع معدل الفائدة في سوق القروض وكذا معدل الفائدة المتعلق بسندات الدولة. وهذا ما يدفع المودعين لإخراج أموالهم من البنوك والاكتمال في سندات الخزينة. فكل ذلك سينقص من سيولة البنوك فينخفض حجم القروض.

أما إذا تقدم البنك لشراء القيم فإن ذلك يؤدي إلى ظواهر معاكسة للنموذج السابق. ولقد بينت التجارب أن سياسة السوق المفتوحة تنجح عندما يعزم البنك المركزي على النقص من السيولة أكثر من نجاحها عندما يريد أن يزيد في السيولة : لأن في الوضعية الأخيرة لا يكفي أن ينزل البنك إلى السوق لشراء القيم الحكومية ، بل من الضروري أن يجد بائعين لهذه القيم ، ومن الضروري بالخصوص أن ترغب المشروعات اقتراض الأموال بعد أن تتوفر لدى البنوك. كما أن الشرط الأساسي لنجاح سياسة السوق المفتوح يرتبط بوجود معاملات جد متسعة للسندات بحيث يكون عرضها وطلبها في مستوى كبير ، وأن تكون للبنوك بصفة خاصة تقاليد في الحفاظ على مقادير وافرة من سندات الخزينة كما هو الحال في البلاد المتقدمة اقتصادياً.

## 2- الأدوات المباشرة للسياسة النقدية: تنقسم الأدوات المباشرة للسياسة النقدية إلى قسمين

**A – الأدوات الكمية المباشرة:** استعملت الحكومات عدة إجراءات مباشرة ذات طابع كمي تهدف إلى مراقبة حجم القروض وتتعلق هذه التقنيات بتحديد مختلف الحصص البنكية وشروط استعمال تسهيلات البنك المركزي والإحتياطات الإجبارية.

1- تحديد الحصص البنكية: يمكن لاجهزة الإشراف على القروض أن تتحكم في سيولة البنوك عن طريق إجبارها على احترام بعض الحصص البنكية ، وهي عبارة عن معدلات بين بعض العناصر

المكونة لأصول ميزانياتها وبعض العناصر المكونة لخصومها. وهكذا تؤدي قرارات الرفع أو التخفيض من الحصص البنكية إلى النقص أو الزيادة في مقادير العملة المتداولة. وفي سيولة البنوك . وقد عملت جل التشريعات البنكية على التفريق بين نوعين من الحصص البنكية:

-معامل الخزينة الذي يساوي معدل الموجودات السائلة والمتاحة في الحال التي تملكها البنك إلى الإلتزامات للإطلاع (الودائع للإطلاع).

معامل السيولة: الذي يمثل معدل الموجودات السائلة إلى الإلتزامات للإطلاع في الأمد القريب.

**2-تحديد شروط تسهيلات البنك المركزي:** نعلم أن البنوك التجارية تزيد من سيولتها عن طريق التسهيلات التي تمنحها لها البنوك المركزية أي عن طريق السلفات إعادة الخصم غير أن تشريع مراقبة الكتلة النقدية يعطي البنك المركزي الحق في تغيير هذه التسهيلات وذلك باستعمال أداتين اثنتين هما:

- 1-أرضية السندات العمومية:نعني بها نسبة ودائع البنوك التي تكون هاه الأخيرة مجبرة باستعمالها في سندات الخزينة العمومية. ويدخل تحديدها في إطار سياسة البنك المركزي الهادفة إلى التحكم في سيولة البنوك. فإذا شعر البنك المركزي مثلا أن الأموال المتاحة بيد البنوك متوفرة جدا الشيء الذي يؤدي إلى تزايد كبير في حجم القروض ، يمكنه أن يرفع من مستوى السندات للبنوك ، فيلزمها على استعمال قسط من ودائعها في شراء سندات الخزينة أي في تكوين محفظة السندات الحكومية. وهكذا تكون النتيجة العملية لهذا الإجراء هي النقص من إمكانية الإقراض للبنوك. كما ينتج عنها توجيه قسط من الموارد البنكية نحو سلفات إلى الخزينة عوض أن تتوجه نحو سلفات إلى المشروعات الإقتصادية.

- سقف إعادة الخصم: يمكن للبنك المركزي أن يحول دون ارتفاع قروض البنوك عن طريق تحديد سقف إعادة الخصم. ويتعلق الأمر باقرار حد أعلى للمقادير التي يمكن لكل بنك أن يعيد خصمها. وفي الواقع يقرر البنك المركزي حدين :

-السقف الأول يمثل الحد الأول لاعادة الخصم. فإذا زادت المقادير المخصومة عن هذا الحد يرفع البنك المركزي معدل الخصم إلى مستوى مرتفع وهو مستوى معدل الجحيم.

- السقف الثاني الذي يمثل الحد الثاني حيث يقوم البنك المركزي بمنح تسهيلات على أساس معدل الخصم أكثر ارتفاعا هو معدل ( الجحيم الأكبر ).

## **2-الاحتياطات الإجبارية:** يعتبر من أحدث التقنيات المستعملة لمراقبة سيولة البنك وأكثرها فعالية. ويتعلق

الأمر بقرار من البنك المركزي وأجهزة الإشراف البنكي ، يقتضي إجبار البنوك التجارية على ترك قسط من ودائعهم في حساب دائن لدى البنك المركزي .

ففي مراحل التضخم والتي تتسم بتضايف القروض ، يقوم البنك المركزي برفع مستوى معدا الاحتياطات الإجبارية الشيء الذي يؤدي إلى امتصاص العملة الفائضة وتخفيض نسبة السيولة.

أما في حالة الكساد والإنكماش حيث تقل الأموال وتتوقف حركية النشاط الإقتصادي ، حيث يقوم البنك المركزي بتخفيض معدل الاحتياطات الإجبارية ، لتزيد نسبة السيولة النقدية وتتمكن البنوك من الزيادة في قروضها إلى المشروعات وتنتعش حركة النشاط الإقتصادي.

**B- الأدوات المباشرة النوعية:** أخذت البنوك المركزية تستعمل التقنيات ذات الطابع النوعي بعدما ظهر لها أن نتائج الإجراءات الكمية نتائج شمولية تمس كل القطاعات الإقتصادية. ومعنى ذلك أن مفعول التقنيات الكمية واسع جداً. فإذا قامت أجهزة الإشراف والمراقبة بالعمل على النقص من من السيولة الفائضة ، كان لهذا القرار تأثير على كل القطاعات الإقتصادية أي حتى على القطاعات التي يجب تشجيعها أو التي لم تلعب أي دور في توسيع التيارات التضخمية. لذا وجب عليها استعمال :

### **1 -سياسة القروض:** عند ظهور البوادر الأولى للتضخم تستطيع الدولة أن تضع سياسة تأطيرية

توجيهية ، فتعطي توجيهات وارشادات للبنوك تتعلق بمقادير القروض وطريقة منحها ، ونوعية القطاعات التي يجب توقيف القروض لها. أما في الفترات التي ينعدم فيها التوازن النقدي ، وتشيع فيها الظواهر التضخمية ، تقدم الدولة علو وضع سياسة تأطيرية قسرية بحيث تقرر السلطات النقدية الحد الأعلى لمقادير القروض التي يمكن أن تمنحه البنوك أو تقوم بتحديد معدل تزايد القروض طوال مدة معينة.

والمعروف أن سياسة ( تأطير القروض ) تصاحب عادة برنامج استقراريا يشمل كذلك التقليل من النفقات العمومية وتشجيع الإدخارات وإصدار السندات العمومية والقيام بكل الإجراءات الكفيلة بتخفيض كمية النقود الفائضة المتداولة.

### **2-السياسة الانتقائية للقروض:** تهدف هذه السياسة الانتقائية للقروض إلى توجيه القروض إلى

القطاعات التي تعتبرها السلطات النقدية أكثر نفعاً للإقتصاد الوطني ، بحيث تأخذ هذه السلطات القرارات الضرورية باعطاء بعض التسهيلات إلى القروض الخاضعة بهذه القطاعات .. وهكذا تتخذ هذه عدة أشكال :

أ- اقرار معدل إعادة خصم مفضل : خاص بالأوراق الجارية المرتبطة بالقروض التي تطلبها القطاعات الإنتاجية التي تقرر الدولة تشجيعها على حساب القطاعات الأخرى. وهذا المعدل يكون بطبيعة الحال أصغر من معدل إعادة الخصم العادي.



ب- إمكانية إعادة خصم الأوراق التي لا تتوفر فيها الشروط الضرورية لهذه العملية : وذلك سعياً وراء تشجيع بعض القطاعات الحيوية وتمكينها من الحصول على القروض بسهولة .

ج- إعادة خصم الأوراق فوق مستوى السقف: إذا أراد البنك المركزي تشجيع بعض أنواع القروض

( قروض للصادرات ) أمكنه أن يقبل تعبئة (أي إعادة الخصم) الأوراق المرتبطة بهذه القروض ، حتى بعد تجاوز السقف مع استعمال معدل إعادة الخصم العادي.

د- تغيير مدة استحقاق القروض ومعدل فوائدها : تقوم السلطات النقدية في بعض الأحيان بالتأثير على البنوك لكي تمنح القروض الخاصة ببعض القطاعات بشروط معينة أي في مدة معينة وبمعدل فائدة معين.

والمواقع السياسية الانتقائية تنحصر في بعض القطاعات فقط مثل قطاع القروض لشراء مواد الإستهلاك المعمرة ، قطاع قروض البناءات العقارية ، قطاع قروض التصدير.

● خلاصة لما سبق ذكره إن الحديث عن السياسة النقدية كان وما يزال يؤدي إلى نقاش حاد حول مدى فعالية هذه السياسة بالمقارنة إلى سياسات أخرى وخاصة السياسة المالية العامة . إذ كانت السياسة الوحيدة التي تتبعها الحكومات الرأسمالية في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين حيث كانت البنوك المركزية تستعمل تقنيات السوق المفتوح ، وتغييرات معدل الخصم للتحكم في السيولة النقدية . ، وفي تطور الأسعار والحركة الإقتصادية.

ولما ظهر التيار الكينزي بعد أزمة 1929، وتعاضد دور الدولة وتدخلها في الحياة الإقتصادية بدأت الحكومات تستعمل سلاح الميزانية العامة لتواجه الحياة الإقتصادية ، فترفع من نفقات الحكومة في وضعية الإنكماش وتنقص منها أو تزيد في الضرائب في وضعية التضخم. ولقد أدت ضرورة التنمية الإقتصادية التي أملتتها وضعية ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى الأخذ بسياسة تحديد معدل الفائدة في مستوى منخفض جداً قصد تشجيع الإستثمارات الخاصة.

غير أن استمرار الظواهر التضخمية في اقتصاد البلدان الرأسمالية أدى إلى ظهور اتجاهات تنادي بإعطاء الأولوية من جديد للسياسة النقدية وبضرورة مراقبة معدل تزايد الكتلة النقدية بزعامة الإقتصادي الأمريكي ميلتون فريدمان ..

### السياسة النقدية في الدول النامية

#### 1- السياسة النقدية والأزمات الإقتصادية الحالية :

إذا تأملنا الظروف التي تمر بها جميع اقتصاديات في الدول النامية الآن لوجدنا أنها تعيش في مناخ اقتصادي يسوده الخوف من الدخول في دائرة الركود والبطالة في الوقت الذي يستمر فيه ارتفاع الأسعار فعلى سبيل المثال نجد أن بعض الدول مثل فرنسا تعاني من الأزمة الحادة والتي تلوح لها بوادر احتمال عودة الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 1929 وبالنسبة للدول السائر في النمو فالوضع ليس أفضل بل على العكس فبالرغم من هذه المظاهر تعاني أيضا من ازدياد حجم مديونيتها الخارجية وعجزها الإنتاجي، عن الوفاء بالاحتياجات الأساسية لغالبية السكان وتلاحق أزمات الغذاء و الإسكان والعمل والديون علاوة على التضخم ، وعلى هذا فإن الاقتصاديات الصناعية التي تملك هياكل اقتصادية و صناعية قوية لدرجة تمكنها من الضغط على أسعارها حتى يضعف الطلب فإن هذه الاقتصاديات أصبحت تصدر التضخم إلى الدول السائرة في النمو والتي تستورد احتياجاتها من الدول المتقدمة صناعيا وفي مقدمة هذه الدول دول البترول التي حاولت تنادي هذه الظاهرة ( استيراد التضخم ) عن طريق ضبط أسعار البترول بأسعار عملة قوية أو أسعار الذهب و أدى هذا إلى بلورة ظاهرة التضخم .

أما بالنسبة للدول السائرة في طريق النمو غير البترولية فيلزمها سياسة نقدية حكيمة يكون أساسها ضرورة توفير القدر الكافي من المدخرات لتمويل استثمارات طويلة الأجل والتي تزيد من الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي لاسيما وأن هذه الدول لم تشغل جميع مواردها المتاحة والجدير بالذكر أن الركود الذي تعاني منه الدول النامية يختلف في أساسه عن ذلك الذي تعاني منه الدول المتقدمة حيث أن النوع الأول يرجع إلى ارتفاع أسعار الواردات وفي مقدمتها موارد الطاقة البترولية فضلا عن تزايد عبئ الدين الخارجي على هذه الدول وهذا يترجم في صورة تسرب جزء كبير من الناتج القومي إلى الخارج سواء في صورة سداد الفائدة الدين وأقساطه أو قيمة الواردات .

كل هذا يؤدي إلى نقص مصادر التمويل الداخلية في الوقت الذي تتزايد فيه وسائل الدفع المتاحة بسبب التمويل الاصدار النقدي وهذا يجعل تدخل السلطات النقدية أمرا مرغوبا فيه للتعاون مع السلطات المالية ذلك للحد من الزيادة في كمية النقود المتداولة و إتباع سياسة سعر الفائدة التمييزية بالنسبة للقطاعات المختلفة ورفع سعر الفائدة لاستقطاب المدخرات الداخلية والخارجية ولامتصاص فائض القوى الشرائية والإنفاق بنوعية مع ربط الأجر بالإنتاج

## 2-السياسة النقدية في الجزائر

لقد مرت إدارة السياسة النقدية بمرحلتين اثنتين الفاصل بينهما هو تاريخ صدور قانون النقد والقرض حيث :

من خلال الفترة الأولى أي قبل إصدار قانون النقد والقرض لم تكن موجودة سياسة نقدية بما تعرف من أدوات ضبط خاصة مع وضع لك يكتمل فيه بناء المؤسسات المصرفية بعد ، حيث شهدت ضعف أداء الجهاز المصرفي و تعاظم دور الخزينة العمومية كوسيط مالي ، وهذا راجع لعدة أسباب نورد منها :

- 1- ضعف الصرامة في تطبيق السياسة النقدية
  - 2- انهيار إيرادات الجباية البترولية 1984
  - 3- التبعية الاقتصادية والمالية للدول المتقدمة ( فرنسا )
  - 4- ارتفاع نسبة الديون وعدم القدرة على الوفاء بها
  - 5- العجز الهيكلي في التسيير
  - 6- نقص معيار منح الائتمان ونقص خبرة الأفراد إضافة إلى غياب سياسة قرض واضحة
  - 7- المستوى المتدني لدور البنوك في الرقابة نظرا لضعف طرق جمع المعلومات
  - 8- تدهور قيمة العملة النقدية
  - 9- نقص الاستثمارات الخارجية
- من خلال الفترة الثانية 1990 فان السياسة النقدية عرفت نقلة نوعية ، حيث أصبحت تستخدم مختلف الأدوات المتاحة لها من أجل تحقيق الأهداف المنشودة خاصة فيما يتعلق باستقرار الأسعار ومعدل النمو، ومكافحة البطالة .

### واقع السياسات النقدية في اتفاقات الجزائر مع الصندوق النقدي الدولي :

تقدمت الجزائر للصندوق النقدي الدولي لاستخدام شريحة الاحتياط ، وذلك في الربع الأخير من سنة 1988 ، ومن تلك السنة عرفت الجزائر اتفاقات متعددة الأطراف مع الصندوق النقدي الدولي سنتطرق لها على النحو الآتي :

#### الاستعداد الائتماني الأول (مايو 1989) :

وافق الصندوق النقدي الدولي في إطار اتفاق التثبيت (30 مايو 1989 ) على تقديم 155.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة ، كما استفادت الجزائر من تسهيل تمويل تعويضي بمبلغ 315.2 مليون وحدة حقوق سحب خاصة نظراً لانخفاض أسعار البترول وارتفاع أسعار الحبوب سنة 1988 .

#### الإجراءات النقدية :

أحدث هذا الاتفاق تغييراً جذرياً على مستوى المنظومة التشريعية في المجال النقدي إذ بعد سنة تقريباً من تاريخ الاتفاق تم صدور قانون يجعل من إعادة الاعتبار للجهاز المصرفي بصفته مشرفاً على السياسة النقدية وعلاقة السلطة النقدية مع الخزينة ومواقع نقدية أساسية أخرى مجالاً له وقد تمثل هذا في القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض الصادر بتاريخ 14 أبريل 1990 ، إذ قبل هذا الإصلاح المشار إليه لم يكن يمكن الحديث عن وجود سياسة نقدية واضحة وذلك للتداخل بين الخزينة العامة والبنك المركزي هذا من جهة وضعف الوساطة المالية من جهة أخرى.

#### سير السياسة النقدية :

تطورت الكتلة النقدية  $M_2$  بين 1989 و 1990 بنسبة 11.32% في حين لم يتغير الناتج الداخلي الإجمالي LE PIB سوى بمعدل 0.80% فقط ، وهو ما بين الفجوة بين المؤشرات النقدية والمؤشرات العينية ؛ مما يوحي بوجود كتلة نقدية بدون مقابل مما يساعد على بروز اختناقات تضخمية ، كما تم تسجيل خلال سنة 1990 المؤشرات التالية :

- ارتفاع القروض المقدمة للاقتصاد بـ 18 % .
- سلبية معدل الفائدة الحقيقي ، إذ عرف معدل التضخم بمؤشرات أسعار المستهلك ارتفاعاً ملحوظاً.
- ارتفاع التسرب النقدي بنسبة 12.57 % .

#### الاستعداد الائتماني الثاني (جوان 1991) :

بتاريخ 03 جوان 1991 تم الاتفاق بين الجزائر والصندوق النقدي الدولي على الاستعداد الائتماني، إذ تم بموجبه تقديم 300 مليون وحدة حقوق سحب خاصة مقسمة على أربعة شرائح .  
إن تنفيذ تطبيق هذا الاستعداد عرف بعض الظروف غير الملائمة ، مما جعلها تقف عائقاً أمام تطبيق بنوده المتفق عليها.

وقد استهدف هذا الاستعداد في الجانب النقدي والمالي ما يلي :

- تحرير التجارة الخارجية والداخلية من خلال العمل على تحقيق قابلية تحويل الدينار .
- ترشيد الاستهلاك والادخار عن طريق الضبط الإداري لأسعار السلع والخدمات وكذلك أسعار الصرف وتكلفة النقود .

وقد وضعت الحكومة لتحقيق هذه الأهداف مجموعة من الإجراءات النقدية :

- العمل على الحد من الكتلة النقدية  $M_2$  بجعلها في حدود 41 مليار د.ج .
- تخفيض الدينار قصد التقليل من الفرق الموجود بين أسعار الصرف الرسمية وأسعار الصرف في السوق الموازي ؛ على أن لا يتجاوز هذا الفرق 25% .

- تعديل المعدلات المطبقة في إعادة التمويل ، إذ تم رفع معدل الخصم في أكتوبر 1991 إلى 11.5% بدل 10.5% ، وكذا رفع المعدل المطبق على المكشوف من طرف البنوك إلى 20% بدل 15% ، وتحديد سعر تدخل بنك الجزائر على مستوى السوق النقدية بـ 17% .

- تأطير تدفقات القروض للمؤسسات المختلفة غير المستقلة .

### النتائج النقدية والمالية المحققة :

عند تطبيق برنامج الاستعداد الائتماني اتسم الوضع بتوسع العجز في ميزان رؤوس الأموال الذي وصل 1.23 مليار دولار أمريكي واستمرار انزلاق الدينار حيث وصل 01\$ (أمريكي) إلى 18.47 د.ج بعد ما كان 1 \$ ( أمريكي) يعادل 8.96 د.ج سنة 1990 فقط ، الأمر الذي أدى بالمؤشرات النقدية والمالية أن تكون على الوضع التالي :

- استمرار سلبية معدل الفائدة .
- ارتفاع التكلفة المتوسطة لإعادة التمويل لدى بنك الجزائر إلى 14% .
- توسع إعادة التمويل لدى بنك الجزائر بنسبة 66% .
- توسيع القروض المقدمة للاقتصادية بنسبة 31.90% .
- نمو الكتلة النقدية ( $M_2$ ) بـ 21.3% بعد ما كان 11.3% سنة 1990 .
- تراجع معدل السيولة إلى 53% بعد ما كان 64% سنة 1990 .
- استمرار ارتفاع معدل التضخم بمؤشر أسعار الاستهلاك حيث وصل إلى 22.8% وهكذا يمكن أن نخلص إلى أن أداء السياسة النقدية بشكل عام كان غير فعالا خلال هذه الفترة وقد يعود سبب ذلك إلى الكثير من العوامل منها الاقتصادية وكذا غير الاقتصادية.

### الاستعداد الائتماني الثالث ( أبريل 1994 )

نتيجة العراقيل والقيود التي وقفت أمام إعادة التوازن الداخلي والخارجي، لجأت حكومة " رضا مالك " إلى الصندوق النقدي الدولي لإبرام برنامج تكييفي معه لمدة سنة تغطي الفترة من 1994/04/01 إلى 1995/03/31 ومن البنود التي أستهدها الإنفاق :

- تحقيق نمو مستقر ومقبول بنسبة 3 % في 1994 و 6 % في 1995 .
- تخفيض حدة التضخم .
- تحرير التجارة الخارجية .
- وقد استهدفت السياسة النقدية دعم سعر صرف الدينار بالحد من الضغط التضخمي عن طريق تخفيض معدل التوسع النقدي ( $M_2$ ) إلى 14 % لفترة البرنامج مقارنة بـ 21 % في 1993 وكذا :
- رفع معدل إعادة الخصم إلى 15 % .
- جعل معدل تدخل البنك المركزي في السوق النقدية عند مستوى 20 %
- معدل السحب على المكشوف للبنوك على بنك الجزائر يعادل 24 % .
- التخلي عن إستعمال الوسائل المباشرة لمراقبة قروض الاقتصاد لإحلال مكانها الوسائل غير المباشرة .

#### معايير تحقيق أهداف الإستعداد :

- تعديل معدل الصرف ليصبح 36 دج للدولار الأمريكي، أي تخفيض قيمة الدينار بمعدل 10.17% في سبيل الدفع إلى نظام تحرير التجارة الخارجية، لتوطيد إدماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي.

- تخفيض عجز الخزينة إلى 3.3 % من الناتج الداخلي الاجمالي .
- تحرير المعدلات المدينة للبنوك .
- رفع المعدلات الدائنة المطبقة على الإدخار المالي في سبيل إحداث التحريض الإدخاري .

#### النتائج النقدية لسير البرنامج :

نحاول أن نقف على مجموعة من النتائج تعد نقدية أو لها صلة مباشرة بالجانب النقدي :

- ارتفاع نسبة السلع المحرر أسعارها إلى 84 % من إجمالي السلع المدرجة في مؤشر أسعار المستهلك

- حقق الناتج المحلي الحقيقي نمواً سلبياً بمعدل 0.4 % سنة 1994 مقارنة بمعدل النمو المقدر في البرنامج بـ 3 % .

- انخفاض العجز الكلي في الميزانية بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي بمعدل 4.4 % مقابل 5.7 % المقدرة في البرنامج الحكومي .

- تمكن الحكومة من تخفيف مديونياتها اتجاه الجهاز المصرفي بمبلغ 22 مليار دينار .

- ارتفاع الائتمان المحلي بنسبة 10 % عام 1994 ، وإلغاء السقوف على الفوائد المدينة كما تم فرض 25 % كمعدل احتياطي الزامي على الودائع بالعملة الوطنية، كما باشرت الخزينة إصدار سندات بأسعار فائدة تبلغ 16.5 % .

- الإعلان عن إقامة سوق الصرف - ما بين البنوك - في ديسمبر 1995 .

#### اتفاق القرض الموسع ( ماي 1995 - ماي 1998 ) :

وافق الصندوق النقدي الدولي على تقديم قرض للجزائر يندرج في إطار الإتفاقيات الموسعة للقرض ليمتد إلى ثلاث سنوات ( 22 ماي 1995 - 21 ماي 1998 )، وقد حدد مبلغ الإتفاق بـ 1.169.28 مليون وحدة حقوق سحب خاصة أي 127.9 % من حصة الجزائر .

ومن بين البنود التي استهدفها الاتفاق :

- التأكيد على سياسة الضبط المالي للتخفيف من حدة التضخم .

- السعي لإرساء نظام الصرف واستقراره وكذا إنشاء سوق ما بين البنوك Interbancaire للعمليات الصعبة، مع إنشاء مكاتب للصرف ابتداءً من الفاتح جانفي 1996، وكذا العمل على تحويل الدينار الجزائري لأجل المعاملات الجارية الخارجية.

- دعم تحرير التجارة الخارجية وذلك بالتخفيف من الاجراءات إذ ركز الخطاب على إعادة هيكلة الضريبة الجمركية حيث سيتم تخفيضها إلى نسبة 50 % كحد أقصى .

- التركيز على التخفيض التدريجي لعجز الميزان الجاري الخارجي ، إذ ستتم تدنيته لمعدل 6.9 % من الناتج الداخلي الإجمالي خلال 1994 / 1995 وبمعدل 2.2 % من الناتج الداخلي الإجمالي خلال 1997 / 1998 .

- ترقية الإدخار الوطني بـ 5.5 نقطة بالنسبة للناتج الداخلي الإجمالي بين 1994 / 1995 و 1997/1998 .

- إقرار توسيع نطاق الضريبة على القيمة المضافة وتقليص مجال الإعفاءات الضريبية .

#### الاجراءات النقدية لتحقيق الأهداف المسطرة :

تم اتخاذ اجراءات لتحقيق الأهداف أعلاه:

- اتباع تسيير مالي صارم يضبط المالية العامة خلال السنوات الثلاث القادمة وكذا ترقية النظام الجبائي بجعله مرناً وفعالاً ؛ الشيء الذي قد يبعد الحكومة من اللجوء إلى التمويل بالعجز مما يمكن من اتباع سياسة نقدية صارمة في نهاية 1995 بمعدلات فائدة حقيقية موجبة دائنة؛ مما يحث الأعران الاقتصاديين لزيادة مدخراتهم .

- السعي لتحسين أدوات السياسة النقدية خاصة، وترقية النظام المصرفي، إذ تم إدخال أداة نظام الاحتياطي الإجمالي سنة 1994 لتنمية إمكانيات مراقبة السيولة النقدية بتسقيف إعادة الخصم للبنوك التجارية من طرف بنك الجزائر .

- التحول نحو الرقابة غير المباشرة للسياسة النقدية التي كانت نقطة استهداف منذ ماي 1995 كما تم إدخال عمليات البيع بالمزاد العلني في السوق النقدية ، وهذا في شكل مزايدات القروض .

- هيكلة المعدلات المباشرة خاصة في ما يتعلق بمعدل إعادة الخصم ومراجعة اجراء المزايدات للسندات على الحساب الجاري والعمل على تسهيل إدخال عمليات السوق المفتوحة في 1996 .

- تشجيع إنشاء البنوك والهيئات المالية التجارية الخاصة بتنشيط المنافسة في النظام المصرفي ونمو فعالية إجراءات الوساطة المالية .

- إجراء إعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وتكامله مع الجهاز المصرفي، وقد تم تنفيذ ذلك خلال السداسي الأخير سنة 1997 بهدف إنعاش الادخار وتأمين سياسة صارمة لتغطية التأجير من طرف هيئات التسيير العقاري لتمويل السكن الاجتماعي .



## سير السياسة النقدية في ظل الإتفاق الموسع :

عرفت هذه الفترة عودة ملحوظة إلى السياسة النقدية باعتبارها كوسيلة ضبط اقتصادي وسياسة لإدارة الطلب، وقد تم تسجيل في هذا الشأن المؤشرات التالية :

- بلغ معدل السيولة  $M_2/le PIB$  38.6 % سنة 1995 بدل 49.2 % سنة 1993 .
- بلغ معدل التضخم 21.9% نهاية 1995 بدل 38.6 % سنة 1994 .
- وصل معدل الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي 4.3 % .
- بلغت نسبة العجز الكلي للميزانية العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي ( 4.1 - % ) .
- بلغت نسبة عجز الحساب الجاري في ميزانية المدفوعات إلى الناتج المحلي الإجمالي 2.6 - % .
- سجل معدل السيولة المحلية ارتفاعاً بـ 13 % .
- بلغت الاحتياطات الرسمية بالنسبة إلى الواردات 2.1 شهر بدل 2.9 شهر سنة 1994 .
- ارتفاع الائتمان المحلي سنة 1995 ؛ إذ سجل 5.3 % في حين تم تسجيل 2.8 % سنة 1994.
- بلغ معدل خدمة المديونية 43.8 % بالنسبة إلى الصادرات من السلع والخدمات خارج المداخيل العامة.

أما في سنة 1996 فقد تم تسجيل المؤشرات التالية :

- معدل السيولة 36.3 % .
- معدل التضخم سجل معدل 15 %
- معدل النمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي 4.2 % .
- نسبة العجز/ على الفائض الكلي للميزانية العامة إلى الناتج الداخلي الإجمالي 0.3 % .
- نسبة عجز الحساب الجاري في ميزان المدفوعات إلى الناتج المحلي الإجمالي 8.3 - % .
- الاحتياطات الرسمية بالنسبة للواردات 2.5 شهر.
- نمو الائتمان المحلي بـ 9.3 % .

- بلغ معدل النمو خدمة المديونية 63.8 %

### طبيعة الإصدار النقدي في الجزائر :

تعد وظيفة الإصدار النقدي في الجزائر من مسؤوليات مؤسسة " بنك الجزائر " ، وهو ما نصت عليه المادة 4 من قانون النقد والقرض: " يعود للدولة امتياز إصدار الأوراق النقدية والقطع النقدية في التراب الوطني ويفوض حق ممارسة هذا الامتياز للبنك المركزي الخاضع لأحكام الباب الثاني من الكتاب الثاني من هذا القانون دون سواه ".

كما يمكن لبنك الجزائر التخلي عن التعامل بأوراق نقدية معينة؛ أي سحبها من التداول وهو ما نصت عليه المادة 7 من القانون 10/90 : " في حالة سحبها من التداول تفقد الأوراق النقدية المعدنية إجراء السحب والتي لم يتم تقديمها للصرف في أجل عشر "10" سنوات، قيمتها الإبرائية وتكتسب الخزينة قيمتها المقابلة "، وبالعودة إلى الصياغة الفرنسية تبين لنا أن الفقرة الأخيرة من المادة تعني ان الأوراق النقدية والمعدنية التي لم يتم تقديمها للصرف في اجل عشر "10" سنوات تفقد قيمتها الإبرائية ...

تتمثل عملية الإصدار النقدي في قيام بنك الجزائر بتزويد السوق بالأوراق والقطع النقدية المحددة قانونياً من حيث الشكل، والمواصفات والقيمة؛ إذ تعتبر الورقة المصدرة بمثابة التزام أو تعهد من قبل بنك الإصدار ، حيث تصبح عملية الإصدار نافذة بمجرد انتقال الورقة النقدية من خزائن البنك الداخلية إلى خارج الجهاز المصرفي ، إذ تتحول بذلك الورقة من ورقة عادية إلى ورقة نقدية تحمل قوة إبرائية .

أما حجم الإصدار فيتوقف على حجم النشاط الاقتصادي من جهة وعلى طبيعة السياسة النقدية المنتهجة من جهة أخرى ، إذ تتم تغطية كل إصدار نقدي في الجزائر وفقاً لما اشارت إليه المادة 59 من قانون النقد والقرض: " لايجوز ان يصدر النقد من قبل البنك المركزي إلا ضمن شروط التغطية تحدد بنظام يوضع وفقاً لأحكام الفقرة " أ " من المادة 44 أعلاه .

لا يمكن أن تتضمن تغطية النقد إلا العناصر التالية :

1- سبائك و عملات ذهب ،

2- عملات أجنبية حرة التداول ،

3- سندات مصدرة من الخزينة الجزائرية،

4- سندات مقبولة تحت نظام الأمانة أو محسومة أو مرهونة . "

إن تناولنا لموضوع الإصدار النقدي في الجزائر إنما هو لأجل التعرف على طبيعة هذا الإصدار وحقيقته؛ ذلك أن للكتلة النقدية علاقة وطيدة بمؤشرات الاختلال المسجلة على مستوى الاقتصاد إذ يقول " ميلتون فريد مارن " في هذا الشأن من الصعوبة ضبط الأسعار دون ضبط معدل زيادة كميات النقود ولا توجد دولة في العالم أستطاعت التغلب على مشكلة التضخم دون اللجوء لخفض معدل زيادة كمية النقود والدليل على ذلك تجارب بريطانيا ، ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية .

وعليه سنحاول من خلال هذه الدراسة التعرف على طبيعة الإصدار النقدي في الجزائر إذ أن مسايرة الكتلة النقدية ( الإصدار النقدي ) إلى مستوى الانتاج ( الإصدار العيني ) تعد أمراً إيجابياً على الوضع الاقتصادي؛ حيث التغير على مستوى الكتلة النقدية (  $dm_2$  ) يجد مقابل له على مستوى الإنتاج (  $dle PIB$  ) وهذا ما اشار إليه " ميلتون فريدمان " تحت إسم الإستقرار النقدي المعبر عنه

$$\frac{dm_2}{d PIB} = \text{بالعلاقة :}$$

إذ أنه كلما تساوت هذه النسبة الواحد الصحيح كلما حقق ذلك الاقتصاد استقراراً نقدياً ، ولو كان من الصعب إيجاد هذه الحالة ؛ ذلك أنه ليس بالسهل تسيير النقود أكثر مما هو سهل تسيير المصانع. وسنتعرض في هذا المضمار إلى: -

### الكتلة النقدية والإنتاج :

ويمكن أن نصور لكم تطور مكونات الكتلة النقدية ومركباتها بمجموعة من الملاحظات أهمها :

- تمثل العملة المتسربة خارج الجهاز المصرفي نسبة كبيرة إذ بقيت عند معدل متوسطي 36 % من الكتلة النقدية حتى سنة 1992 حيث تعادل تقريباً هذا التسرب النقدي مع الودائع تحت الطلب في سنة 1988 لتشهد ارتفاعاً أكبر بداية من سنة 1989 ، حيث تجاوزت مقدار الودائع تحت الطلب خلال فترة الدراسة، لنجد هذا العنصر يرتفع ليساوي مجموع الودائع تحت الطلب وكذا الودائع في ccp سنة 1990 ونفس الملاحظة بالنسبة لسنة 1992 ؛ مما ينبئ بحقيقة وجود جهاز مصرفي غير رسمي ينشط بقوة وفعالية وهو ما يؤثر سلباً على وضع إطار سليم للسياسة النقدية .

- نتيجة الإصلاحات في سعر الصرف التي قامت بها الجزائر خلال هذه الفترة والتسهيلات المقدمة للحصول على العملة الصعبة وكذا بداية العمل على تحرير التجارة الخارجية فقد شهدت معدلات التسرب انخفاضاً بداية من سنة 1993 .

- تشهد المتاحات النقدية انخفاضاً على مستوى سنوات الدراسة إذ سجلت معدل 52.76 % من مجموع الكتلة النقدية بدل 86.09 % من الكتلة النقدية لسنة 1988 .

- الزيادة المحسوسة في الكتلة النقدية سنة 1993 ، حيث قدر هذا المعدل ب 103.03 % من الكتلة النقدية وهو ما يعبر عنه لاحقاً بزيادة القروض نحو الاقتصاد والحكومة كون هذه الفترات بالذات شهدت توقيف مسار التعاقد مع الصندوق النقدي الدولي، أزمة الخليج التي أظهرت ارتفاعاً في أسعار البترول لم يستمر طويلاً حتى أقل ذلك الوضع وحينها عرفت الجزائر حالة اقتصادية أقل ما يقال عنها أنها صعبة وحرجة .

يتناسب مفهوم الناتج الداخلي الإجمالي في نظام الحسابات الاقتصادية الجزائرية مع تعريف حقل الإنتاج المعطى من قبل نظام الأمم المتحدة.

يرى " ميلتون فريدمان " أن الإستقرار في المستوى العام للأسعار في المدة الطويلة لا يتحقق إلا بنجاح السلطات النقدية في تحديد ما أسماه بـ " الحجم الأمثل لكمية النقود "؛ ذلك الحجم الذي لا بد أن يسود كي يحافظ على مستوى الاسعار السائدة في بدأ الفترة الزمنية موضع الإعتبار؛ إذ أن الحجم الأمثل لكمية النقود يتمثل في ذلك الحجم من النقود الذي يتعين أن يلغي معدل تغيره في كل فترة زمنية الأثر الذي يمارسه معدل تغير الناتج القومي ، والذي يمكن أن يقاس بقسمة التغير في كمية النقود على التغير في الناتج الداخلي الخام .

ومحاولة منا للوقوف على الوضع المترابط بين السوق النقدي والعيني في الإقتصاد الجزائري رأينا القيام بدراسة تطور التغيرات في الكتلة النقدية والتغيرات في الناتج الداخلي الخام للفترة التالية لبداية الإصلاحات، وكذا دراسة سيولة الإقتصاد الجزائري باعتبار معدل السيولة يعبر عنه بـ :  $M_2/Le\ PIB$

## تغيرات الكتلة النقدية والناتج الخام للفترة " 88-96 "

الوحدة %

السنة	88	89	90	91	*92	*93	*94	*95	*96
البيان									
dM2/M2	-	-	11.31	21.34	23.95	21.62	15.33	10.50	-
dle PIB /le PIB	-1.8	-2.8	0.8	-1.2	1.6	-2.2	-1.1	4.3	4.2

المصدر : انطلاقاً من معطيات بنك الجزائر

\* بالنسبة لنمو الناتج، المصدر السلطات الجزائرية وتقديرات مصالح FMI

انطلاقاً من الجدول أعلاه يتضح جلياً عدم التوافق الملحوظ بين التغير في الكتلة النقدية  $M_2$  والتغير في الناتج الداخلي الخام .

- في الفترة الممتدة بين 1990 - 1992 ؛ نجد الكتلة النقدية في تزايد محسوس إلا أن هذه الزيادة ليس لها مقابل عيني؛ إذ شهدت الكتلة النقدية نمواً متضاعفاً بين 1966 و 1991 مقدراً بـ 70 مرة في حين إذا قارنا ذلك مع الناتج الداخلي الخام نجده لم يتضاعف إلا بـ 27 مرة فقط خلال الفترة المذكورة.

- بداية من سنة 1994 نلاحظ أن نمو الكتلة النقدية يتناقص ، وهذا يعود إلى البنود المتفق عليها في إطار اتفاق الاستعداد الائتماني الذي أبرمته الجزائر مع الصندوق النقدي الدولي والذي ينص على تقليص الإصدار النقدي لتحقيق معدل تضخم منخفض .

- بالنسبة لمستوى مجمع الإنتاج الداخلي الخام نجده يعرف تغيراً سلبياً في أغلب سنوات الدراسة ما عدا سنة 1990 حيث عرفت الجزائر هذه السنة تعاقداً مع الصندوق النقدي الدولي الذي أجبر السلطات النقدية على الحد من الكتلة النقدية ( $M_2$ ) ، وكذا 1992 التي عرفت السنة السابقة لها ، أي 1991 تعاقداً كذلك مع الصندوق النقدي الدولي؛ إذ حدد موعد معدل نمو هذا المجمع في الاتفاق المبرم بـ 2.2 %

ما يجب الوقوف عليه هو أن هناك إصداراً نقدياً غير موجه إلى القطاعات الإنتاجية الفعالة - نقود غير إنتاجية - أي أن الإصدار النقدي مول بشكل أساسي عمليات غير إنتاجية توافقت والحقبة العويصة التي عاشتها الجزائر ، أو وجه هذا الإصدار إلى قطاعات كان يعتقد أنها ذات أولوية أو أنها ستحقق إنتاجية أو عن طريقها تتحقق الإنتاجية والنجاعة المالية، لكن لم يحدث ما كان متوقفاً نظراً لـ

- طبيعة الفترة المتميزة بعدة إضرابات وإضطرابات ،

- ضغوط النقابات العمالية والمطالبة برفع الأجور ،

- التسريبات النقدية الكبيرة "الاكتناز" ، ... الخ

### معامل سيولة الاقتصاد

السنة	88	89	90	91	*92	*93	*94	*95	*96
M <sub>2</sub> /le PIB	84	-	64	52.00	48.1	49.2	45.8	38.6	36.3

المصدر : بنك الجزائر \* السلطات الجزائرية وتقدير مصالح FMI

انطلاقاً من الجدول أعلاه نتوقف على القراءات التالية :

- يعرف الاقتصاد الجزائري معدل سيولة مرتفع؛ مما يوحي بإصدار نقدي وفير يزيد بكثير عن الإنتاج العيني إذ سجل هذا المؤشر حتى سنة 1993 معدلاً عند مستوى 50 % .

- عودة معامل السيولة إلى الارتفاع سنة 1993 قد يعزى إلى :

\* التخفيض في سعر صرف الدينار الجزائري بمعدل 25 % أقل من سعر السوق الموازي والوصول إلى 1 دولار امريكي يساوي 26 دينار جزائري في سبتمبر 1991 عندما كان واحد دولار يساوي 10 دينار جزائري في 1990 ، وهذا نتيجة الاتفاق مع الصندوق النقدي الدولي .

\* ارتفاع معدل نشاط السوق الموازي نتيجة الفرق الشاسع بين سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الموازي مما دفع إلى تسرب نقدي خارج القنوات الرسمية ؛ الشيء الذي يجعل السلطات

النقدية تقوم بعملية الإصدار النقدي لتغطية الحاجيات الداخلية ، والجدول ادناه قد يبين إلى حد ما هذه الحقيقة .

### المقارنة بين سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الموازي الوحدة دج / \$ أمريكي

البيان السنة	سعر الصرف الرسمي A:	سعر الصرف الموازي B:	النسبة B/A
1980	04.75	12.10	02.54
1990	10.00	32.50	03.25
1991	17.70	32.50	01.84

La Source : Ben Issad M.E . La réforme économique en Algérie(ou l'indicible ajustement structurel)  
p :110

إضافة إلى ضعف التحصيل الضريبي و يعود ذلك إلى نسب التهرب والغش الضريبيين مما يؤدي إلى عدم فعالية السياسة النقدية في التحكم في النقد نظراً للتداخل بين السياسات الاقتصادية .

إلا أنه بداية من عقد الاتفاق مع الصندوق النقدي الدولي بدأ معامل تسهيل الاقتصاد في انخفاض وذلك نتيجة السياسة النقدية الصارمة التي تضمنتها بنود المشروطة .

إن التغيرات والتطورات التي وقفنا عليها عند دراسة الكتلة النقدية نجد لها انعكاساً أو سبباً على مستوى الاجراءات والتدابير المتخذة على مستوى الاجزاء المكونة والغطاء المقابل لهذه الكتلة النقدية بتغيراتها انخفاضاً وارتفاعاً .

### استنتاجات :

\* الإصدار النقدي في الجزائر ذو صبغة تضخمية إلى حد ما، حيث أن التوسع في السيولة لاينشيء الودائع الزمنية - ضعف الادخار الفردي - مما يعني أن نسبة كبيرة من السيولة تتسرب إلى

خارج النظام المصرفي؛ مما يوحي بوجود جهاز مصرفي غير رسمي ينشط بفعالية الشيء الذي قد يؤدي إلى تفاقم الاختلالات .

\* تعد تغطية النقد الجزائري هشة ، وقد يعود ذلك إلى ضعف الميزان التجاري ؛ الأمر الذي يجعل من عملية جعل الدينار عملة قابلة للتحويل غير متوفرة الشروط إلى حد ما، لاسيما في عدم قدرة الاقتصاد الجزائري على خلق مكان له في السوق العالمية غير البترولية .

\* تمكّن الاقتصاد الجزائري من التحكم في معدلات التضخم بعد سنوات التعاقد مع الصندوق النقدي الدولي في إطار برنامج التكيف، لكن الأمر لا ينبئ باستمرار أو نجاعة السياسات الاقتصادية المتبعة؛ إذ أن سياسات التكيف قد تقدم حولا إلا أنها في الوقت ذاته قد تكون أداة لتأجيل المشكلة الاقتصادية فقط لاغير .



## الفصل السابع : النظريات النقدية

**تمهيد:** بيننا أن إقتصاد المبادلة اقتضى وجود النقود، وهذا يعني وجود علاقات أساسية بين النقود والسلع. وقيام النظام الإقتصادي الحديث على النقود يجعل مقدار النقود المتداولة في فترة ما يساوي القيمة النقدية للسلع والخدمات المستبدلة بهذا القدر من النقود ، إلا أن تطور الأنظمة الإقتصادية صاحبه زيادة البحث في تأثير النقود في الحياة الإقتصادية ، ومنه تنوع النظريات النقدية. لذا قسمت إلى قسمين هما:

### البحث الأول: النظريات القديمة في كمية النقود:

**1-نظرية كمية النقود القديمة (نظرية بودان 1530-1596):** يرى أن قيمة النقود تتغير في اتجاه تغيرات كمية النقود. فقد لاحظ بودان أن ارتفاع أسعار الفائدة بشكل عام في القرن السادس عشر ، وزيادة عرض معدن الفضة التي كانت المعدن الرئيسي في ذلك الوقت مما ترتب عليه زيادة كمية النقود . وكان أساس التفكير في هذه النظرية هو وضع علاقة تربط بين كمية النقود وكمية السلع ومنه:

$$\text{كمية النقود} = \text{كمية السلع} \times \text{متوسط أسعار السلع والخدمات}$$

وتفسير هذه العلاقة هو أن أي تغير في كمية النقود مع فرض بقاء كمية السلع والخدمات ثابتة يؤدي إلى تغيرات نسبية في مستوى الأسعار. إن تفسير هذه العلاقة السابقة الذكر ليس حديث النشأة وإنما يرجع إلى كتابات الرومان ، وجون لوك ، ودافيد هيوم ، وجون ستيوارت ميل. فهذه الأخير كتبت نظرية كمية النقود فقال (لوظلت الأشياء الأخرى على حالها ، لاختلفت قيمة النقود عكسيا مع كميتها. إذ تنخفض قيمة النقود اختلافا كلما زادت كميتها ، وكان هذا المبدأ هو أساس النظرية الكمية للنقود.

**2- نظرية كمية النقود الحديثة (نظرية فيشر Irving Fisher) :** تعتبر أول صياغة حديثة لنظرية كمية النقود ، جاءت بهدف تفسير حالة الكساد التي انتشرت بعد الحرب العالمية الأولى ، وكان أهم التعديلات التي أجراها فيشر هو أن هناك فرق بين النقود القانونية وبين الودائع المصرفية ، وأبرز فكرة سرعة دوران النقود ، أي معدل انتقال النقود بين الأفراد وتداولها. لتأخذ المعادلة الشكل الآتي:

كمية النقود  $\times$  سرعة دورانها = حجم المعاملات  $\times$  متوسط أسعار السلع

وبالرموز اللاتينية تأخذ الشكل الآتي:

$$M.V=P.Y$$

حيث M: كمية النقود المستخدمة.

P : المستوى العام للأسعار

V : سرعة دوران وحدة النقد .

Y: حجم الدخل الحقيقي أو ما يعرف حجم السلع والخدمات.

وبقسمة المعادلة على Y فإن:

$$M.V/Y=P.Y/Y$$

$$P=M.V/Y$$

أي أن :

ولكن فيشر لم يقتصر على إدخال سرعة دوران النقود فحسب ، وإنما أدخل أيضا النقود المصرفية بحيث أصبحت المعادلة بالصيغة الآتية :

كمية النقود  $\times$  سرعة دورانها + الودائع المصرفية  $\times$  سرعة دورانها = حجم المعاملات  $\times$  متوسط الأسعار.

$$M.V+N.V=P.Y$$

حيث N: حجم الودائع المصرفية

$$P=(M.V+N.V)/Y$$

ومنه فإن

$$1/P=Y/MV+NV$$

إن:

## نقد نظرية فيشر: منذ أن أعاد فيشر إلى نظرية الكمية الحياة وهي تتلقى انتقادات نجمها فيما يلي:

1-إنها ليست نظرية بل طريقة توضح علاقة معينة بين المتغيرات (N.P.V.M.Y). لذا يفضل بعض الإقتصاديين تسميتها بمعادلة الإستبدال بدلا من النظرية الكمية، على أساس أنها تقود حقيقة بديهية وهي أن :  
كمية النقود  $\times$  سرعة دورانها = حجم المعاملات  $\times$  المستوى العام للأسعار. ، وهي بهذه الصورة لم تأت بجديد.  
كما أنها لا تبين لنا أي هذه المتغيرات هو السبب وأياها هو النتيجة ، وبعبارة أخرى لا تميز بين المتغير المستقل والمتغير التابع.

2-إذا كان من المسلم به أن المعادلة تعبر عن حقيقة أو بديهية فقط ، فمن الخطأ أن نقول أنها لا تشرح شيئا ، لأنها توضح أنه من الممكن لكية النقود أن تزيد دون أن يرتفع مستوى الأسعار ، ويرجع السبب في ذلك إلى احتمال زيادة سرعة دوران النقود بنسبة معينة وانخفاض حجم المعاملات بنفس النسبة ، فيظل مستوى الأسعار كما هو، ومن ناحية أخرى يمكن أن يؤدي التغير في أحد المتغيرات إلى حدوث تغير في متغير آخر أو أكثر. إلا أنها لا تقدم لنا المعلومات الكافية عن الارتباط النسبي بين مختلف المتغيرات .

3-إن هناك قصورا جوهريا ، في تمثيل P لمستوى الأسعار العام ، وذلك لأن تغيرات الأسعار لا تسير جنبا إلى جنب ، فبعض الأسعار قد ترتفع في حين تنخفض أسعار أخرى، وإذا كانت الانحرافات الموجبة يمكن أن تلقى أثر الانحرافات السالبة، فإن هذا متوقف على مدى الأهمية النسبية للسلع التي يتكون منها الرقم القياسي للأسعار . ولهذا السبب انتقدت هذه النظرية عندما قررت أن أي زيادة في M تؤدي إلى ارتفاع في P بطريقة آلية لأنها تفترض في هذه الحالة أن مرونة الطلب على جميع السلع والخدمات = 1 وهذا غير صحيح في كل الأحوال . ومن هنا يمكن أن نقول أن P لا تمثل مستوى الأسعار تمثيلا صحيحا للأسباب الآتية:

a-قد تقدم الحكومات في سنوات الحرب أو في ظروف أخرى منح إعانات للمنتجين لتخفيض أسعار السلع لتكون في متناول محدودي الدخل ، بينما تفرض ضرائب على سلع أخرى للحد من استهلاكها أو لاستخدام حصيلتها في إعانة السلع الأخرى التي خفضت أثمانها.

b- أن حجم المعاملات لا يشمل بيع السلع النهائية للمستهلكين وإنما يشتمل على جميع المعاملات الأخرى التي تدفع من أجلها النقود، كامضاربة في سوق الأوراق المالية، شراء المواد الخام، دفع الأجور، تسديد الفوائد.

c- إن نظرية الكمية إذ اعتبرت نظرية للنقود ، فهي نظرية غير كاملة لأنها تتجاهل كليا أثر سعر الفائدة ، ذلك أنه من المحتمل أن تزيد الأسعار بزيادة كمية النقود ، ولكن هذا قد يحدث عن طريق

آخر ، كما لو قل سعر الفائدة ، وأصبحت قلته حافزاً على زيادة الإقراض ومنه تشجيع الإنتاج ، فارتفاع في الأسعار.

d- تحاول النظرية أن تشرح التغيرات التي تطرأ على قيمة النقود دون أن تبين كيف تقرر في أول الأمر ، أي أن صحة النظرية يتوقف على ثبات كمية المعاملات ، وثبات سرعة تداول النقود. وتعتبر أن المستوى العام للأسعار متغيراً تابعاً وليس متغيراً مستقلاً.

e- إن أكبر نقطة ضعف في نظرية كمية النقود أنها لم تعط عناية كافية للمشتريات والمبيعات الحقيقية من السلع.

f- يعاب على النظرية أنها آلية ، في حين أن التقلبات الإقتصادية تكفي بتغيير العلاقة بين كل المؤثرات المرتبطة بالأسعار ومقادير العملة.

ولقد كان الإقتصادي الفرنسي (ألبير أفتاليون) من الذين انتقدوا في فترة ما بين الحربين مضمون القانون الكمي معتمداً في ذلك على مشاهداته لأحصائيات تقلبات الأسعار وقيم النقود. فهو يرى أن تزايد كمية النقود ليست هي سبب ارتفاع الأسعار بل هي نتيجة ارتفاعها. وهكذا قلب (أفتاليون) القانون الكمي رأساً على عقب. وجعل معدلات الصرف هي المتغير الأساسي. فهو يرى أن ارتفاع الأسعار في أوروبا أثناء العشرينات يحدث على المنوال الآتي:

-انخفاض معدل الصرف حيث تتلاشى ثقة الناس في العملة فتتخفص قيمة سعر الصرف .

-ارتفاع الأسعار . - زيادة في كمية العملة.

الصرف ← الأسعار ← العملة.

فالعامل النفسي يلعب دوراً المحرك عند (أفتاليون) في انخفاض معدل الصرف الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار فارتفاع كمية العملة.

بالرغم من الإنتقادات السابقة الذكر، لكن بعض الإقتصاديين بينوا صحتها في البلدان ذات الإقتصاد المختلط، ونذكر من بينهم الأرجنتيني (بريبش) والأميريكي (نوركس) والفرنسي (شابير) ، لأن الإقتصاد المختلط كمي للأسباب الآتية:

1- أن الإنتاج الفلاحي هو الإنتاج الغالب في البلدان المتخلفة. وهو انتاج غير و غير مرن ولا يستجيب بسهولة لتقلبات الأسعار أما انتاج المواد المعدنية مرتبط بالسوق الخارجية.

2- تلعب العملة في البلدان المتخلفة أساسا دور أداة المبادلة فهي لا تلعب كثيرا دور المحافظة على الثروات.

3- الميل الحدي للإستهلاك جد مرتفع في البلدان المتخلفة.

لذا سيكون من الخطر في هذه البلدان تشجيع سياسة القروض إذا لم يصاحبها سياسة بنوية تدفع بالزيادة في الإنتاج. لكن هذا لا يعني قط أن القانون الكمي يطبق بصفة تامة في البلدان النامية، فحدوده تظهر في الإقتصاديات التي يكون فيها مستوى الإستهلاك الذاتي جد مرتفع وكذا الأقتصادات المعقدة البنية.

**3 -تجديدات النظرية الكمية للنقود:** ظهرت منذ اواخر القرن التاسع عشر عدة محاولات تجديدية للنظرية الكمية منها دراسات فالراس (1871) ومدرسة كامبردج (الفريد مارشال، بيجو، جون مينارد كينز).

أ- اجتهادات فالراس: ينطلق فالراس من الأموال المرغوبة ، وهي الأموال التي يرغب الأفراد في الحصول عليها انطلاقا من مقتضيات نفسية. وتنتج قيمة العملة من مواجهة العرض بالطلب ، حيث يتكون هذا الأخير من الموال المرغوبة. إذا كان العرض أقل من الطلب فهذا سيؤدي إلى ارتفاع قيمة العملة وتنخفض الأسعار . وإذا كان العرض أكبر من الطلب تنخفض قيمة العملة وترتفع الأسعار (نعني هنا عرض وطلب النقود). وهكذا نرجع في شكل جديد إلى القانون الكمي للنقود.

**ب – دراسات ألفريد مارشال: ينطلق ألفريد مارشال من المعادلة الآتية :**

$$M=P.Q.S$$

حيث M : مقدار العملة ، Q: مقدار ثابت (معامل خاص) ، P: السعر ، S : مقدار السلع المنتجة.

وقد نتسرع فنقول أن هذه المعادلة شبيهة بمعادلة فيشر وبالتالي لن يكون Q أو المعامل المرشالي سوى القيمة المعاكسة لسرعة التداول. والواقع أن هناك فرق بين المعادلتين. فمعادلة مارشال سكنونية أي أنها تتعلق بوقت معين ، وبالتالي لا يكون من الضروري البحث في سرعة تداول العملة ، في حين أن معادلة فيشر

حركية أي أنها تتعلق بفترة معينة. وهكذا فإن Q (المارشالي) يكون معامل استعمال العملة او معامل معامل لرغبة طلب السيولة، فهو يعبر عن حاجة العناصر الإقتصادية في العملة.

سار الإقتصاديان بيجو و روبرتسون في نفس اتجاه دراسات مارشال. فاعتبروا أن قيمة العملة تنتج عن مواجهة طلبها وعرضها ، وأن العنصر الأول ناتج عن رغبة الأفراد في الحفاظ على مخزونات سائلة هي التي تؤثر في تحديد معامل استعمال العملة.

**(ج)-معادلة بيجو :** ينطلق فكر بيجو من أن مسؤوليات الأفراد لا يلغي بعضها بعضا ، وتكون النتيجة أن يدفع الرصيد نقدا، أو تدفع الأرصدة بالنقود. وهذا الأمر نفسه ينشأ طلبا على النقود، لأداء أو تسديد المسؤوليات أو تعهدات هذا الطلب ، يمكن قياسه بالطريقة الآتية:

نفرض أن الدخل الوطني الحقيقي (الإنتاج الوطني) R .

نسبو ما يحتفظ به المجتمع من دخل على شكل سائل C.

وكمية النقود M .قيمة وحدة النقود مقومة بالسلع  $1/P$  . (حيث مستوى الأسعار).

وبقسمة القيمة الحقيقية للنقود على كمية النقود نحصل على القدرة الشرائية للنقود .

إذن:

$$1/P = (R.C)/M$$

من المعادلة السابقة نلاحظ أن قيمة النقود تتناسب طرديا مع كل من الدخل الحقيقي للمجتمع (R) ونسبة ما يحتفظ به المجتمع في شكل سائل (C) وتتناسب عكسيا مع كمية النقود (M).

ولكن الأفراد لا يحتفظون بنقودهم في جيوبهم فقط. وإنما يحتفظون أيضا بودائع في البنوك. والعلاقة بين ما يحتفظون به في جيوبهم وما يحتفظون به في البنوك يتوقف على رغبات الأفراد أنفسهم. فإذا الرجل المتوسط أن يحتفظ في جيبه بنسبة معينة من النقد السائل ولتكن L ، فإن الرصيد في البنك سوف يكون (N-L).

ولكن البنوك بدورها تحتفظ بنسبة معينة من الرصيد يمثل الإحتياطي القانوني وتقرض الباقي.

إذن الطلب المشتق على النقود هو :

$$P = (R.C)/M (L+I)(1-L)$$

ولقد جرت عادة الإقتصاديين على اختيار الصيغة الأولى نظرا لبساطتها لتمثيل معادلة كمبردج وبالرجوع إلى تلك الصيغة:

$$1/P = (R.C)/M$$

وإذا اعتبرنا النقود المصرفية  $NV$  فإن كمية النقود في المجتمع تصبح:

$$V + NV$$

$$1/P = RC/NV + V$$

ومنه :

ومن حاصل ضرب الطرفين وقسمة الناتج على  $C$  نستنتج العلاقة الآتية:

$$P.R = NV + V / C$$

وهذه الصيغة التي تعرف بمعادلة كمبردج.

### البحث الثاني: النظرية النقدية الحديثة

#### **1-نظرية كينز:** مجموعة الأفكار التي جاء بها الإقتصادي البريطاني ، جون مينارد كينز، John

Maynard Keynes والمتعلقة بتفسير آثار كمية النقود على الدخل والتشغيل والأسعار ، ظهرت هذه الأفكار في مؤلفه الشهير (النظرية العامة للتشغيل ، الفائدة ، والنقود). والتي سنتطرق إليها بالتفصيل في مقياس الإقتصاد الكلي. لذا فإن دراستنا ستقتصر على الموضوعات التي لها صلة بالنظرية النقدية الحديثة وآثارها على المتغيرات الإقتصادية، حيث سنتعرض لهذه المعادلة إلى مايلي :

ينطلق كينز من المعادلة آتية والتي تعتبر معادلة سكونية.

$$M=P(Q+RQ1)$$

حيث M: كمية النقود، P الأسعار، Q 1 طلب الأموال من طرف البنوك، R معامل صندوق خزينة البنوك،

Q طلب الأموال من طرف الجمهور.

وتتعلق المعادلة بعرض النقود المتوجهة إلى الإستهلاك. فالأفراد يستعملون نوعين من المخزونات : المخزونات الائتمانية (PQ)، والمخزونات الكتابية، (PQ1) التي يجب تحديدها إنطلاقاً من مجموع الودائع مضروبة في

(R). وهو معامل صندوق البنوك.

فهذه المعادلة لا تغير شيئاً من مضمون النظرية الكمية، ولكنها تدخل تجديداً عندما تفرق بين المخزونات الكتابية والمخزونات الائتمانية ، الشيء الذي يجعلها أداة من أدوات السياسة النقدية.

والملاحظة في نظرية كينز هذه لا تكون جزءاً من تحليله الشمولي المعروف ، بل أن هذا الأخير ، الذي صدر في إطار النظرية العامة ، قد ساهم بالتركيز حول السياسة المالية. ولكن الإقتصادي فريدمان طور هذه النظرية مع بداية الخمسينات من القرن العشرين.

#### **2-نظرية فريدمان:** أدى عدم نجاح السياسات المواجهة للتضخم التي اتبعت منذ 1950 في البلدان الرأسمالية ،

والتي لا تعتمد قط على النظرية الكمية للنقود إلى اجتهادات تحاول أن تجدد هذه النظرية. ومن أهم هذه الاجتهادات نذكر الدراسات التي جاء بها الإقتصادي الأميركي-ملتون فريدمان في إطار مدرسة شيكاغو التي



يتزعمها .يعرف فريدمان النظرية الكمية بكونها ( تعميم برغماتيكي للفكرة القائلة بأن تغيير المخزونات الحقيقية المرغوب بها، يتناقض أو يتزايد نتيجة لأحداث ناتجة عن تغييرات سابقة للعرض، في حين أن تغيير المخزونات الإسمية قد تحدث بدون أي أية علاقة بالطلب.

وبالتالي يقول فريدمان تكون تقلبات الأسعار والمداخل النقدية ناتجة بالأساس عن تقلبات عرض النقود. فهذه الإجهادات التي يقتسمها كذلك الفرنسي مورييس ألي ترى أن طلب العملة يبقى قارا عكس ما يرى كينز ، وأن عرض هو الذي يؤثر في الأسعار .والملاحظ أن هذه الإجهادات بالرغم من تعلقها بالنظرية الكمية لا ترى أن هناك تناسب تام بين مستوى الأسعار وكمية النقود.

**ماهو مضمون نظرية فريدمان؟** يرى فريدمان أن طلب العملة ليس ثابتا بل هو متغير ، ولتفسير عوامل التغيير ، ينطلق من وضعية شخص يملك ثروة تتوزع إلى نقود ، وقيم منقولة و سلع وعقارات ورأس مال بشري (المستوى التقني والثقافي للفرد).

هذا الشخص الذي يعمل لمصلحته الخاصة يسعى لاستخدام مكونات ثروته في سبيل الحصول على أكبر قدر للمداخل ، ومن أجل ذلك يعمل هذا الشخص على طلب النقود ، وطلب القيم المنقولة ، وطلب السلع والخيرات المادية. فماهي العوامل التي تؤثر في طلب النقود؟

يرى فريدمان هذه العوامل من خلال مختلف مكونات الثروة اعتبار المستوى سيولتها .

— طلب النقود أكثر الموجودات سيولة ، وهو طلب للإستجابة لحاجيات الإنفاق ، ويكون مرتفعاً كلما ارتفعت الأسعار.

— طلب القيم المنقولة : السندات التي يرتفع الطلب إليها إذا ارتفع مردودها معدل الفائدة ، تسعيرات السندات والأسهم التي يرتبط طلبها بمستوى عائداتها ومستوى الأسعار.

— طلب الموجودات المادية التي ترد على صاحبها دخلا ماديا يستلحق بمعطيات تقنية (المسكن، الملابس) لا يمكن تقييمه إلا إذا حول إلى مقادير نقدية .

— طلب الإستثمارات المباشرة التي ينفقها الإنسان على نفسه (نفقات التعليم والتكوين).

— المعامل الشخصي وهو معامل يقيم وضعية الشخص، ومستواه المادي والفكري ، وتقاليده في توزيع مكونات ثروته.

ويقوم فريدمان بجمع العناصر المؤثرة في طلب النقود ليصل إلى الطلب الكلي للنقود.

أما عرض النقود عند فريدمان على غرار الكميّين كلهم معطى مستقل .

ويستخرج من ذلك أن مستوى الأسعار يحدد في التقاء عرض النقود وطلبها.

والمعروف كما سبق أن أكدنا ذلك ، أن نظرية فريدمان هذه كانت أساس رجوع الإتجاه الكمي إلى الإهتمامات الإقتصادية بل إلى المكانة التي رجعت للسياسة النقدية من جديد في البلاد الرأسمالية بعد نهاية الستينات من القرن العشرين، حيث حاول المدافعون عنها إحلالها مكان السياسة المالية ذات الطابع الكينزي ، ولكن هذا لم يمنع العديد من معارضي هذه النظرية في متابعة انتقادها .

## الفصل الثامن

### الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري

#### أولا: مفهوم الأزمة المالية.

الأزمة بمعناها العام هي خلل نتيجة لأوضاع غير مستقرة، يترتب عليها تطورات غير متوقعة نتيجة عدم القدرة على احتوائها من قبل الأطراف المعنية وغالبا ما تكون بفعل الإنسان.

أما الأزمة الاقتصادية فيقصد بها:، بأنها اضطراب فجائي يطرأ على التوازن في احد الأنشطة الاقتصادية أو في مجمل النشاط الاقتصادي في بلد ما أو عدة بلدان، وتطلق بصورة عامة على الخلل الناشئ من اختلال التوازن بين العرض والطلب ( الإنتاج والاستهلاك. ) بدلا من كلمة Cycle ويستعمل الاقتصاديون الغربيون في بعض الأحيان اصطلاح الدورة الاقتصادية التي تدل على الأزمة. يمثل الفرق بين الاصطلاحين، إن الأزمة تدل على الاختلال أو Crises على انتظام حصولها بصورة Cycle الاضطراب في مرحلة زمنية أو مكانية معينة، في حين تدل الدورة متعاقبة ضمن الظواهر الطبيعية لها، مما يعني ذلك أن حصول الأزمات تمثل حالة متوقعة الحصول في النظام الرأسمالي وتمثل احد مظاهره الطبيعية.

أما الأزمة المالية فيقصد بها: لا يوجد تعريف أو مفهوم محدد للأزمة المالية، لكن من المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة المالية، هو أنها اضطراب حاد ومفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى.

إنها انهيار النظام المالي برمته مصحوبا بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية وغير المالية مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي.

فالأزمة المالية هي "انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد.

أما أزمة الأسواق المالية فيقصد بها ذلك التدهور الحاد الذي يحدث في الأسواق المالية لدولة أو مجموعة من الدول، و التي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية و الذي ينعكس في تدهور كبير في قيمة العملة و في أسعار الأسهم لأهم الشركات الصناعية في السوق، وما لها من آثار سلبية على قطاع الإنتاج و العمالة، و ما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخل و الثروات فيما بين الأسواق

المالية الدولية تحدث الأزمة المالية عندما تصل بعض البنوك الكبرى لوضعية عدم كفاية موجوداتها لتغطية مطالبها. الأصول لا تكفي لتغطية الخصوم.

ما يمكن استخلاصه فيما يخص أزمات النظام الرأسمالي هو أن الرأسمالية في الوقت الحاضر أصبحت تتمتع بقدرة كبيرة على مواجهة أزماتها الدورية، إذ تتسم الأزمات الأخيرة بسمتين أساسيتين مقارنات بالعقود السابقة - إنها أزمات أقل حدة، وإنها أقصر أمدا مما كانت عليه قبل الحرب العالمية الثانية.

### ثانيا :أسباب الأزمة المالية الحالية

لقد عرف النظام الرأسمالي عدة أزمات مالية طويلة القرن 19 وبداية القرن 20 إلى غاية 1929 ، كانت كلها ناتجة عن تناقضات الرأسمالية التنافسية قبل أن يمر الاقتصاد العالمي بفترة الازدهار التي امتدت من 1936 إلى مطلع السبعينيات، وهي الفترة المعروفة في الأدبيات الاقتصادية بـ " ثلاثينيات الرفاه" ومع بداية تسعينيات القرن الماضي شهد النظام الرأسمالي عدة أزمات ( 1995، الأزمة المالية الآسيوية -مالية مست مجموعة من دول الجنوب بالأساس :المكسيك 1994 ) ( -1998 التي انطلقت من تايلاند وامتدت إلى كل الدول الآسيوية ثم إلى أمريكا وأوروبا وكادت 1997 أن تعصف بالاقتصاد العالمي، روسيا ( 1998 ) ، البرازيل ( 1999 ) ، تركيا ( 2000 ) ، الأرجنتين ( -2002، البرازيل من جديد ( 2002 ) وصولا الى الازمة المالية الراهنة التي بدأت جذورها ( 2001مع بداية القرن الحالي وتجلت بكل وضوح نهاية سنة 2008 .

لقد تجلت آثار الأزمة المالية العالمية الحالية التي ضربت الاقتصاد العالمي بشكل واضح صيف 2007 بتحطم منظومة القروض العقارية عظيمة المخاطر وهي ديون ذات فائدة عالية للمستثمرين موجهة إلى الفئات والعائلات المتوسطة والفقيرة لاقتناء مساكن بفوائض متصاعدة بدأت من 2 و 3 % ثم وصلت إلى 16 % وأكثر، لكن في ظل التداين المفرط لهذه العائلات) تطور التداين من 103 % من مداخل العائلة سنة 2005 إلى 140 % سنة ( 2007 وعدم قدرتها على تسديد الديون انهارت كامل المنظومة

بدءاً بـ "مؤسسات إعادة تمويل الديون" إلى شركات التأمين ثم البنوك ومن بينها أكبر بنك بأمريكا "ليمان برونزورز" وعمره 164 سنة ويشغل 25 ألف موظف.

إن الأزمة المالية العالمية الراهنة ليست وليدة اللحظة بل مرت بالعديد من المراحل منذ اندلاعها في أمريكا وانتقالها إلى أوروبا ثم إلى دول العالم الثالث. والسؤال المطروح هو ما هي المراحل التي مرت بها وأهم الأسباب التي أدت إلى تفاقمه .

1- مقدمات هذه الأزمة ابتدأت بالارتفاع غير المبرر في أسعار النفط بوصولها إلى أرقام قياسية حوالى ( 147 ) دولار للبرميل وبلغ سعر اليورو حاجز ( 1.6 ) دولار لكل يورو.

2- نقص السيولة لدى المصارف وضعف ملاءتها واحتياجها لتمويل خارجي.

3- فقدان الثقة بين المؤسسات المالية وتراجع أسواق رأس المال والبورصات.

4 - انخفاض الاستثمارات وزيادة معدل البطالة ( وارتفاع حالات الحجز على الرهونات العقارية - ارتفاع حالات التخلف عن السداد ) .

5-تأثر الجانب العيني في الاقتصاد وتراجع مؤشرات المستهلكين.

6-ارتفاع أسعار الذهب والحديد والأسمنت بشكل غير طبيعي وغير مسبوق.

7-الارتفاع الشديد في أسعار السلع الغذائية حول العالم.

8-تذبذب في أسعار العملات والفوائد وتضخيم الأرباح لدى المصارف نتيجة تقيم المحافظ.

9- إهمال المصارف والمؤسسات المالية الحوكمة الرشيدة للسيولة ومخاطر الائتمان وكفاية رأس المال.

كما أدى تعقد النشاط المالي والاقتصادي إلى بروز الشركات والمؤسسات المالية والاقتصادية الكبرى والتي تلعب دور الوسيط بين المستثمر والسوق.

من هنا تظهر حقيقة هذه الأزمة باعتبارها أزمة "مالية" بالدرجة الأولى نجمت عن التوسع الكبير في الأصول المالية على نحو مستقل عما يحدث في الاقتصاد العيني إن السبب المباشر الذي فجر الأزمة هو التعثر الكبير الذي شهده سوق الرهن العقاري في الولايات المتحدة بسبب عجز الكثير من المقترضين عن سداد ما عليهم من ديون مع ما رافق ذلك من انخفاض في قيمة العقارات الذي هو محل تلك الديون .

وعموما يرجع الكثيرون سبب الأزمات المالية بشكل عام إلى طبيعة النظام الرأسمالي وآليات عمله، ويمكن حصر أهم الآراء المفسرة لأسباب الأزمة فيما يلي:

1- خروج المصارف التجارية عن حدود نشاطاتها التقليدية كوسيط مالي بين وحدات الفائض ووحدات العجز، لتتحول -إلى مستثمر صافي وإلى مؤسسات مضاربة بالأوراق المالية وممولة لصفقات تجارية فعلية وغير ذلك من نشاطات دون ضمانات فعلية لتتحول من المتاجر بالأموال إلى متاجر بالسلع والأصول.

2- من النتائج الكارثية للفقاعة التكنولوجية عام 2000 وأحداث أيلول سبتمبر 2001 قيام الاحتياطي الفدرالي الأمريكي بتخفيض سعر الفائدة إلى 1 بالمائة وإبقائها كذلك حتى 2004 الأمر الذي سمح للفقاعة العقارية بالنمو في الولايات المتحدة الأمريكية. مثل هذا الفقاعة كان يمكن ملاحظتها في دول صناعية أخرى وبشكل خاص المملكة المتحدة وإسبانيا وأستراليا.

3- رغم وجود رقابة من قبل البنوك المركزية على البنوك التجارية إلا أن ذلك لم يحل دون لجوء بعضها والعديد من المؤسسات الإقراضية الأخرى إلى نشاطات غير منضبطة وخروجها عن قواعد العمل الاستثماري السليم في الأسواق المالية من خلال التوسع المفرط في الإقراض دون ضمانات بحثا عن الأرباح دون النظر إلى النتائج.

و لقد برز عامل آخر يكمن خلف هذا التوسع وهو أن النظام المالي في الدول الصناعية بدأ باستخدام أداة جديدة مضافة إلى أدوات سوق المال هي المشتقات المالية حيث من خلالها يمكن توليد موجات متتالية من الأصول المالية المستندة إلى أصل واحد وهي في الحقيقة معاملات ورقية وهمية لا يترتب عليها أي مبادلات فعلية للسلع والخدمات وتنتهي مع أول بوادر أزمة مالية.

إن التوسع المفرط في الأصول المالية وبشكل منفصل عن الأصول الحقيقية والانفعالات والتهور وعدم الالتزام بالقواعد الأساسية للسوق المالي والمتمثلة في عدم تحمل مخاطر متزايدة والحافطة على الموارد المالية الكافية للوفاء بطلبات المدعين وعدم تقديم تسهيلات استثمارية دون توفر معلومات كافية ودقيقة وتوقيتات سليمة لدى المستثمر عن فرص الاستثمار المستهدفة وكذلك التوسع المفرط في منح القروض السكنية لإعداد متزايدة من ذوي الجدارة الائتمانية الضعيفة، أفصى إلى توليد جذور أزمة كامنة في النظام المالي الدولي عصفت بالأسواق المالية العالمية.

4-ترافق تحرير أسواق الائتمان العقاري مع ضعف القيود على أسعار الفائدة مما أدى إلى زيادة الطلب على القروض العقارية ومن ثم ارتفاع أسعار العقارات الأمر الذي جعل الاستثمار فيها هو الأفضل.

5-إن زيادة الطلب على العقارات دفع إلى زيادة القروض الأخرى عالية الخطورة ومع لجوء الاحتياطي الفدرالي إلى رفع سعر الفائدة تزايدت كلفة تلك القروض حتى أصبح من الصعب على الكثيرين تسديدها فامتنعوا عن السداد مما دفع بأسعار العقارات تلك إلى الانهيار ومعها انهارت مؤسسات مالية كثيرة عبر العالم كان لها علاقة مع تلك القروض كشرركات الاستثمار الدولية التي اشترتها وشركات التأمين والمصاريف المانحة لها كل ذلك بعيدا عن رقابة وتأثير البنوك المركزية التي حاولت التدخل ولكن الأوان كان قد فات.

6-الإفراط في استخدام الأدوات المالية المستحدثة - المشتقات المالية - حيث قامت البنوك والمؤسسات الاستثمارية في محاولة للتخلص من القروض الرديئة بتحويلها إلى سندات وتسويقها إلى مؤسسات مالية أخرى بعروض وعوائد مغرية وقامت هذه الأخيرة أيضا ببيع تلك السندات إلى بنوك وشركات استثمارية أخرى وهكذا توالى عمليات البيع تلك أدى إلى تشابك أعمال تلك المؤسسات بحيث أن أي وهن أو تعثر يصيب إحداها سوف ينتقل إلى المؤسسات الأخرى.

7-إن واحدة من السمات المعروفة لرأس المال هي الحذر الشديد و الهروب من مواقع الخطر ففي

حال تعرض إحدى مؤسسات هذا القطاع إلى الانهيار يدب الذعر في أوساط المودعين أو حملة الأسهم فيلجئون إلى التخلص من أسهمهم أو سحب إيداعاتهم حتى وإن كانت مؤسساتهم سليمة.

الموقف الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى إفلاس تلك المؤسسات يضاف إلى ذلك انه وفي السنوات التي سبقت الأزمة كما تمت الإشارة إليه في النقطة السابقة تشابكت أعمال المؤسسات المالية و مصالحها من خلال تسنيد القروض و بيعها لبعضها الأمر الذي يؤدي إلى انهيار إحداها يقود إلى انهيار المؤسسات الأخرى.

8-المضاربات المحمومة التي تصاعدت بلا ضوابط في الأسواق المالية و في وول ستريت بشكل خاص أدت إلى اهتزاز الثقة بالأسواق تلك و بالاقتصاد الأمريكي عموما الأمر الذي دفع احد الاقتصاديين للقول، لقد تسبب أباطرة وول ستريت في تلوين الاقتصاد بقروض الرهن العقاري الفاسدة و عليهم أن يتحملوا تكاليف التنظيف.

ولقد أثبتت الأزمة المالية عددا من الحقائق منها :

أ - عدم التخصص لدى تلك الشركات والمؤسسات؛ فعلى العكس مما تقوم عليه الرأسمالية من التخصص وتقسيم العمل وفي محاولة لتوظيف السوق لخدمة الأغراض الربحية والمحاسبية لتلك المؤسسات، تحولت، بما فيها البنوك إلى أداء كافة الأعمال المالية من مضاربة واستثمار وإقراض وبيع وشراء، ولقد أدى ذلك إلى تشابك وتعقد أنشطتها بما يؤدي إلى ضعف إمكانيات الرقابة الفعالة عليها وغياب الحوكمة وما يرتبط بها من شفافية وإفصاح؛

ب - وفي مقابل هذا الاتجاه غير المنضبط ولاحتواء الأزمات المتكررة للنظام الرأسمالي، كان لابد للدول من التدخل- في أعقاب كل أزمة - لإنشاء أجهزة رقابية تحقق نوعا من التوازن مع Financial هذا الجموح المدمر، ففي المملكة المتحدة، هناك مجلس الإقرارات المالية

ج - غياب الشفافية وضعف الحوكمة والفساد المالي والإداري في الوقت الذي سمح فيه السوق الرأسمالي لتلك الشركات والمؤسسات بالنمو السريع والتوسع بصورة لم يسبق لها مثيل؛ فإن الضوابط المركزية والقيود الفيدرالية لم تكن ذات فاعلية في الرقابة والتأكد من تطبيق قواعد الحوكمة والشفافية والإفصاح؛

د - التحول إلى الشركات والمؤسسات الكبرى وتعقد النشاط الخدمي والمالي والاقتصادي.

لعل من أخطر انعكاسات الأزمة المالية الحالية أنها قضت على مقولة "النموذج" التي فرضتها الدول الرأسمالية على العالم، سواء أ كان هذا النموذج في نمط الحياة المرفه أو في نظام الاقتصاد الرأسمالي الحر، أو في الحرية المطلقة في كل شيء. فالقوة الاقتصادية الكلية للدول الغربية تتراجع، فلم تعد تملك سوى ربع ثروة العالم بعد أن كان لها النصف قبل عقود، كما صعدت قوى ونماذج اقتصادية أخرى في العالم تتنافس النموذج الغربي المتهوي والمكسور.

أخيرا يمكن القول بان الأزمة الحالية، هي أزمة منظومة فكرية تدعى الرأسمالية، وتآزم مرجعية إيديولوجية تسمى الليبرالية، بكل تموجاتها ومستوياتها، سيما المتطرفة منها، التي تقدس السوق، تمجد أطروحة العرض والطلب، تنتقز من أي دور للدولة، وتؤمن بقوة، بجذوى ونجاعة المبادرة الخاصة، والنتافسية في أقصى أشكالها هي انعكاس لتآزم الطروحات والسياسات الاقتصادية، التي دفعت بالعولمة إلى أقصى مدى لها، من بين ظهري الاقتصاديات الوطنية، كما فيما بين البلدان سيما المتقدم منها، فبات الكل بظل العولمة والانفتاح، وتراجع القيود الجمركية والحدود الجغرافية، بات الكل مع الكل ضد الكل، وباتت الشركات المتعددة الجنسيات تصوغ الخيارات، بما فيها الخيارات السياسية، تصوغها وفق مصالحها الذاتية الصرفة.



### ثالثا: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي.

تبرز تداعيات الأزمة المالية العالمية في مجموعة من المؤشرات الخطيرة التي تهدد الاقتصاد الأمريكي والعالمي ويمكن إيجازها ضمن النقاط التالية:

a- إفلاس متواصل لكثير من البنوك، والمؤسسات العقارية، وشركات التأمين، وقد بلغ عدد البنوك المنتهية 11 بنك، من بينها "بنك إندي ماك" الذي يستحوذ 32 مليار دولار من الأصول، وودائع بقيمة 19 مليار دولار، ومن المتوقع مع منتصف عام 2009 غلق ما يقرب 110 بنك تقدر قيمة أصولها بحوالي 850 مليار دولار.

b- تدهور حاد في نشاط الأسواق المالية العالمية جراء تأثيره بالقطاع المصرفي والمالي، وهو ما يفسر تقلب مستوى التداولات ترتب عنها اضطراباً وخلا في مؤشرات البورصة بتراجع القيمة السوقية لـ 8 مؤسسات مالية عالمية بحوالي 574 مليار دولار خلال العام.

c- ارتفاع نسبة الديون العقارية على نحو 6.6 تريليون دولار، بلغت ديون الشركات نسبة 18.4 تريليون دولار وبذلك فإن المجموع الكلي للديون يعادل 39 تريليون دولار.

d- أضعاف الناتج المحلي الإجمالي، كما بلغت نسبة البطالة 5% ، ومعدل التضخم 4 % .

e- تراجع كبير في نسب نمو الدول الصناعية من 1,4 % سنة 2008 إلى حدود 0,3 % سنة 2009

مع توقع تقرير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أن تصل نسب النمو عام 2009 في الولايات

المتحدة إلى 0,9 % ، مقابل 0,1 % لليابان، و 0,5 % لأوروبا.

f- تراجع أسعار النفط بدول منظمة الدول المصدرة للبترول "أوبك" إلى ما دون 55 دولار للبرميل .

g- إعلان رسمي بدخول إيطاليا وألمانيا كأول وثالث اقتصاد أوروبي في مرحلة ركود إقتصادي.

h- التعثر والتوقف والتصفية وإفلاس العديد من البنوك.

1- انخفاض حاد في مبيعات السيارات وعلى رأسها أكبر المجموعات الأمريكية "فورد"، "جنرال.

موتورز "هذه الأخيرة التي هي على وشك الإفلاس وهو ما يهدد بمليون عامل.

### - بعض المؤسسات المتضررة من الأزمة العالمية

في ما يلي لأئحة بأسماء مصارف و المؤسسات المالية و شركات التأمين المتضررة منذ بداية الأزمة المالية أعدتها وكالة الصحافة الفرنسية :

- ( البنك البريطاني "تورذرن روك" أول مصرف للتسليف العقاري في بريطانيا تؤممه الحكومة البريطانية في 17 فبراير 2008 )
- (بنك الأعمال الأمريكي "بير ستيرنز " الذي يعاني من نقص السيولة : إشتراه بنك "جي بي مور غان تشيز " في 16 مارس 2008 بمساعدة السلطات الفدرالية
- ( البنك البريطاني "الينس أند لايسستر " أعلن 14 يوليو (تموز) أن البنك "سانتندر" الاسباني يشتريه بقيمة 1.33 مليار جنيه (1.66 مليار يورو ) فقط مع زيادة رأسماله بواقع مليار جنيه ( وضعت وزارة الخزانة الأمريكية " فاني ماك " و " فريدي ماك " و هما هيتان لإعادة التمويل التسليفات العقارية تحت وصاية الدولة في السابع من سبتمبر ).
- ( بنك الأعمال الأمريكي " ليمن برانرز" وضع في 15 سبتمبر تحت حماية قانون الإفلاس قبل تصفيته و إشتري البنك البريطاني "بار كلير " نشاطاته الأمريكية في حين إشتري البنك الياباني " نومورا هولدينغ " النشاطات في أوروبا و آسيا و الشرق الأوسط .
- ( البنك أوف أمريكا ) إشتري بنك الأعمال الأمريكي " ميريل لينش " في 15 سبتمبر 2008
- ( تأميم المجموعة الأمريكية العملاقة في مجال التأمين "ايف آي جي " في 16 سبتمبر 2008 لتفادي إفلاسها .
- ( إشتري البنك " لويد تي أس بي " منافسة البريطاني "أنش بي أو أس " رابع بنك في بريطانيا من حيث الرسمة في 15 سبتمبر 2008
- (بنكا الأعمال المستقلان " غولدمان ساكس " و " مور غان ستانلي " إضطرا في 21 سبتمبر إلى التحول إلى مجموعتين مصرفيتين قابضتين يحصل " غولدمان ساكس "على تمويل بقيمة خمسة مليار دير وارن بوفيت و " مور غان ستانلي " يفتح رأسماله أمام البنك الياباني " ميتسوبيشي يو أف جي " .

- ( المجموعة الأمريكية " واشنطن ميوتشوال " سادس بنك أميركي من حيث الأصول أعلنت إفلاسها في 25 سبتمبر أغلقتها السلطات الأمريكية و نظمت التحويل الفوري لودائعها إلى منافسها " جي بي مور غان تشيز " مقابل 1.9 مليار دولار .
- ( انهارت المجموعة المصرفية و التأمين البلجيكية الهولندية " فورتيس " مقابل حصص في رأسمال المؤسسة .
- ( تم تأميم البنك البريطاني " برادفورد أند بينغلي " و تصفيته في 29 سبتمبر 2008 و هو المؤسسة المالية البريطانية الرابعة التي تفقد استقلاليتها منذ بداية التسليف الدولية
- ( اشترى "سيتي غروب "مصرف واكوفيا رابع بنك أمريكي من حيث أصول في 29 سبتمبر 2008 بإشراف الحكومة.
- ( في آيسلندا أعلنت الحكومة في 29 سبتمبر 2008 شراء 75 % من رأسمال غليتيير ثالث بنك في البلاد الذي يعاني من نقص السيولة بقيمة 600 مليون يورو
- افلاس خمس بنوك أمريكية في يوم واحد بتاريخ 2009/08/02 وتكبد خسائر بمقدار 700 مليون دولار ، ومن أشهرها بنك .Mutuelle.washington.
- منذ بداية الأزمة المالية أفلس 71 بنك أمريكية حسب بيانات أوت 2009 .

#### السياسات المتبعة للإنقاذ الاقتصادي المتضررة :

- 1- اضطرت البنوك المركزية و الدول إلى التدخل و الإنقاذ البنوك و تقادي انهيار الاقتصاديات حيث أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن نيتها في ضخ 700 مليار دولار ( مخطط بولسون ) و وصل البنك الأوروبي أيضا إلى غلاف قدر بـ 120 مليار دولار .
- 2 - دعوة سلطة الأسواق المالية في فرنسا إلى قبول لأول مرة في تاريخها إلى تداول الصكوك الإسلامية و هي عبارة عن سندات مرتبطة بأصول ضامنة و توزيعاتها غير مؤكدة لكنها تستند إلى عامل الضمان و تخص الأرباح المحققة فعليا .
- 3-- أجرى المجلس الاحتياطي الإتحادي ( البنك المركزي الأمريكي ) تعديلا على أسعار الفائدة لتصل إلى نسبة 3% و أقل و يهدف هذا إلى تسهيل اللجوء إلى القروض المصرفية للاستثمار و حث الأفراد على الإنفاق حيث دخلت الولايات المتحدة الأمريكية في دوامة الأزمات المالية التي تستوجب في كل مرة تقليص سعر الفائدة .

- 4- لجوء الحكومات إلى التأميمات المتتالية للبنوك و المصارف من أجل إنقاذ الإقتصاد الوطني
- 5- قرر صندوق النقد الدولي تفعيل آلية طوارئ خاصة للتعامل مع الازمة التي تعصف بالأسواق حيث قال دومينيك ستر وسكان أنه من شأن هذه الآلية إتاحة الفرصة للتدخل السريع لمساعدة الدول التي تعاني من مشاكل في السيولة.
- 6- مزيد من الشفافية فى منتجات الدين وأهمها المشتقات المالية .
- 7- مزيد من التنظيم والرقابة .
- 8- وضع قواعد حسابية جديدة لتقويم الأصول لا تسمح بتضخيمها وبالتالي تضخيم الاستدانة عليها.
- 9- مكافحة فساد مؤسسات التقييم Rating والتي أصابها فساد خطير رغم انهيار شركات parmalat & Enron & World com وفى هذا الصدد ذكرت أسماء أكبر وكالات التقييم.
- 10- العودة إلى قواعد التسليف المصرفي التقليدي - وهى أعرف عميلك ولا تقرضه أكثر مما لا يمكنه تسديده (فى أمريكا وانجلترا يقرضون أصحاب العقارات 125% و 130% من قيمة عقاراتهم، بينما فى فرنسا والمانيا وبلجيكا وغيرها لا يقرضون أكثر من 50% - 60%) ولهذا السبب حادت المشكلة من انتقال صكوك الرهن العقارى الامريكى الى محافظ بعض البنوك الكبيرة فى أمريكا ثم أوربا والتي دفعها الجشع لزيادة استثماراتها بشراء هذه "الديون السامة" كما أسماها قانون التدخل الذى اجازه الكونغرس الأمريكى .
- 11- ضرورة فرض ضوابط على استعمال أموال الضرائب التى استعملت لانقاذ البنوك عن طريق تسليفها بربح.. واستعمالها لانعاش الحالة الاقتصادية (التسليف مباشرة لعناصر الاقتصاد الحقيقى من طالبى شراء المنازل والعربات وقروض تشغيل الشركات الصغيرة والمتوسطة).. وعدم صرف ربح لاصحاب رؤوس أموال هذه البنوك Dividend قبل استعادة اموال دافع الضرائب وعدم صرف حوافز لقادة المصارف الذين تصرفوا بعدم مسئولية أ وفصلهم. وقد تم فعلاً ابعادهم بسرعة خيالية وأصبحوا كبش فداء للنظام الذى سوف يستمر.
- \*رغم كل الإجراءات المتبعة من سياسة ضخ الأموال في الأسواق المالية وتخفيض أسعار الصرف إلى مستويات جد متدنية (صفر)، إلا أن الأزمة استمرت وتوسعت .
- استمرت انهيارات أسواق المال العالمية على الرغم من الجهود الدولية المكثفة لاحتواء الأزمة المالية العالمية .

فقد إفتتحت في بداية شهر سبتمبر 2008 كل البورصات الأوروبية على هبوط مع بداية عمليات التداول و سجلت كل من بورصتي لندن و فرانكفورت خسائر تجاوزت 10 في المائة و بورصة باريس أكثر من 9 في المائة، و خسرت البورصات الأوروبية الأخرى بين 4 في المائة إلى 8 في المائة .

أما في روسيا فقد أمرت سلطات تنظيم الأسواق المالية عدم فتح بورصتي موسكو RTS و "ميسكس" في أوقات عملها الاعتيادية لحين إشعار آخر .

و سبقت هذه الافتتاحات في بورصات أوروبا افتتاحات سيئة الأداء لأسواق الأسهم و الأوراق المالية في آسيا و التي باشرت تداولاتها على انخفاض كبير و ذلك عقب انهيار أسعار الأسهم في السوق الأمريكية لأدنى مستوياتها منذ خمس سنوات .

في غضون ذلك انخفضت أسعار النفط خمسة دولارات للبرميل لتسجل أدنى مستوياتها منذ عام تحت وطأة توقعات بأن الطلب العالمي على النفط سينخفض إذا دفعت الأزمة المالية الاقتصاد العالمي إلى الكساد.

و سجل الخام الأمريكي الخفيف أدنى مستوى له عند سعر 81 دولارا و 13 سنتا للبرميل صندوق النقد يتحرك . و قد أجمع المحللون الماليون في كل من اليابان و الولايات المتحدة و بريطانيا على أن ما تشهده الأسواق المالية الآسيوية و الأوروبية و الأمريكية هي حالة من ذعر التي تسيطر على الجميع و تدفعهم إلى بيع أسهمهم من أجل تجنب مزيدا من الخسائر في المستقبل.

و بالرغم من الخطوات التي أقدمت عليها الحكومات الغربية و المصارف المركزية الأوروبية و الآسيوية و الأمريكية خفض أسعار الفائدة إلا أن المستثمرين مازالوا خائفين من أن تتطور الأزمة العالمية إلى كساد عالمي.

و حاول وزراء المالية و حكام البنوك المركزية في دول مجموعة السبع و هي ألمانيا و كندا و الولايات المتحدة و فرنسا و إيطاليا و اليابان و بريطانيا في اجتماعهم في شهر جوان 2009 إيجاد معالجات للأزمة المالية وذلك بضخ أموال معتبرة في اقتصادياتها للحد من الأزمة لكنها واصلت زعزعة العالم من دون أن يلوح في الأفق أي مخرج حتى الآن.

**من الاستعراض السابق نستطيع ان نستنتج الآتي:**

(1) إن السبب في الأزمة اخلاقي. وبالنسبة لنا في الفكر الاسلامي هناك مسوغ اساسي للتدخل للجم وكبح جماح الاستعمال غير الاخلاقي للأموال في غير ما شرعه الله وبعض طرق الاستعمال

المشروعة والخالية من المغشي والتدليس والغرر والجهالة (المشتقات فيها غرر اساسى وهو أنها تبيع المستقبل!) ذلك أن المال فى الإسلام هو مال الله .. والآخرين (مدراء بنوك - بنوك مركزية - حكومات) هم مستخلفين فيه.. ولهذا فان مسوغ التدخل موجود ومقبول ولا يحتاج لتشديد رقابة).

(2) مقتضى العدالة إن يستوي في المخاطرة الطرفان رأس المال والعمل.. وليس أحدهما وهذا هو عقد التعامل الرئيسى فى النظام التمويلي الاسلامى والمعروف بعقد المضاربة الشرعية وما يجرى به العمل فى العالم الرأسمالي يجب أن يتعدل أساسا لإحقاق العدالة الطبيعية وهى أن يتحمل طرفا التعامل الخسارة إذا تمت بغير تعدٍ أو تقصير.

(3) إن الديون الربوية التى لا تسندها أصول هي أسس البلاء. أما الدين الذي تتوسطه أصول فهو مسموح به بضوابط شديدة وهذا يفسر لماذا التشديد في البيع أن يكون ظاهراً (الشفافية) وفى المجلس (بدأ بيد بين وهاء بهاء) إلا ان تكون تجاره غير حاضرة ترتضوها فهذه يسرى عليها ترتيب الدين.

(4) بيع الدين محرم بالإجماع إلا إن يكون بنفس قيمته أى بدون خصم ولهذا يستحيل نقله (بعد تصكيكه) إلى آخرين إذ لا فائدة لهم في ذلك طالما لم يحصلوا عليه بقيمة مخفضة.

(5) ان بيع ما لا تملك ممنوع تماماً ولهذا يستحيل ان تبيع ديون (حتى بمثل ثمنها) الا اذا تملكها أولاً .. ولهذا لجأت بلاد عديدة الآن لمنع البيع قصير الأجل والشراء طويل الأجل وهو ما شجع المضاربة فى الديون وخرب الاسواق والذمم وأدى الى أن يضخم المتأجرون سوق المشتقات الى هذا الحجم الغريب.

(6) ان الدين الربوى لا تقوم له قائمة اذا اختفى سعر الفائدة [الربا] فانهاء أو الغاء الربا هو الحل الجذرى لإنهاء الديون الربوية.. ولعل هذه هي بعض حكمة تحريم الربا.

(7) ان مفهوم النظرة الى ميسرة - التعامل الاخلاقى مع الزمن اساسى لتنظيم التعامل المصرفى الاسلامى.. فاذا كان الركود والافلاس Insolvency وغيرها ترسيها مفاهيم حسلبية محددة وضعها بشر.. وهدفها هو حماية طرف واحد - الطرف الدائن) فان مفهومنا للزمن غير ذلك.. والذى يولد الزعر هو معرفة ان حكم اعدام ينتظر هذا البنك او تلك الدولة اذا وصل يوم الحساب (نهاية الربع الثانى او الثالث حسب القواعد المحاسبية المفروضة) دون سداد.. اما اذا تم التقيد بالضابط الاخلاقى [النظره الى ميسره] فان الأمر سيتغير تماماً ويختفى الذعر الذى يهبط بالاسواق المالية ثم بالحركة الاقتصادية دونما مبرر.

(8) ان اختصار كل التعاملات فى آلية حسابية واحدة (سعر الفائدة) هو خطأ جسيم فكل عملية او منشط يعامل بآلية مختلفة من آليات قسمة الربح فى سوق المنتجات الاسلامية التى تتدرج من القرض الحسن (بدون أى تكلفة تمويل لطالب المال، كما ينبغى عليه الحال فى التمويل الأصغر) الى قسمة الارباح باى نسبة يتم التراضى عليها. فى حالات المضاربة والمشاركة وعقود قسمة الانتاج فى

الزراعة كالمزارعة والمساقاه ولهذا كان التعامل الرئيسي في التمويل الاسلامي هو عقد المضاربة وتفريعاته وتنوعاته أما عقد المراقبة والايجارة والبيع الاجل التي يظهر لها هامش ربح محدد فانها تنتج ديوناً تجارية لانها تبدل سلعاً أو خدمات بنقود في حدود قيمتها الحقيقية زائداً هامش الربح ويتم ذلك بشفافية تامة.

(9) ان الممول في الاقتصاد الاسلامي عن طريق المضاربة هو الخاسر لماله اذا فشل العمل عن تعد أو تقصير ولهذا فانه يمول بمسؤولية كبيرة.. وبحرص تام، عكس ما يحدث في النظام الرأسمالي الذي يشجع على تعظيم الربح دون أى اعتبار اخلاقي او عملي طالما ان الربح سيكون له- وكذلك الحوافز- وبيوء العميل بالدين.

(10) إن ضمان الودائع - الذى لجأت اليه الدول أخيراً لتهيئة الأسواق لا ينشأ فى الظروف العادية لان الودائع فى النظام المصرفى الاسلامى غير مضمونة ويعرف هذا تماماً المودع عند فتح حساب الوديعة. ولكن يجوز لطرف ثالث - الدولة - ان تتبرع بالضمان فى حدود وشروط.

### رابعاً: تداعيات الأزمة المالية العالمية

#### على الاقتصاد الجزائري.

1- **خصوصيات الاقتصاد الجزائري** :مما لا شك فيه أن الاقتصاد الجزائري يعتبر من أهم الاقتصاديات الإفريقية بحكم جملة من العوامل :- طبيعة الموارد والثروات المادية التي يتميز (مواد طاقوية و منجمية ومواد أولية هامة).

- حجم الطاقات الإنسانية والكفاءات البشرية التي يتمتع بها .

- قطاعات صناعية لا يستهان بها رغم ضرورة التطوير.

- توفر بنية شاملة وهامة : البنية المينائية و المطارية.

- توفر مساحات زراعية هامة.

ومع هذا فإن توالي الاختيارات الاقتصادية المتناقضة أحياناً والآثار السلبية لها أفرزت أوضاعاً اقتصادية جعلت الاقتصاد الجزائري يتميز بخصائص سلبية تساهم في إضعاف كفاءته الاندماجية في الاقتصاد العالمي بحيث تحول الاقتصاد الجزائري إلى :

a- **اقتصاد ريعي** : يقوم على استراتيجية استنزافية للثروة البترولية والغازية لا تراعي محدودية

الاحتياجات وضرورة استخلاصها والكفاءة في تخصيص عائداتها ، والعدالة في توزيع منافعها وحماية حقوق الأجيال اللاحقة فيها ، وإن هذا الوضع الذي يقوم على سياسة التوسع في التسويق الأولي على حساب استراتيجية التصنيع المتنامي لهذه الثروة ، جعل الاقتصاد الجزائري رهين الإيرادات الريعية المحققة في الأسواق الدولية ، وانعكاسات سياساتها الانفاقية في تنامي آليات التوزيع الداخلي وآثاره

السلبية. إن خاصية الاعتماد على المحروقات التي تساهم بنسبة 35% من الناتج المحلي الإجمالي الخام وتشكل 64% من الإيرادات العامة للدولة ( حوالي 720 مليار دينار جزائري) وحوالي 97% من إجمالي الصادرات .

**b- اقتصاد تطورت فيه آليات الفساد ( انتشار السوق الموازية) :** أضحت تؤثر على حركية النشاط الاقتصادي ومجالاته وتحد من كفاءة السياسة الاقتصادية وتعطيل المنظومة القانونية والتشريعية فازدادت شبكات السوق الموازي وتنامت أحجام الثروات ، يساهم الاقتصاد غير الرسمي في تشكيل الناتج الداخلي الإجمالي عدا المحروقات 12% (حسب منتدى رؤساء المؤسسات ) و35% حسب وزارة التجارة.

توقع المدير العام المساعد لصندوق النقد الدولي جون ليسكي تراجع الاقتصاد العالمي بما فيه الاقتصاديات النامية، وانه سيستمر هذا التراجع إلى غاية نهاية 2010 وحتى بداية . 2011 إذ أن نسب النمو العالمي المحقق لحد الآن لسنة 2009 والمقدرة ب 0.5 ستسجل قيما سالبة مع استمرار الأزمة خلال هذه السنة والسنة المقبلة أيضا .هذا الوضع سيسري على الدول الصاعدة بما فيها الجزائر التي تركز على صادرات النفط والغاز .هذه المواد التي عرفت تراجعا كبيرا حيث بلغ متوسط سعر النفط الجزائري حوالي 43 دولار للبرميل خلال الثلاثي الأول من عام 2009 وهو أدنى مستوى يبلغه سعر النفط الجزائري ويقترب من المتوسط المسجل لتحقيق توازن الميزانية العمومية.

إن هذا المستوى سيؤدي إلى تسجيل عجز في الميزان التجاري، حيث يلاحظ تراجع الصادرات مقابل نمو الواردات بنسبة 10 بالمائة وهو ما سيؤدي إلى تقليص نسبة تغطية الصادرات بالواردات .كما انه سيؤدي إلى تراجع محسوس للعائدات في وقت ستظل قيمة النفقات مرتفعة سواء بالنسبة لميزانية التسيير أو التجهيز.

**2-تأثير الأزمة على المؤشرات الاقتصادية:** إن طبيعة الاقتصاد الجزائري تجعله اقل تضررا من الأزمة المالية العالمية مقارنة بالاقتصاديات الأخرى، إذ أن العلاقات الاقتصادية المالية على المستوى الداخلي لا تزال بدائية، وإن الكثير من التعاقدات و التعاملات لا تعتمد على السيولة النقدية المصرفية بل في الواقع إن المصارف تتمتع

بسيولة عالية، وإن نسبة قليلة من المواطنين تلجأ للمصاريف لاستكمال عملية شراء العقارات، إضافة إلى غياب سوق مالي فعال محرك للأنشطة الاقتصادية ووسيلة لاندماج الاقتصاد الجزائري في



الاقتصاد العالمي. كما إن الجزء الأكبر من النشاط الاقتصادي يتم تمويله من موازنة الدولة. وبينما الأثر الكامل للآزمة العالمية لا يزال لم يتجلى بعد في اعتقادنا ومع ذلك يتأثر الاقتصاد الجزائري بالآزمة المالية من خلال الجوانب التالية:

**1-النمو الاقتصادي:** رغم التطور الملحوظ في معدلات النمو الاقتصادي المسجلة خلال السنوات الأخيرة مع بداية القرن الحالي فإنه يتوقع بالنسبة للجزائر تراجع الصادرات النفطية وانخفاض عائداتها بسبب اثرين، الأول يخص الأسعار التي استمرت في الانخفاض بعد أن قاربت حدود 150 دولار للبرميل، والثاني يتعلق بمستوى إنتاج النفط الجزائري المقدر ب 1.26 مليون برميل بعد أن وصل إلى 1.42 مليون برميل يوميا، ويرتقب أن ينخفض الإنتاج الجزائري من النفط لأكثر من ذلك تطبيقا لقرارات منظمة الاوبك، نتيجة الأوضاع في الاقتصاد العالمي خاصة الأمريكي والأوروبي خلال 2009، الذين يرتبط بهما الاقتصاد الجزائري بعلاقات لا تقبل الانفصام، كل هذا سيدفع بالنمو الاقتصادي للانخفاض إلى نحو 2.5% .

إلا انه في دراسة قام بها بنك ستاندرد تشارتريد البريطاني، فإنه يتوقع أن نسبة النمو في الجزائر خلال 2009 لن تتجاوز 2.3 بالمائة على عكس الأرقام التي تقدمها الحكومة وبعض المؤسسات العالمية والتي تتوقع بان النمو في الجزائر سيكون في حدود 4 بالمائة. وهذا راجع إلى التراجع الذي عرفتة أسعار النفط خاصة وان الجزائر تعتمد بصفة شبة كاملة على الإيرادات النفطية والتي ستراجع إن بقيت أسعار النفط عند المستوى الحالي إلى حدود 34 مليار دولار بعد أن وصلت إلى 78 مليار دولار سنة 2008 .

**2-معدل التضخم:** إن ارتفاع معدل التضخم يعد أمرا منطقيا بالنظر إلى الوضع الاقتصادي العالمي الذي بات يتميز بآزمة حقيقية انعكست سلبا على أسعار المواد الأساسية مما رفع من نسبة التضخم حتى في الدول المتقدمة. إن معدلات التضخم المسجلة خلال السنتين الأخيرتين تعتبر هامة وذات دلالات كبيرة،

وبالتالي فانه على السلطات العمومية، خاصة النقدية والمالية مرافقة ذلك بإجراءات نقدية ومالية لتفادي تأزم هذا المعدل وصعوبة التحكم فيه خاصة وان العالم مقبل على ركود اقتصادي على الأقل في المدى القصير على غرار الأزمة المالية العالمية الراهنة.

**3- الإيرادات الحكومية:** تشكل الإيرادات النفطية في الجزائر في حدود 90 بالمائة من إيرادات الدولة، وان أي انخفاض في هذه الإيرادات سوف يشكل بعض التهديد في الأجل المتوسط والطويل بل سوف يؤثر وبشكل كبير على كل مناحي الحياة في الجزائر .

#### **4- التجارة الخارجية:** تتمحور العلاقات الاقتصادية الخارجية للجزائر على تصدير البترول الخام

بالدرجة الأولى، بسبب ضمور القطاعات الأخرى. إذ أن الصادرات خارج المحروقات وان ارتفعت

من 552 مليون دولار عام 2005 إلى 1.2 مليار دولار عام 2008 ، فهي تضل في غالبيتها عبارة عن مواد منجمية ومشتقات بترول كيميائية وبترولية من جانب آخر، تميزت سنة 2007 ببروز ظاهرة جديدة، تمثلت في مستوى الفائض الإجمالي لميزان المدفوعات والفائض الجاري الذي يقدر ب 30.60 مليار دولار، مع ذلك بقيت مساهمة الصادرات من غير المحروقات في تشكيل ميزان المدفوعات جد ضعيفة، خاصة أمام التحدي المتمثل في انفتاح متزايد للاقتصاد الوطني.

ان المتفحص لطبيعة الترابط بين القطاعات الاقتصادية، فانه يوجد نمطا ضعيفا للتشابك بين القطاعات الاقتصادية، وهذا يعني من دون شك أن النسيج الهيكلي الذي يجمع بين الأنشطة الاقتصادية والقطاعات يتميز بكثرة فجواته. فالإقتصاد الجزائري يكاد يستورد أكثر احتياجاته الاستهلاكية وبنسبة اكبر من احتياجاته الاستثمارية. وبسبب انخفاض أسعار البترول وبالتالي إيرادات الدولة فان قدرة الإقتصاد الجزائري للاستيراد ستواجه تحديات كبيرة وصعوبات كثيرة إذا ما استمرت وطال أمد هذه الأزمة المالية العالمية.

من جانب آخر تشير إحصائيات البنك المركزي لسنة 2008 تراجع نسبة تغطية واردات السلع والخدمات مقابل احتياطي الصرف إلى قرابة 36 شهرا مقابل 40 شهرا العام 2007 ، ويرتقب أن تعرف هذه النسبة تراجعا مستمرا بالنظر إلى استمرار نمو الواردات الجزائرية بنسبة تفوق الـ 10 بالمائة سنويا.

نشير هنا إلى بروز ظاهرة خطيرة جدا خلال السنوات الأخيرة في ظل الطفرة البترولية وهي التناقص الرهيب لفاتورة الواردات التي تجاوزت حدود 40 مليار دولار خلال سنة 2008 ويتوقع ارتفاعها ب

5بالمائة نهاية 2009 ، لعدة أسباب فنية وأخرى اقتصادية، منها الانخفاض الكبير في سعر الدولار الذي يمثل بالنسبة للجزائر عملة التصدير بنسبة 98 بالمائة من الصادرات مقابل الاورو، الذي يمثل بالنسبة للجزائر 60 بالمائة من الواردات السنوية، حيث تراجع قيمة الدولار من 1.28 دولار للارو الواحد في جانفي 2009 إلى 1.42 نهاية شهر جويلية من نفس السنة. كل هذا يشكل تهديدا للاقتصاد الجزائري في ظل هذه الأزمة المالية العالمية. إضافة إلى طبيعة هيكل الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد وبشكل كبير على النفط مع ضعف الاقتصاد الحقيقي وضعف تشابكه القطاعي.

**5- الاستثمارات** : رغم الأزمة المالية العالمية التي لاحت في الأفق منذ بداية القرن الحالي وتجلت بكل وضوح مع نهاية عام 2008 ، إلا أن عدد المشاريع الاستثمارية المسجلة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال السداسي الأول من سنة 2009 بلغ حدود 11800 مشروع جديد، بقيمة استثمار بلغت 480 مليار دينار، أي أن هذا العدد ارتفع بنسبة 47 بالمائة مقارنة بما تم تحقيقه خلال السداسي الأول من سنة 2008 . إلا أن ما يؤخذ على هذه الاستثمارات، هو أنها ما تزال متمركزة في قطاعي النقل والبناء بنسبة 86 بالمائة من إجمالي المشاريع المصرحة و 66 بالمائة من قيمة الاستثمارات. بينما عادت المرتبة الثانية لقطاع الخدمات حسب أهميتها وعددها بأكثر من 1080

مشروع، بينما القطاع الصناعي وهو خالق التراكم والثروة وأساس بناء التشابك الصناعي والاقتصادي لم يسجل سوى 431 مشروع استثماري بقيمة 81 مليار دولار. من جانب آخر فإن تمركز المشاريع يبقى محصورا في المناطق الشمالية وخاصة في المدن الكبرى. إن مثل كذا وضع لن يمكن الجزائر لا في المدى الطويل ولا حتى في المدى القصير من تجنب الصدمات خاصة الخارجية وهي على مشارف الاقتصاد الوطني إذا ما قاومت الإجراءات المتخذة هنا وهناك لمعالجتها عالميا.

من جانب آخر، وفي إطار تشجيع الاستثمارات، فقد بادرت الدولة بإنشاء الصندوق الوطني للاستثمار الذي يعنى بتمويل مشاريع الاستثمارات العمومية خارج المحروقات و المدرجة ضمن ميزانية الدولة.

إن مثل هذا الإجراء من شأنه، ترقية التمويل البنكي المحلي للمشاريع الكبرى بدلا من السعي للاستدانة الخارجية مع تشجيع الاستثمارات الخارجية المباشرة و الاستثمارات الوطنية لترقية الإنتاج و التصدير خارج المحروقات.

تشكل مشكلة ضعف السيولة النقدية العالمية الناتجة عن الأزمة المالية العالمية عقبة أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في الجزائر، ولهذا يتوقع أن تتلأأ مساعي الاستثمار الخارجي بالجزائر.

إن إحصائيات بنك الجزائر تقول بأن الاستثمارات الأجنبية المباشرة الصافية في الجزائر بلغت 590 مليون دولار خلال الثلاثي الثاني من سنة 2008 مقابل 480 مليون دولار في الثلاثي الأول من نفس السنة و 1 مليار خلال الثلاثي الرابع مقابل 240 مليون خلال الثلاثي الثالث من نفس السنة. أي أنها بلغت 2.31 مليار دولار عام 2008 مقابل 1.37 مليار دولار عام 2007 .

إلا أن ما يلاحظ هو إن نسبة هذه الاستثمارات في قطاع المحروقات تبقى دائما الأهم والأعلى، إذ استفاد من عدد من المشاريع في مجال البتروكيماويات والاستكشاف. أما الاستثمارات الأخرى خارج المحروقات فتفضل محصورة في عدد من القطاعات مثل الصناعات الغذائية والخدمات التي تعرف تواجدا للعديد من الشركات الأجنبية والهيئات ومكاتب الخبرة والدراسات.

ما يمكن الإشارة إليه هو إن الجزائر حسب تصنيف البنك العالمي للتنمية تحتل المرتبة 55 ضمن قائمة الدول الأكثر حماية للاستثمارات الأجنبية. من جانب آخر، فإن الظرف العالمي لا بد وأن تكون له آثار سلبية على حجم ونوع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.

**6- أثر الأزمة على الجهاز المصرفي الجزائري:** يرى الكثير من الاختصاصيين بأن اثر الأزمة المالية على الجهاز المصرفي محدودا جدا لعدة أسباب:-

توافر السيولة لدى الجهاز المصرفي الجزائري، فقد حققت السيولة المحلية نموا بلغ % 21.17 في عام 2007 وذلك مقارنة بنسبة % 18.67 خلال 2006 ، وهذا راجع إلى ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية.

- أن تكامل القطاع المالي الجزائري في النظام المالي العالمي مازال محدودا وأن النظام المصرفي الجزائري لم يندمج بقوة في النظام العالمي.

- من جانب آخر إن اعتماد الجزائر على نظام مصرفي عمومي مكنها من تجنب الصدمة التي أفرزتها الأزمة المالية العالمية على الأقل لفترة لا تقل عن أربع سنوات حسب الخبراء. رغم أن هذا النظام المصرفي ما زال في نفس الوقت يشكل أكبر عائق في وجه استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة. ذلك أن المستثمرين يفضلون المناطق التي تعتمد على أنظمة مصرفية متحررة من القيود الحكومية وتتصرف بشكل مرن مع المشاريع الاستثمارية الأجنبية، وهو ما تفتقده الجزائر.

-تبنى بنك الجزائر قانون النقد والقرض سنة 1990 و خطة إصلاح الجهاز المصرفي خلال الفترة 2004-2008 ، وتضمنت إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك وتنقية محافظ البنوك من الديون الرديئة. والتي شجعت على الاندماجات لخلق كيانات مصرفية قوية

-الضوابط التي وضعها بنك الجزائر في مجال منح الائتمان والقيمة التسليفية للضمان ونسب السيولة والاحتياطي والحدود القصوى لاستثمارات البنك في الأوراق المالية وفي التمويل العقاري والائتمان لأغراض استهلاكية ..الخ وفي هذا الصدد فقد أقرت الحكومة قانونا يقضي بتوقيف القروض الاستهلاكية الموجهة للأشخاص والعائلات التي بلغت سنة 2008 ما قيمته 100 مليار دينار وتطورت بنسب تراوحت بين 20 إلى 25 بالمائة مقارنة بسنة 2007 وهي موجهة كلها لشراء السيارات والأجهزة الالكترونية وتأثيث المنازل. إن مثل هذا القرار من دون شك لابد وأن

تكون له آثار ايجابية على تقليص الطلب من جانب وتخليص البنوك من خطر عدم قدرة المستهلكين على الإيفاء بالتزاماتهم تجاه هذه القروض.

-سعيًا وراء التخفيف من مشكلة السكن، فإن الحكومة أصدرت قرارا لتوسيع نشاط الشركة العامة لإعادة التمويل العقاري وذلك بوضع قواعد ممارسة البنوك لأنشطة التمويل العقاري من اجل تحريك السوق العقاري والرفع من قدرة التمويل طويل الأجل للبنوك التي تتوافر على سيولة ناهزت 65 مليار دولار اغلبها سيولة قصيرة الأجل. إن تطبيق ونجاح مثل هذه السياسة يحتاج إلى توافر شروط وقواعد واضحة وشفافة لتجنب مخاطر الإفلاس وعدم قدرة المستهلكين على الإيفاء بسداد هذه القروض وبالتالي السقوط في أزمة مالية واقتصادية قد لا تحمد عقبائها. كما إن البنوك لازالت في الحدود الآمنة للائتمان العقاري.

-الاهتمام بإدارة المخاطر بوضع بنك الجزائر مجموعة من القواعد التي تتعلق بأسس إدارة المخاطر الائتمانية وتكوين المخصصات لكل من القروض والالتزامات العرضية والارتباطات والقروض لأغراض استهلاكية ولأغراض عقارية ..الخ.

-انخفاض حجم الاستثمارات المالية للبنوك في الخارج مقارنة بحجم ودائعها، رغم أن الاحتياطات الدولية بلغت 143.1 مليار دولار في الثلاثي الأول من سنة 2009 ، منها 50 مليار دولار مودع في سندات وأذون خزانه أمريكية وأوربية وهي سندات ممتازة ومضمونة كما بلغت احتياطات صندوق ضبط الواردات حوالي 60 مليار دولار لم يتم استخدامها حتى الآن.

## 7- اثر الأزمة المالية على الاحتياطات الجزائرية :تعززت الوضعية المالية الخارجية في الجزائر بشكل

خاص في 2007 كما يشهد على ذلك الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات الذي يمثل تقريبا ضعف الرصيد المسجل في 2006 بل وفي 2005 أيضا، ويعتبر هذا الأداء أيضا معتبرا بالنظر إلى أن هذا الفائض الإجمالي أصبح يقارب فائض الميزان الجاري الذي يغذى الاحتياطات الرسمية للصرف، حيث انتقلت أرقام الاحتياطات الرسمية للصرف من 77.781 مليار دولار في 2006 إلى 90.960 مليار دولار في نهاية جوان 2007 ليلبلغ 110.180 مليار دولار نهاية 2007 ، حيث تزامنت الزيادة المستمرة في الاحتياطات الرسمية للصرف في هذه السنوات الأخيرة، مع تنويع عملات التوظيف من أجل تسيير أفضل لخطر الصرف بين العملات الرئيسية، إضافة إلى ذلك رفع بنك

الجزائر بشكل أكثر التوظيفات في الأصول عديمة المخاطرة، حتى وإن كان عائد بعض هذه الأدوات يوجد ضريبا في حالة انخفاض.

-تشير التقديرات الخاصة ببنك الجزائر أن قيمة الاحتياطي الجزائري المكون من 55 بالمائة من العملة الأوروبية (الاورو و) 40 بالمائة من الدولار كانت تقدر ب 143.10 مع نهاية سنة 2008 لتصبح في حدود 145 مليار دولار في السداسي الأول في سنة . 2009 كما أن الاحتياطي من الذهب سجل ترجعا مقارنة مع بداية سنوات 2000 ، ووصل في نهاية جوان 2009 إلى 173.6 طن و احتلت بذلك الجزائر المرتبة 21 عالميا .مثل هذه الإمكانيات سوف تجعل من الاقتصاد الجزائري بعيدا عن الأزمة المالية العالمية على الأقل في المدى المتوسط.

-تعد سندات الخزينة الأمريكية بمثابة شهادات مالية بنسبة فائدة قارة ومؤمنة تصدره الحكومة الأمريكية .ما يشار إليه فيما يخص هذه السندات هو انه بعد قرار الحكومة الأمريكية ابتداء من 31 أكتوبر 2001 توقيف سحب سندات الخزينة طويلة الأجل 30 " سنة "فان أغلبية الدول من بينها الجزائر ركزت على توظيف أموال احتياطياتها على شكل سندات خزينة مدتها 10 سنوات إلى غاية إعادة إدراج سند الخزينة لمدة 30 سنة في فيفري . 2006 وقد عرفت هذه السندات اضطرابا ثم ترجعا اثر سلبا على قيمة تحصيل احتياطي الصرف الجزائري.

-لقد سجل الخبراء أن السندات سجلت مؤخرا أسوء خسائر لها منذ سنة 1994 ، إذ تراجع بنسبة 10 بالمائة، ويؤثر تراجع أو اضطراب مردودية سندات الخزينة الأمريكية على احتياطات الصرف الجزائري التي تبقى متواضعة إذ تقارب 50 مليار دولار مقارنة بأكبر الاحتياطات مثل الصين 744.2 مليار دولار واليابان 661.9 مليار دولار.

-إن الأرقام التي قدمها بنك الجزائر تبين تراجع مردودية احتياطي الصرف الجزائري المودع في الخارج ما بين نهاية 2007 وبداية 2009 على خلفية الأزمة المالية العالمية. رغم زيادة ونمو هذه الاحتياطات التي بلغت 110.18 مليار دولار نهاية 2007 و ارتفاعها إلى 123.46 مليار دولار خلال الثلاثي الأول من 2008 ليصل إلى 140.46 مليار دولار خلال الثلاثي الثالث من نفس السنة، وبلغ حدود 145 مليار دولار خلال الثلاثي الأول من عام 2009 إلا أن ما يسجل عن مردودية هذه الاحتياطات هو أنها لم تسجل سوى أرقاما متواضعة إذ لم تصل حتى إلى 10 مليار دولار خلال الثلاثي الثاني من سنة 2008

-إن نسب المردودية الخاصة باحتياطات الجزائر بدأت تقل مقارنة بالسنوات الماضية بالنظر للوضعية المالية العالمية، مما يربك في اتخاذ القرار فيما يخص كيفية تسيير جزء كبير من هذه الاحتياطات، باستثناء التوظيفات التي تتم على شكل سندات خزينة أمريكية على المدى الطويل (10 سنوات و 30 سنة) (بنسبة فائدة متواضعة لا تتجاوز 1.4 بالمائة).

-من جانب آخر بلغت الاحتياطات في صندوق ضبط الواردات إلى غاية بداية شهر مايو من عام 2009 ما قيمته 4280 مليار دينار، أي ما يعادل 60 مليار دولار، لم تستخدمه الجزائر لحد الآن، علما أن المديونية الخارجية تراجعت إلى أقل من 600 مليون دولار

-من جانب آخر لم يعد الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل في نهاية 2007 يمثل سوى 3.62% من إجمالي الناتج الداخلي، حيث انخفضت الديون الخارجية إلى 4.8 مليار دولار في نهاية 2007 بعدما كان حجمها الإجمالي يفوق الـ 30 مليار دولار في 1999 ، أي أن نسبة خدمة الدين أصبحت لا تتجاوز 2.26 % ، حيث سمح التنفيذ المستمر للقرار الاستراتيجي المتعلق بتخفيض الدين الخارجي للجزائر استعمالا اقتصاديا كفئا للموارد المالية المتاحة، لا سيما وأن الاضطرابات الجارية في الأسواق المالية الدولية قد أدت إلى تشديد شروط القرض في البنوك الدولية. كما أن تسديد الفوائد الخاصة بالديون الخارجية للجزائر شهد انخفاضا كبيرا سنة 2007 ، حيث لم يتجاوز 230 مليون دولار مقابل 760 مليون دولار سنة 2006 ومليار دولار سنة 2005 ، وكانت الجزائر قد سددت بين 1986 و 2006 ما مقداره 117.9 مليار دولار كديون خارجية منها 84 مليار دولار لتسديد الديون المستحقة و 34 مليار دولار لتسديد فوائد الديون.

-ومن التدابير الوقائية التي اعتمدتها الجزائر لتجنب صدمات الأزمة المالية هو التخطيط لإنشاء "صندوق سيادي" مكلف بتطوير -بالشراكة مع القطاع الخاص - قواعد تنمية اقتصادية متوازنة، يكون

مدعما بمجلس مراقبة يتكون من مجموعة من الخبراء والاقتصاديين، وهو صندوق للتوظيف المالي يكون ملكا للدولة ويسير الادخار المحلي ليتم استثماره في توظيفات متعددة من أسهم وسندات وهو ما قد يعزز من إصلاحاتها المصرفية والتسيير الإداري للاقتصاد خاصة وأن توظيفاتها تدنت ويجب توخي الحذر.

\*من خلال تحليلنا الأزمة المالية لسنة 2008 يمكن الخروج بجملته من النتائج:

1-الأزمة المالية الحالية بينت محدودية النظم الاقتصادية الوضعية في حل الكثير من مشاكل الإنسانية .

2- إن أساس التقدم الاقتصادي يرتكز بالدرجة الأولى على الاقتصاد الحقيقي. وبالتالي فإن اقتصاديات المبنية على المضاربة تؤدي إلى أزمات مختلفة.

3- إن الدراسات الاقتصادية الكمية التي ازدهرت في النصف الثاني من القرن العشرين (كالنماذج الاقتصادية - الاقتصاد القياسي -بحوث العمليات وغيرها ) أظهرت محدوديتها في التنبؤ بالأزمات.

4 - أصبح المال في الاقتصاد الطفيلي وسيلة لجمع المزيد من المال فاقتدا لوظائفه الرئيسية في كونه مقياسا للتبادل ومخزونا للقيمة ووسيلة للدفع، ليصبح سلعة كغيره من السلع الأخرى.

5-أن اقتصاد المشاركة قد يكون أنسب الحلول القادمة وأن في تطبيقه علاجا لما يعانيه العالم من أزمة مالية طاحنة، فقد خلص خبراء في الاتحاد الأوروبي من خلال دراسات إلى أن اقتصاد المشاركة يختلف عن النظام الاشتراكي من خلال سماحه بالتملك ويختلف عن النظام الرأسمالي من خلال منعه للانفراد بالسيطرة على السوق ومنعه للثراء الفاحش معتبرينه نظاما وسطا.

6-إن الأزمة المالية أزمة أخلاقية لأن النظام الرأسمالي يعتمد على الجانب المادي متناسيا الجانب المعنوي والأخلاقي .

7-أثرت الأزمة الاقتصادية بشكل واضح على جميع الاقتصاديات ( المتقدمة والنامية) وأدخلت الاقتصاد العالمي في ركود.

\*كما أن انخفاض أسعار البترول و المواد الأولية في الأسواق العالمية من شأنه أن يؤدي إلى نشوء حالات اقتصادية عسيرة بالنسبة للدول النامية المصدرة خاصة الجزائر، التي قد تعاني بسبب ذلك من عجز في موازين مدفوعاتها، ونقص في تمويل استثماراتها، الأمر الذي قد يعيد البعض منها إلى شبح المديونية ورهن مواردها وإمكاناتها. في هذا الإطار فإنه يتوجب:



1- ضرورة التقيد بضبط الموازنة وترشيد النفقات العمومية والبحث في كيفية نجاعتها في سياق اعتماد الجزائر لبرنامج الإنعاش الاقتصادي ومخطط دعم النمو. وان الجزائر لا يمكنها الارتكاز فقط على النفقات العمومية لتحقيق النمو بل يتعين عليها تنويع اقتصادها لضمان نسبة نمو قادرة على الوقوف أمام الصدمات الداخلية والخارجية.

2- إن الأزمة المالية الحالية أثرت سلبا على صناعة البترول، وتفرض تحديات كبيرة على الدول المنتجة. لقد نتج عن الأزمة انخفاض حاد في أسعار البترول، إذ تراجع سعر البترول من حوالي 150 دولارا في منتصف العام 2008 إلى أقل من 40 دولارا في بدايات سنة 2009 وذلك نتيجة هبوط التوقعات المستقبلية للطلب العالمي بفعل انخفاض معدلات نمو الاقتصاد العالمي، التي يتوقع أن تبلغ مستويات قياسية لم تبلغها منذ عقود.

3- تنويع مصادر الدخل للجزائر، على خلفية الأزمة المالية العالمية وتأثيراتها على أهم مداخل الجزائر "البترول والغاز" وذلك عن طريق تنويع اقتصادها وعصرنة القطاعات الاقتصادية.

4- الحذر من العودة السريعة إلى حلقة الاستدانة الخارجية في حال استمرار أسعار النفط في الأسواق العالمي في الانخفاض، كون الاقتصاد الجزائري لم يتمكن من الخروج من الحلقة المفرغة للاعتماد الكامل على المداخل الريعية، وفشله لحد الآن في بلوغ مرحلة مقبولة من التنوع.

5- من جانب آخر فإن معدلات التضخم المسجلة خلال السنتين الأخيرتين تعتبر هامة وذات دلالات كبيرة، وبالتالي فإنه على السلطات العمومية، خاصة منها البنكية والمصرفية مرافقة المؤسسات الوطنية لجعلها أكثر تنافسية ومعالجة أوضاعها المالية التي لم تصل إلى المعايير اللازمة والمعمول بها دوليا من حيث حجم الإنتاج والإنتاجية، إلى جانب ضرورة إنشاء مؤسسات استثمارية تسمح بتمويل المشاريع الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6- إعادة الاعتبار للقطاعات الإستراتيجية في الصناعة العمومية الذي لا يمثل في الوقت الحاضر سوى 5 بالمائة من الناتج المحلي الخام نتيجة غياب الرؤية الواضحة و الإستراتيجية الصحيحة لتطورها وتحميلها لأعباء اجتماعية خاصة في مجال التشغيل مما جعل دورها غير واضح و موجه للربح والمردودية، إذ أن نسب الإنتاجية تراجعت بصورة مستمرة إلى حدود تقل عن 40 بالمائة، إضافة إلى عدم تجديد أدوات الإنتاج و نقص المواد الأولية فيوقت كانت السوق مفتوحة و برزت بدائل ضاعفت من مصاعب القطاع الصناعي العمومي.

\* رغم الأزمة المالية العالمية التي عصفت بالاقتصاد العالمي إلا أن تداعياتها على الاقتصاد الجزائري لم

تكن ذات اثر ملفت للانتباه فحسب التقارير الرسمية المحلية أو حتى الأجنبية، فإنها تشير إلى إن الاقتصاد الجزائري حقق نتائج ايجابية اقتصاديا وماليا في سياق أزمة مالية دولية خطيرة لسنتي 2008 و 2009 إذ أن الناتج المحلي الخام للجزائر سجل ارتفاعا نتيجة تسجيل ديناميكية في قطاعات البناء و الأشغال العمومية و الصناعة و الخدمات، وذلك بالرغم من انخفاض مداخيل صادرات المحروقات. كما تحققت فوائض في الحساب الجاري ، في الوقت الذي تم الاحتفاظ بالمستوى المنخفض للمديونية الخارجية التي أصبحت لا تمثل سوى نسبة بسيطة من الناتج الداخلي الخام، من جهة أخرى ، بلغت قيمة العائدات المترجمة على مستوى صندوق ضبط الإيرادات مستويات قياسية كما ان السيولة المالية للبنوك الجزائرية بلغت مستويات مقبولة لتغطية حاجات الاقتصاد الوطني، الى جانب عدم اندماج هذه البنوك في النظام المصرفي ، الى غير ذلك ، مما مكن الاقتصاد الجزائري من الصمود أمام الأزمة المالية الدولية.

7-توخي الحيطة والحذر والانضباط في المعاملات المصرفية.

8-توسيع النشاطات الائتمانية الموجهة للاقتصاد الحقيقي باعتباره الركيزة الوحيدة لخلق الثروة بدلا من اقتصاد المضاربة .

## انتهى بحمد الله

## قائمة المراجع

### 1- الكتب

#### باللغة العربية

- 1- صلاح الدين حسين السيسى، بورصات الأوراق المالية، الطبعة الأولى، دار النشر عالم الكتب، القاهرة، 2002.
- 2- عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، الطبعة الأولى، الناشر مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003م.
- 3- محمد صالح الحناوي وآخرون، أسواق المال والمؤسسات المالية، دار النشر الدار الجامعية، الإبراهيمية، 2004.
- 4- حمزة محمود الزبيدي، الاستثمار في الأوراق المالية، الطبعة الأولى، دار النشر مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، سنة 2001.
- 5- حسين بن هاني، الأسواق المالية، الطبعة الأولى، دار النشر دار الكندي، سنة 2002.
- 6- أحمد فريد مصطفى ، د. محمد عبد المنعم عفر ، الاقتصاد النقدي والمصرفي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 2000 .
- 7- مجدي محمود شهاب ، اقتصاديات النقود والمال ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، 2000.
- 8- محمد عزت غزلان ، اقتصاديات النقود والمصارف ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى 2002
- 9- سامي عفيفي حاتم ، الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي والتجارة الدولية ، الدار المصرية اللبنانية 2005 .
- 10- عبد المجيد قدي : المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية بن عكنون الجزائر 2003

- 11-خضير عباس -التفليات الاقتصادية بين السياسة المالية والنقدية ، دار النهضة العربية القاهرة ، بدون سنة نشر
- 12- عقيل جاسم عبد الله ، النقود والبنوك منهج نقدي ومصرفي ، دار مكتبة الحامد للنشر، عمان 1999
- 13-ضياء مجيد- اقتصاديات النقود والبنوك مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 2005
- 14-مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت 1981 .
- 15-طاهر لطرش . تقنيات البنوك .ديوان المطبوعات الجامعية -الجزائر-الطبعة الثانية.سنة 2003
- 16- محمود حميدات: مدخل للتحليل النقدي. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996
- 17-محمد دويدار، وأسامة الفولي، مبادئ الاقتصاد النقدي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2003
- 18.-محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي، الجزء الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001 .
- 19- عادل أحمد حشيش أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي دار الجامعة الجديدة مصر 2004
- 20-عبد الكريم نعاس النظام البنكي في الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية 2003
- 21-أحمد نبيل النميرى : مبادئ في العلوم المصرفية ،الطبعة 01 ، عمان ، 1981
- 22-الهادي خالدي ، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي (الجزائر ، دارهومة ، أفريل 1996 )
- 23- قادة أقاسم ،المحاسبة الوطنية ، ترجمة عبد المجيد قدي وقادة أقاسم ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1994 م.
- 24- عبدا لرحيم حمدي -الأزمة المالية العالمية وأثرها على الفكر الاقتصادي الإسلامي - الخرطوم - أكتوبر 2008
- 25- فتح الله ولعلو-النقود والإئتمان-دار الحداثة -بيروت 1983
- 26- عبد النافع الزوري-الأسواق المالية.
- 27- عبد المطلب عبد الحميد- العولمة و اقتصاديات البنوك. الدار الجامعية الاسكندرية- 2004-

- 28- بلعزوز بن علي.- محاضرات في النظريات والسياسات النقدية.- ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2005 م.
- 29- نعمة الله نجيب - مقدمة في اقتصاديات النقود والسياسات النقدية. -
- 30- عبد الرحمان يسري أحمد- قضايا اسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل-كلية التجارة- جامعة الإسكندرية -مصر 2003
- 31- شاكرك القزويني- محاضرات في اقتصاد البنوك- ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1993 م.
- 32- أحمد هني.- العملة والنقود- ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1994 م.
- 33- خليل الهندي- العماليات المصرفية والسوق المالية - جزء 01-02-03-
- 34- إسماعيل أحمد الشناوي-عبد المنعم مبارك- اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية.- كلية التجارة-جامعة الإسكندرية -مصر .2004
- 35- عرفات تقي الحسيني،التمويل الدولي،دار مجدلاوي للنشر عمان،1999
- 36- محسن أحمد الخضيرى- البنوك الإسلامية ، ايتراك للنشر و التوزيع ،مصر2001
- 37- إبراهيم منير هنيدي ،- إدارة الأسواق و المنشآت المالية ، توزيع منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2002
- 38- محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، دار وائل للنشر ، جامعة فيلادلفيا ، ط1 ، 2001 ،
- 39- السيد أحمد عبد الخالق- النظرية النقدية، دار الجلاء، 1989.
- 40-الأمانة العامة للحكومة -تشريع الإصلاحات في الجزائر- المطبعة الرسمية-جوان 1990
- 41- محمد زكي شافعي : مقدمة في النقود و البنوك ط 7. دار النهضة العربية ببيروت1973 .
- 42- عوف محمود الكفراوي: النقود و المصارف في النظام الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية 1988

43 فؤاد مرسى : النقود و البنوك في البلاد العربية - مصر و السودان - معهد الدراسات العربية - القاهرة.

## -بالأجنبية:

1-M.E Ben Issad ,Algerie :restructuration et reformes economiques 1979 –1993-

(Alger ,OPU ,1994 ).

2- Hamid Bali ,Inflation et mal développement en Algérie , ( Algérie, OPU , 1993 )

3- Hocine Ben issad- la reforme économique en Algérie- O.P.U.1991

4- Amour Benha Lima- le système bancaire Algérien-(teste et réalité)

ed.dahlab.ALGER.1990.

5 - Youcef djebari- la France en Algérie .O.P.U Alger 1995.

## 2- الأطروحات والمذكرات

1- قدي عيد المجيد ، التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية - دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 1988- 1995 ، جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة ، 1995

2- بن عبد الفتاح دحمان ، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكيف للصندوق النقدي الدولي- دراسة حالة الجزائر ، جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، أكتوبر 1997 م) .

3- فؤاد مطاطلة : النظام المالي وإصلاح أدوات السياسة النقدية - حالة تطبيقية على الجزائر ( الجزائر، جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية ما جستير غير منشورة 1997 م )،.

4-بطاهر على -إصلاح النظام المصرفي الجزائري وأثره على تعبئة الادخارات وتمويل التنمية

أطروحة دكتوراه - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير -جامعة الجزائر -2006

5-خبايه عبدالله-سياسة الأسعار في إطار العولمة الاقتصادية- حالة الجزائر-أطروحة دكتوراه-

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير -جامعة الجزائر - مارس 2007

6- بوزيدي سعيدة، تطور الجهاز المصرفي ودور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض -رسالة ماجستير- معهد العلوم الاقتصادية- جامعة الجزائر 1999 م

### 3-القوانين والمراسيم

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14 أبريل 1990

2- القانون 144/62 الصادر في 12/13/1962.

3- قانون 12/86 الذي صدر في 19/08/1986

4- قانون 01/88 المؤرخ في 12جانفي1988

5- قانون النقد والقرض بتاريخ 27/08/2003

### 4-المجلات والجرائد

#### بالعربية

- 1- منصف مصار ، إشكالية سعر الصرف في الجزائر ، التخفيض أو سعر الصرف المتعدد ، مجلة المعهد، جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية 94 م /95 م ، العدد 05
- 2- هيل عجمي الجميل- مجلة جامعة دمشق المجلد التاسع عشر العدد الأول 2003
- 3- مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس سطيف -الجزائر، عدد10سنة2002 ،د/صالح صالحي الآثار المتوقعة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة. 50
- 4- عبد المجيد بوزيدي : كيف ستؤثر الأزمة المالية العالمية على الجزائر ؟ جريدة الشروق العدد -2451- 2008/11/9 الجزائر .
- 5- بشير مصطفى : أمام انهيار البورصات بعودة من باريس لتداول الصكوك الإسلامية جريدة الشروق العدد 2425. 2008/10/9 الجزائر
- 6- جريدة الخبر 2مارس 2009 ، جريدة الخبر 6أفريل 2009 ، جريدة الخبر 10ماي 2009 ، جريدة الخبر 13ماي 2009 ، جريدة الشروق15ماي 2009

- 7- إبراهيم شحاتة-بعض الاتجاهات المعاصرة في التشريعات المصرفية - مع المقارنة بالوضع في دول مجلس التعاون الخليجي، ملحق الأهرام الاقتصادي، عدد 1996/10/28.
- 8-السيد أحمد عبد الخالق- البنوك التجارية الدولية وأزمة المديونية العالمية، سلسلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق -جامعة المنصورة، 1989.
- 9- جواد حديد- الواقع المصرفي العربي ومدى انسجامه مع فكرة ومفهوم المصارف الشاملة، مع إشارة خاصة إلى التجربة الأردنية، ندوة إتحاد المصارف العربية، 20- 23 يوليو 1994.
- 10- حمدي عبد العظيم - أهمية التحول إلى البنوك الشاملة، مركز البحوث، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة، 3/11 - 1999/3/25.
- 11- خالد أمين عبد الله- المصارف الإسلامية و المصارف الشاملة ، ندوة إتحاد المصارف العربية، 20-23 يوليو 1994.
- 12- عدنان الهندي: المصارف الشاملة ودورها في تطوير أسواق المال ودعم جهود -  
التخصيص، ندوة إتحاد المصارف العربية، 20- 23 يوليو 1994.
- 13- فائقة الرفاعي- الاتفاقية العامة للخدمات المالية وانعكاساتها على القطاع المصرفي في الدول العربية، مؤتمر الاقتصاد بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة ، 13 -15 يناير 1996.
- 14- مصطفى رشدي شيحة.- الاندماج المصرفي، ندوة الإبعاد الاقتصادي والإدارية للاندماج المصرفي، مركز البحوث أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، 1999/8/28.
- 15-صالح مفتاح -أهداف السياسة النقدية 1990في الجزائر-2000 مجلة العلوم الإنسانية-جامعة بسكرة -الجزائر -فيفري 2004
- 16- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي لجنة التقويم ، الظرف الاقتصادي والاجتماعي  
للسداسي الأول من سنة 2003

#### بالغة الأجنبية:

- 1-Banque D'Algérie : -Exposé de Programme économique et financier soutenu par un accord de confirmation avec le Fond Monétaire International . Avril 1994.



2- -Situation financière et perspectives à moyen terme de la république Algérienne, Avril 1994

3 -Banque d'Algérie :-Lettre de transmission – demande d'Accord appuyé par le mécanisme élargi du crédit du FMI Mémoire sur les politiques Economiques et financières de l'Algérie pour la période Avril 1995 – Mars 1998.

4-AKDIN Féler, Algérie poursuit la diversification économique et la transition , Bulletin , FMI , Publication du Fonds Monétaire International , Août 1996)

5- Mohammed LAKSACI ,Politique monétaire , reflets et perspectives d'Algérie , Mars 1995 , P :04

6- Bart halon Eric, Crises financières: Revue problèmes économiques, n° 2595 ,

### مواقع الكترونية

1- إبراهيم علواش، "نحو فهم منهجي للأزمة المالية العالمية"، مقال منشور على الموقع الإلكتروني

[www.aljazeera.net/](http://www.aljazeera.net/) le 10/11/2008

2- عبد الله شحاتة، "الأزمة المالية : المفهوم والأسباب"، مقال منشور على الإنترنت على الموقع

الإلكتروني [www. isegs.com/forum/](http://www.isegs.com/forum/) ( بتاريخ 20 /07/ 2009 )

3- <http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?>

4- موقع الجزيرة نت [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net) بتاريخ 10/08/2009

5- [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net) 6/11/2008

6- <http://azmah.wordpress.com/2008/10/10/>

01	<b><u>المقدمـة</u></b>
04	<b><u>الفصل الأول : النقود.</u></b>
04	البحث الأول: التطور التاريخي للنقود
21	البحث الثاني : وظائف النقود ومفهومها
23	البحث الثالث : النقود والنظم الاقتصادية
25	البحث الرابع : الكتلة النقدية
30	<b><u>الفصل الثاني : وسائل الائتمان</u></b>
30	البحث الأول : وسائل الائتمان في الأمد القريب
35	البحث الثاني : وسائل الائتمان في الأمد الطويل
37	<b><u>الفصل الثالث : طلب وعرض النقود</u></b>
37	البحث الأول : طلب النقود
38	النظرية الكنزية
57	النظرية النقدية
63	البحث الثاني : عرض النقود
74	<b><u>الفصل الرابع : أسواق الوساطة المالية</u></b>
74	البحث الأول : أسواق القروض
75	البحث الثاني : السوق المالية
94	البحث الثالث : السياسة الاقتصادية وأثرها على الأسواق المالية
97	<b><u>الفصل الخامس : جهاز تمويل الاقتصاد الوطني</u></b>
97	البحث الأول : تطور الأجهزة التمويلية
98	1- البنوك التجارية
102	2- بنوك الأعمال
103	3 - البنوك الإلكترونية
126	4- البنوك الشاملة

136	5-البنك المركزي
137	6-الخزينة العمومية
139	7 -البنوك الإسلامية
165	البحث الثاني:تطور الجهاز المصرفي الجزائري
165	1- تعريف الجهاز المصرفي
165	2- نشأة الجهاز المصرفي الجزائري
166	3- الجهاز المصرفي الجزائري قبل وبعد إعادة الهيكلة
185	4- إنجازات وتحديات المنظومة المصرفية الجزائرية
190	<b><u>الفصل السادس : السياسة النقدية</u></b>
190	البحث الأول : مفهوم السياسة النقدية وأهدافها
193	البحث الثاني : أدوات السياسة النقدية
198	البحث الثالث :السياسة النقدية في الدول النامية
214	<b><u>الفصل السابع:النظريات النقدية</u></b>
214	البحث الأول : النظريات القديمة في كمية النقود
221	البحث الثاني : النظريات النقدية الحديثة
224	<b><u>الفصل الثامن : الأزمة المالية</u></b>
224	أولا : مفهوم الأزمة المالية
225	ثانيا : أسباب الأزمة المالية لـ 2008
230	ثالثا : تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي
236	رابعا : تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الجزائري
248	<b><u>المراجع</u></b>
255	<b><u>فهرس المواضيع</u></b>